

International Ethics Standards Board for Accountants®

كتاب الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين

بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية

طبعة عام 2022

الميثاق الدولي للمحاسبين

الاتحاد الدولي للمحاسبين®

529 فيفث أفينيو

نيويورك، نيويورك 10017 الولايات المتحدة الأمريكية

قام بنشر هذا الكتاب الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC®). والهدف منه هو خدمة المصلحة العامة عن طريق الدعم في تطوير معايير دولية عالية الجودة؛ والتشجيع على إقرار هذه المعايير وتطبيقها؛ وبناء الكفاءات لدى هيئات المحاسبة المهنية؛ والتغيير عن قضايا المصلحة العامة. ويمكن تحميل هذا المنشور لغرض الاستخدام الشخصي أو شرائه من الموقع الإلكتروني لمجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين (IESBA®): www.ethicsboard.org.

إن الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المنهجين™ (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية™)، ومسودات العرض على العموم والأوراق الاستشارية وسائر المنشورات الخاصة بمجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين قام بنشرها الاتحاد الدولي للمحاسبين وحقوق تأليفها ونشرها محفوظة للاتحاد.

ولا يتحمل مجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين ولا الاتحاد الدولي للمحاسبين المسؤولية عن الخسائر التي تلحق بأي شخص يتصرف، أو يمتنع عن التصرف، اعتماداً على محتوى هذا المنشور، سواء كان سبب هذه الخسارة الإهمال أو غير ذلك.

إن "مجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين" والميثاق الدولي للمحاسبين™ (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية™)، و"الاتحاد الدولي للمحاسبين"؛ والأخضرات™ IFAC™ وشعار المجلس والاتحاد هي علامات تجارية للاتحاد الدولي للمحاسبين أو علامات تجارية وعلامات خدمة مسجلة للاتحاد في الولايات المتحدة وسائر دول العالم.

حقوق التأليف والنشر © سبتمبر 2022 محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. جميع الحقوق محفوظة ويلزم الحصول على موافقة خطية من الاتحاد لنسخ هذا المستند أو تخزينه أو إرساله أو إعداد نسخ أخرى مشابهة له، إلا في حال استخدامه لغرض الشخصي غير التجاري فحسب. للاتصال permissions@ifac.org

ردمك: 978-1-60815-575-0

الناشر:



كتاب الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين
(بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)

طبعة عام 2022

منهجية ترتيب هذا الكتاب

تم ترتيب محتوى هذا الكتاب حسب الأقسام الآتية:

4	مقدمة عن مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين
5	دور الاتحاد الدولي للمحاسبين
6	نطاق هذا الكتاب
7	التغييرات المهمة عن طبعة عام 2021
8	دليل استخدام الميثاق
12	الفهرس
15	تمهيد
16	الجزء الأول - الالتزام بالميثاق والمبادئ الأساسية وإطار المفاهيم
32	الجزء الثاني - المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال
65	الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة
		معايير الاستقلال الدولية (الجزآن 4أ و 4ب)
104	الجزء 4أ - الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص
196	الجزء 4ب - الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص
232	مسرد المصطلحات
262	تاريخ السريان
263	التغييرات على الميثاق

حقوق التأليف والنشر والترجمة

يقوم الاتحاد الدولي للمحاسبين بنشر الكتب والمعايير والإصدارات الأخرى الخاصة بمجلس المعاير الدولية لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين، ويملك حقوق تأليفها ونشرها.

ويدرك الاتحاد أهمية أن يحظى معدو ومستخدمو القوائم المالية، والمراجعون والمحاسبون المهنيون الآخرون، والسلطات التنظيمية، وهيئات وضع المعاير الوطنية، والهيئات الأعضاء في الاتحاد، ورجال القانون، والعلمون والطلاب، وغيرهم من ذوي الاهتمام في الدول غير الناطقة بالإنجليزية، بفرصة الاطلاع على المعاير بلغتهم الأصلية. ولذلك، يشجع الاتحاد الدولي للمحاسبين على إعادة إصدار منشوراته أو ترجمتها وتكييفها، ويعمل على تيسير ذلك.

وسياسة الاتحاد المتعلقة بترجمة وإعادة نشر مطبوعاته المحمية بحقوق التأليف والنشر واردة بالتفصيل في سياسة ترجمة وإعادة نشر المعاير الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين وسياسة إعادة نشر، أو ترجمة وإعادة نشر، مطبوعات الاتحاد الدولي للمحاسبين. وينبغي على الأطراف المعنية التي ترغب في إعادة نشر، أو ترجمة وإعادة نشر، هذا الكتاب الاتصال على [لمعرفة الشروط والأحكام ذات الصلة](mailto:permissions@ifac.org).

مقدمة عن مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين®

إن مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين® (IESBA) هو مجلس عالي مستقل لوضع المعايير. وتمثل رسالة المجلس في خدمة المصلحة العامة عن طريق وضع معايير لسلوك وأداب المهنة. بما في ذلك معايير لاستقلال المراجعين، تسعى للارتفاع بالسلوكيات والممارسات الأخلاقية لجميع المحاسبين المهنيين من خلال وثيقة محكمة قابلة للتطبيق على الصعيد العالمي باسم [الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين \(ما في ذلك معايير الاستقلال الدولي\)](#) (الميثاق).

ويعتقد المجلس أن وضع مجموعة موحدة من المعايير العالمية الجودة الخاصة بسلوك وأداب المهنة من شأنه أن يعزز من جودة واتساق الخدمات التي يقدمها المحاسبون المهنيون، مما يسهم في تعزيز ثقة العموم في مهنة المحاسبة. ويضع المجلس معاييره بما يخدم المصلحة العامة بالتشاور مع [الفريق الاستشاري التابع لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة](#) وتحت إشراف مجلس الإشراف على المصلحة العامة (PIOB).

ويكون المجلس من 18 عضواً من مختلف أنحاء العالم، بحيث لا يشكل الممارسوون أكثر من 9 أعضاء ولا يقل عدد ممثلي المصلحة العامة عن 3 أعضاء (وهم الأشخاص الذين يتوقع أن يقوموا بتمثيل المصلحة العامة بنطاقها الواسع، وينظر إليهم على أنهم يمثلون هذه المصالح). وتتولى لجنة الترشيحات التابعة لمجلس الإشراف على المصلحة العامة مهمة اختيار الأعضاء، مع مراعاة ضرورة تحقيق التوازن في المباريات الجماعية لمجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين، وضمان التنوع وتعدد أصحاب المصلحة في تشكيل المجلس. وتقدم لجنة الترشيحات التوصيات إلى مجلس الإشراف على المصلحة العامة بشأن تعيين أعضاء مجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين لاعتمادهم.

وأثناء إعداد المعايير، يتعين على المجلس توخي الشفافية في أنشطته، والالتزام بالإجراءات المرعية المعتمدة من مجلس الإشراف على المصلحة العامة. كما إن اجتماعات المجلس مفتوحة للعموم، وأوراق جداول الأعمال متاحة على الموقع الإلكتروني للمجلس.

تفضل زيارة الموقع الإلكتروني www.ethicsboard.org للحصول على المزيد من المعلومات.

الميثاق الدولي للمحاسبين
دور الاتحاد الدولي للمحاسبين

يقوم الاتحاد الدولي للمحاسبين® (IFAC®) (الاتحاد)، مع هيئات الأعضاء، بخدمة المصلحة العامة عن طريق تعزيز أهمية مهنة المحاسبة، والارتقاء بسمعتها وقيمتها، على الصعيد العالمي. ويندرج الاتحاد صوت مهنة المحاسبة في العالم، وهو يتولى قيادة المهنة وتطويرها لمواكبة المستقبل، ويسيهم في وضع معايير دولية عالية الجودة، ويسيهم في إقرارها وتطبيقها. وقد تأسس الاتحاد في عام 1977، وهو يضم الآن أكثر من 180 عضواً وزميلاً في 135 دولة، يمثلون ما يزيد على 3 ملايين محاسبًا في الممارسة العامة والتعليم والقطاع الحكومي والصناعة والتجارة.

ويسيهم الاتحاد، انطلاقاً من واجبه بخدمة المصلحة العامة، في إعداد معايير مسلكية دولية عالية الجودة للمحاسبين، ويسيهم في إقرارها وتطبيقها، بشكل رئيسي عبر دعمه لمجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين. ويقدم الاتحاد خدمات الموارد البشرية وإدارة المراقب ودعم الاتصالات والتمويل لهذا المجلس المستقل المعنى بوضع المعايير، بالإضافة إلى تيسير آلية الترشيح والاختيار لأعضاء المجلس.

ويحدد مجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين جداول أعماله ويعتمد إصداراته وفقاً لإجراءاته المرعية، دون تدخل من الاتحاد الدولي للمحاسبين. وليس للاتحاد القدرة على التأثير على جدول الأعمال والإصدارات. ويقوم الاتحاد بنشر الكتب والمعايير والإصدارات الأخرى، ويملّك حقوق تأليفها ونشرها.

ويتم الحفاظ على استقلال مجلس المعايير الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين بعدة إجراءات، من بينها:

● الإشراف الرسمي والمستقل على المصلحة العامة عند وضع المعايير من قبل مجلس الإشراف على المصلحة العامة (للمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني www.ipiob.org)، ويشمل ذلك إجراءات مرعية صارمة تتضمن استشارة العلوم:

● الدعوة العامة لترشيح الأعضاء، والإشراف الرسمي والمستقل من قبل مجلس الإشراف على المصلحة العامة، على عملية الترشيح والاختيار.

● الشفافية التامة، في كل من الإجراءات المرعية لوضع المعايير، ومنح العموم القدرة على الوصول إلى المواد الخاصة بجدول الأعمال والمجتمعات، ونشر أساس الاستنتاجات مع كل معيار نهائي؛

● مشاركة الفريق الاستشاري والمراقبين في عملية وضع المعايير؛

● الاشتراط على أعضاء المجلس، وكذلك على هيئات المرشحة وجهات توظيف المحاسبين، الحفاظ على استقلال المجلس ونزاهته ومهمته في خدمة المصلحة العامة.

تفضل بزيارة الموقع الإلكتروني للاتحاد الدولي للمحاسبين على www.ifac.org للمزيد من المعلومات.

الميثاق الدولي للمحاسبين

نطاق هذا الكتاب

طبعة عام 2022

يضم هذا الكتاب معلومات، للرجوع إليها باستمرار، عن دور الاتحاد الدولي للمحاسبين والنص الرسمي للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) (الميثاق) الصادر عن مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين.

التغييرات المهمة عن طبعة عام 2021

يحل هذا الكتاب محل طبعة عام 2021 من كتاب الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، ويضم التحديثات الآتية التي ستدخل حيز النفاذ في ديسمبر 2022:

- التحديثات على نصوص الميثاق المتعلقة بالخدمات غير التأكيدية والنصوص المتعلقة بالأتعاب.
- التحديثات التي تتناول موضوعية فاحص جودة الارتباط والفاحصين الآخرين المناسبين.
- التعديلات لغرض الاتساق فيما يتعلق بإدارة الجودة التي صدرت نتيجة لانتهاء من إعداد مجموعة معايير إدارة الجودة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد.

التغييرات المعتمدة التي لم تدخل بعد حيز النفاذ

تحتوي طبعة الكتاب لعام 2022 على التعريف المُحدث للمنشأة ذات الاهتمام العام الذي يحدد جملة أمور من بينها قائمة أوسع نطاقاً لقنوات المنشآت ذات الاهتمام العام، بما في ذلك فئة جديدة باسم "المنشأة المتداولة علينا" التي ستحل محل فئة "المنشأة المدرجة".

وسيصبح التعريف المُحدث للمنشأة ذات الاهتمام العام والنصوص المتعلقة به سارياً لارتباطات مراجعة القوائم المالية لفترات التي تبدأ في 15 ديسمبر 2024 أو بعد ذلك التاريخ. ويسُمَح بالتطبيق المبكر.

وقد نُشرت هذه التغييرات على الموقع الإلكتروني لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة في أبريل 2022. والتغييرات التي ستصبح سارية في عام 2024 ستظهر في النسخة الإلكترونية من الميثاق في نفس العام.

التغييرات الصادرة على الميثاق بعد شهر أبريل 2022 ومسودات العرض على العموم

للمعلومات المتعلقة بأحدث التطورات والحصول على الإصدارات المائية التي صدرت بعد أبريل 2022 أو مسودات العرض الحالية، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين على الرابط www.ethicsboard.org.

الميثاق الدولي للمحاسبين

دليل استخدام الميثاق

(هذا الدليل أداة مساعدة، غير ملزمة، لاستخدام الميثاق)

الغرض من الميثاق

1. ينص الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولي) ("الميثاق") على المبادئ الأساسية لآداب وسلوك المحاسبين المهنيين، بما يعكس إقرار المهنة بمسؤوليتها إزاء المصلحة العامة. وتحدد هذه المبادئ مستوى السلوك المأمول من المحاسب المبني. وهذه المبادئ الأساسية هي: التزاهة، والموضوعية، والكفاءة المهنية والعبادة الواجبة، والسرية، والسلوك المهني.
2. يوفر الميثاق إطار مفاهيم يتعين على المحاسبين المهنيين تطبيقه للتعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، وتقويمها ومواجهتها. كما ينص الميثاق على متطلبات ومواد تطبيقية بشأن موضوعات مختلفة لمساعدة المحاسبين في تطبيق إطار المفاهيم على تلك الموضوعات.
3. في حالات المراجعة والفحص وارتباطات التأكيد الأخرى، ينص الميثاق على معايير الاستقلال الدولي، التي تم تحديدها عن طريق تطبيق إطار المفاهيم على التهديدات التي تمس الاستقلال في هذه الارتباطات.

طريقة تنظيم الميثاق

4. يحتوي الميثاق على المواد الآتية:
 - الجزء الأول – الالتزام بالميثاق والمبادئ الأساسية وإطار المفاهيم، الذي يتضمن المبادئ الأساسية وإطار المفاهيم وهو ينطبق على جميع المحاسبين المهنيين.
 - الجزء الثاني – المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال، الذي ينص على مواد إضافية تتنطبق على المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال أثناء تنفيذهم لأنشطة المهنية. ويشمل تعريف المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال المحاسبين المهنيين الموظفين أو المرتبط معهم أو المتعاقد معهم الذين يعملون بصفة تنفيذية أو غير تنفيذية في القطاعات الآتية، على سبيل المثال:
 - التجارة أو الصناعة أو الخدمات.
 - القطاع العام.
 - التعليم.
 - القطاع غير الهدف للربح.
 - الهيئات التنظيمية أو المهنية.

وينطبق الجزء الثاني أيضاً على المحاسبين المهنيين الأفراد في الممارسة العامة عند قيامهم بتنفيذ أنشطة مهنية بموجب علاقتهم مع المكتب، سواء بصفتهم متعاقدين أو موظفين أو ملاك.

- الجزء الثالث – المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة، الذي ينص على مواد إضافية تتنطبق على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة عند قيامهم بتقديم خدمات مهنية.
- معايير الاستقلال الدولي، التي تنص على مواد إضافية تتنطبق على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة عند قيامهم بتقديم خدمات التأكيد، على النحو الآتي:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الالجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص، الذي ينطبق عند تنفيذ ارتباطات المراجعة أو الفحص.
- الالجزء 4ب – الاستقلال في ارتباطات التأكيد، بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص، الذي ينطبق عند تنفيذ ارتباطات تأكيد ليست ارتباطات مراجعة أو فحص.
- المسرد، الذي يحتوي على تعريف المصطلحات (مع شروحات إضافية عند الاقتضاء) وتوضيح للمصطلحات التي يكون لها معنى خاص في أجزاء معينة من الميثاق. فعلى سبيل المثال، وكما هو مشار إليه في المسرد، فإن مصطلح "ارتباط المراجعة" في الجزء 4أ ينطبق على كل من ارتباطات المراجعة والفحص، على السواء.
- يحتوي الميثاق على أقسام تتناول موضوعات محددة. وتحتوي بعض الأقسام على أقسام فرعية تتناول جوانب محددة من تلك الموضوعات. وكل قسم في الميثاق مُقسم، متى كان ذلك مناسباً، إلى ما يلي:
- مقدمة: تحدد الموضوع الذي يتناوله القسم، وتقدم للمتطلبات والمعلومات التطبيقية في سياق إطار المفاهيم. وتحتوي المقدمة على معلومات مهمة لفهم وتطبيق كل جزء وأقسامه، بما في ذلك شرح للمصطلحات المستخدمة.
 - المتطلبات: تحدد الالتزامات العامة والخاصة المتعلقة بالموضوع قيد النقاش.
 - المواد التطبيقية: توفر سياقات، وشروط، واقتراحات بالتصورات أو الأمور التي يلزم مراعاتها، وأمثلة توضيحية، وغيرها من التوجيهات التي تساعد على الالتزام بالمتطلبات.
- ### كيفية استخدام الميثاق
- المبادئ الأساسية والاستقلال وإطار المفاهيم
- يتطلب الميثاق من المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية لآداب المهنة. ويطلب منهم أيضاً تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، وتقويمها ومواجهتها. ويطلب تطبيق إطار المفاهيم التحليل عقلية متسائلة، وممارسة الحكم المنفي، واستخدام اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع.
- يقر إطار المفاهيم بوجود ظروف وسياسات وإجراءات وضعها المهنة أو الأنظمة أو اللوائح أو المكتب أو جهة التوظيف من شأنها أن تؤثر على التعرف على التهديدات. وقد تكون تلك الظروف والسياسات والإجراءات عاملاً ذا صلة أيضاً أثناء تقويم المحاسب المهي لما إذا كان التهديد بمستوى يمكن قبوله. وعندما لا تكون التهديدات بذلك المستوى، فإن إطار المفاهيم يتطلب من المحاسب مواجهتها. وبعد تطبيق التدابير الوقائية أحد طرق مواجهة التهديدات. والتدابير الوقائية هي تصرفات يتخذها المحاسب لتخفِّض بفاعليتها، كل منها على حدة أو مجتمعة، المخاطر إلى مستوى يمكن قبوله.
- إضافة إلى ذلك، يتطلب الميثاق من المحاسب المهي أن يتحلى بالاستقلال أثناء تنفيذ ارتباطات المراجعة والفحص وارتباطات التأكيد الأخرى. وينطبق إطار المفاهيم على التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، بذات الطريقة التي ينطبق بها على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية.
- يتطلب الالتزام بالميثاق معرفة وفهم وتطبيق ما يلي:
- جميع النصوص ذات الصلة في قسم معين في سياق الجزء الأول، إلى جانب المواد الإضافية المنصوص عليها في الأقسام 200 و300 و400 و900، حسب الاقتضاء.
 - جميع النصوص ذات الصلة في قسم معين، على سبيل المثال، تطبيق النصوص الواردة أسفل العنوانين الفرعيين "عام" و"جميع عمالء المراجعة" إلى جانب نصوص إضافية معينة، بما فيها تلك الواردة أسفل العنوان

الميثاق الدولي للمحاسبين

الفرعي "عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام" أو "عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام".

● جميع النصوص ذات الصلة الواردة في قسم معين إلى جانب أي نصوص إضافية واردة في أي قسم فرعي ذي صلة.

المطالبات والمواد التطبيقية

10. يجب قراءة المطالبات والمواد التطبيقية، وتطبيقها، بهدف الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم، إضافة إلى التحلي بالاستقلال عند تنفيذ ارتباطات المراجعة والفحص وارتباطات التأكيد الأخرى.

المطالبات

11. تم تمييز المطالبات بالحرف "ي"، ويحتوي نصها في معظم الحالات على الكلمة "يجب". وتفرض الكلمة "يجب" في الميثاق وجاءً يقتضي من المحاسب المبتدئ أو المكتب الالتزام بالنص المحدد الذي استُخدمت فيه هذه الكلمة.

12. في بعض الحالات، ينص الميثاق على استثناءات محددة للمطالبات. ويتم تمييز النص في هذه الحالة بالحرف "ي" ولكن مع استخدام الكلمة "يجوز" أو صيغة شرطية.

13. عند استخدام الميثاق للكلمة "يجوز"، فإنها تشير إلى السماح باتخاذ تصرف معين في ظروف خاصة، بما في ذلك كاستثناء من أحد المطالبات. ولا تُستخدم هذه الكلمة بمعنى الاحتمالية.

14. عند استخدام الميثاق للكلمة "قد"، فإنه يشير إلى احتمالية نشأة أمر أو وقوع حدث أو اتخاذ تصرف. ولا يشير المصطلح إلى أي مستوى معين من الاحتمالية أو الإمكانية عند استخدامه مع التهديدات، لأن تقويم مستوى التهديد يعتمد على الحقائق والظروف الخاصة بكل أمر أو حدث أو تصرف بعينه.

المواد التطبيقية

15. إضافة إلى المطالبات، يحتوي الميثاق على مواد تطبيقية توفر السياق المناسب لفهم السليم للميثاق. وتهدف المواد التطبيقية على وجه الخصوص إلى مساعدة المحاسب المبتدئ في فهم كيفية تطبيق إطار المفاهيم على مجموعة معينة من الظروف وفهم متطلبات بعینها والالتزام بها. ورغم أن هذه المواد التطبيقية لا تفرض في حد ذاتها متطلباً، فإنه من الضروري مراعاتها لأجل سلامة تطبيق متطلبات الميثاق، بما في ذلك تطبيق إطار المفاهيم. وقد تم تمييز المواد التطبيقية بالحرف "ت".

16. عندما تشتمل المواد التطبيقية على قوائم لأمثلة، فإن هذه القوائم لا يقصد بها أن تكون جامعاً.

ملحق دليل استخدام الميثاق

17. يوفر ملحق هذا الدليل نظرة عامة على الميثاق.

الميثاق الدولي للمحاسبين
ملحق دليل استخدام الميثاق

نظرة عامة على الميثاق

الجزء الأول

الالتزام بالميثاق والمبادئ الأساسية وإطار المفاهيم
(جميع المحاسبين المهنيين – الأقسام 100 إلى 199)

الجزء الثالث

المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة
(الأقسام 300 إلى 399)

الجزء الثاني

المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال
(الأقسام 200 إلى 299)

(ينطبق الجزء الثاني أيضاً على المحاسبين المهنيين الأفراد في الممارسة العامة عند قيامهم بتنفيذ أنشطة مهنية بموجب علاقتهم مع المكتب)

معايير الاستقلال الدولية
(الجزآن 4أ و4ب)

الجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص
(الأقسام 400 إلى 899)

الجزء 4ب – الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص
(الأقسام 900 إلى 999)

المسود

(جميع المحاسبين المهنيين)

الميثاق الدولي للمحاسبين
كتاب الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين
(بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)

الفهرس

الصفحة

15	تمهيد
16	الجزء الأول – الالتزام بالميثاق والمبادئ الأساسية وإطار المفاهيم
16	الالتزام بالميثاق
18	المبادئ الأساسية
19	– التزامة
19	– الموضوعية
20	– الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة
20	– السرية
22	– السلوك المهني
23	إطار المفاهيم
32	الجزء الثاني – المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال
32	تطبيق إطار المفاهيم – المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال
36	تضارب المصالح
39	إعداد المعلومات وعرضها
44	العمل بخبرة كافية
46	المصالح المالية والأجور والحوافز المريوطة باعداد التقارير المالية واتخاذ القرارات
48	الإكراميات، بما فيها الهدايا والضيافة
53	الاستجابة لحالات عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح
61	الضغط على مخالفه المبادئ الأساسية
65	الجزء الثالث – المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة
65	تطبيق إطار المفاهيم – المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة
71	تضارب المصالح

76	التعاقدات المهنية	320
80	الرأي الثاني	321
81	موضوعية فاحص جودة الارتباط والفاحصين الآخرين المناسبين	325
83	التعاب وأنواع الأجرور الأخرى	330
86	الإكراميات، بما فيها الهدايا والضيافة	340
91	تعهد أصول العملاء	350
92	الاستجابة لحالات عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح	360
104	معايير الاستقلال الدولية (الجزآن 4أ و4ب)	
104	الجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص	
104	تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص	400
118	التعاب	410
130	سياسات الأجور وتقييم الأداء	411
131	الهدايا والضيافة	420
132	الدعاوي القضائية الفعلية أو المحتملة	430
133	المصالح المالية	510
138	القروض والضمادات	511
140	علاقات العمل	520
142	العلاقات العائلية والشخصية	521
145	العمل مؤخرًأ لدى عميل المراجعة	522
147	العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة	523
148	التوظيف لدى عميل المراجعة	524
151	الندب المؤقت للعاملين	525
152	طول علاقة العاملين مع عميل المراجعة (بما في ذلك تدوير الشركاء)	540
157	تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة	600
165	- خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر	601
168	- الخدمات الإدارية	602
168	- خدمات التقويم	603

170 604	الخدمات الضريبية
178 605	خدمات المراجعة الداخلية
181 606	خدمات نظم تقنية المعلومات
183 607	خدمات الدعم في الدعاوى القضائية
186 608	الخدمات القانونية
188 609	خدمات التوظيف
190 610	الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي
193 800	التقارير المتعلقة بالقوانين المالية ذات الغرض الخاص التي تشمل على قيد على الاستخدام والتوزيع (ارتباطات المراجعة والفحص)
196 804	الجزء 4 بـ الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص
196 900	تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص
204 905	الأتعاب
208 906	المبادايا والضيافة
209 907	الدعاوى القضائية الفعلية أو المحتملة
210 910	المصالح المالية
213 911	القروض والضمادات
215 920	علاقات العمل
217 921	العلاقات العائلية والشخصية
220 922	العمل مؤخراً لدى عميل التأكيد
222 923	العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكيد
223 924	التوظيف لدى عميل التأكيد
225 940	طول علاقة العاملين مع عميل التأكيد
227 950	تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكيد
230 990	التقارير التي تتضمن قياداً على الاستخدام والتوزيع (ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص)
232 992	مسرد المصطلحات
262 994	تاريخ السريان

قام مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين، بموجب صلاحياته الخاصة بوضع المعايير، بتطوير واصدار الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولي) ("الميثاق"). وقد أعد هذا الميثاق لاستخدامه بواسطة المحاسبين المهنيين في شتى أنحاء العالم. وقد وضع المجلس الميثاق للتطبيق الدولي، وفقاً للإجراءات المرعية. ويحدد الاتحاد الدولي للمحاسبين متطلبات منفصلة للهيئات الأعضاء فيما يخص الميثاق.

الجزء الأول – الالتزام بالميثاق والمبادئ الأساسية وإطار المفاهيم

القسم 100

الالتزام بالميثاق

مقدمة

مما يميز مهنة المحاسبة هو قبولها لمسؤولية العمل بما يخدم المصلحة العامة.

1/100

تُعد الثقة في مهنة المحاسبة أحد الأساليب وراء قيام الشركات والحكومات وغيرها من الجهات بإشراك المحاسبين المهنيين في نطاق واسع من المجالات، من بينها أنشطة إعداد التقارير المالية والمؤسسية وأنشطة التأكيد وغيرها من الأنشطة المهنية. ويعي ويقر المحاسبون أن تلك الثقة تقوم على المهارات والقيم التي يضفيها المحاسبون إلى الأنشطة المهنية التي يتولون تنفيذها، بما في ذلك:

2/100

(ا) الالتزام بالمبادئ المслكية والمعايير المهنية؛

(ب) استخدام الفطنة التجارية؛

(ج) تطبيق الخبرة المتعلقة بالأمور الفنية وغيرها؛

(د) ممارسة الحكم المهني.

ويساعد تطبيق هذه المهارات والقيم المحاسبين في تقديم المشورة أو المخرجات الأخرى التي تفي بالغرض من تقديمها، والتي يمكن لمستخدمها المستهدفين الاعتماد عليها.

ينص الميثاق على معايير عالية الجودة للسلوك الأخلاقي المأمول من المحاسبين المهنيين لاعتراضها من قبل هيئات المحاسبة المهنية الأعضاء في الاتحاد الدولي للمحاسبين، أو لاستخدامها من قبل هؤلاء الأعضاء كأساس لإعداد قواعد خاصة بهم لسلوك وأداب المهنة. ويمكن استخدام أو اعتماد الميثاق أيضاً من قبل المسؤولين عن وضع المعايير المسلكية للمحاسبين المهنيين في قطاعات أو دول معينة ومن قبل المكاتب عند إعداد سياساتها الخاصة بسلوك وأداب المهنة والاستقلال.

3/100

يحدد الميثاق خمسة مبادئ أساسية تتعين على جميع المحاسبين المهنيين الالتزام بها. ويشمل أيضاً على إطار مفاهيم ينص على المنهج الذي يلزم اتباعه عند التعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بتلك المبادئ الأساسية، والتهديدات التي تمس الاستقلال فيما يخص ارتباطات المراجعة والتوكيد، وتقويم تلك التهديدات ومواجهتها. ويطبق الميثاق أيضاً المبادئ الأساسية وإطار المفاهيم على مجموعة من الحقائق والظروف التي قد يواجهها المحاسبون، سواءً في قطاعات الأعمال أو في الممارسة العامة.

4/100

المطالبات والممواد التطبيقية

تفرض المطالبات الواردة في الميثاق، والمميزة بالحرف "ي"، واجيات.

1 تـ 5/100

توفر المواد التطبيقية، المميزة بالحرف "تـ"، سياسات وشروط واقتراحات بالتصورات أو الأمور التي يلزم مراعاتها وأمثلة توضيحية وغيرها من التوجيهات ذات الصلة بالفهم السليم للميثاق. وتحدف المواد التطبيقية على وجه الخصوص إلى مساعدة المحاسب المبتدئ في فهم كيفية تطبيق إطار المفاهيم على مجموعة معينة من الظروف وفهم متطلبات بعينها والالتزام بها. ورغم أن هذه المواد التطبيقية لا تفرض في حد ذاتها متطلباً، فإنه

2 تـ 5/100

الميثاق الدولي للمحاسبين

من الضروري مراعاتها لأجل سلامة تطبيق متطلبات الميثاق، بما في ذلك تطبيق إطار المفاهيم.

يجب على المحاسب المهني الالتزام بالميثاق.

6/100

يمكن التمسك بمبادئ الأساسية والالتزام بالمتطلبات الخاصة الواردة في الميثاق المحاسبين المهنيين من الوفاء بمسؤولياتهم تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة.

1/100

يشمل الالتزام بالميثاق إيلاء الاعتبار المناسب لأهداف ومقاصد المتطلبات الخاصة.

2/100

لا يعني الالتزام بمتطلبات الميثاق أن المحاسبين سيكونون دائمًا قد وفوا بمسؤولياتهم تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة. فقد توجد ظروف غير اعتيادية أو استثنائية يعتقد فيها المحاسب أن الالتزام بمتطلب أو متطلبات معينة في الميثاق قد لا يخدم المصلحة العامة أو قد يؤدي لنتيجة غير مناسبة. ومن المستحسن في تلك الظروف أن يستشير المحاسب الجهات المعنية، مثل الهيئات المهنية أو التنظيمية.

3/100

في سبيل العمل بما يخدم المصلحة العامة، لا يقتصر نظر المحاسب المهني على تفضيلات أو متطلبات العميل أو جهة التوظيف، وإنما يراعي أيضًا مصالح أصحاب المصلحة الآخرين عند تنفيذ الأنشطة المهنية.

4/100

في حال وجود ظروف تمنع فيها الأنظمة أو اللوائح المحاسب المهني من الالتزام بأجزاء معينة من الميثاق، فإنه يُعمل بتلك الأنظمة واللوائح، ويجب على المحاسب الالتزام بجميع أجزاء الميثاق الأخرى.

5/100

يتطلب مبدأ السلوك المهني من المحاسب المهني الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات الصلة. وقد تكون لدى بعض الدول نصوص تختلف عن تلك الموضحة في الميثاق، أو تزيد عليها. ويلزم المحاسبين في تلك الدول أن يكونوا على دراية بتلك الاختلافات وأن يتزمموا بالنصوص الأكثر تشددًا ما لم تكن محظورة بموجب الأنظمة أو اللوائح.

1/100

مخالفة الميثاق

تناول الفقرات يـ400/80 إلى يـ400/89 والفقرات يـ50/900 إلى يـ55/900 موضوع مخالفـة معايـر الاستقلال الدوليـة. ويـجب على المحاسب المهني الذي يكتـشـف وقـوع مـخـالـفة لأـي نـصـوص أـخـرى في المـيثـاق تـقوـيم مـدى أهمـية المـخـالـفة وأـثـرـها عـلـى قـدرـة المحـاسب عـلـى الـلتـازـم بـالـبـادـيـات الـأسـاسـية. ويـجب على المحـاسب أـيـضاـ:

8/100

(أ) اتخاذ ما يمكن من التصرفـات، في أـقـرـب وقت مـمـكـن، لـمـواجهـة عـوـاقـب المـخـالـفة بـصـورـة مـرضـية؛

(ب) تحـديـد ما إذا كان سـيـبلغ عن المـخـالـفة إـلـى الأـطـراف ذاتـ الـصـلـة.

تشـملـ الأـطـراف ذاتـ الـصـلـةـ التيـ قدـ يتمـ إـبـلـاغـهاـ بـالـمـخـالـفاتـ الأـطـرافـ التيـ رـيـماـ تـكـونـ قدـ تـأـثـرـتـ بتـلكـ المـخـالـفاتـ،ـ أوـ الهـيـئـاتـ الـمـهـنيـةـ أوـ التـنظـيمـيـةـ،ـ أوـ السـلـطـاتـ الرـقـابـيـةـ.

1/100

القسم 110

المبادئ الأساسية

عام

1/110 ت 1

ثمة خمسة مبادئ أساسية لسلوك وأداب المحاسبين المهنيين:

(ا) التزاهة: التخلّي بالاستقامة والأمانة في جميع العلاقات المهنية والعملية.

(ب) الموضوعية: ممارسة الحكم المهني أو العملي دون تقويضه بما يلي:

(1) التحيز؛ أو

(2) تضارب المصالح؛ أو

(3) التأثير الذي لا مسوغ له من جانب الأفراد أو الجهات أو التقنيات أو غير ذلك من العوامل، أو الاعتماد على تلك العوامل دون مسوغ.

(ج) الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة:

(1) اكتساب القدر اللازم من المعرفة والمهارة المهنية، والحفظ عليهم، لضمان حصول العميل أو جهة التوظيف على خدمات مهنية وافية، استناداً إلى المعايير الفنية والمهنية القائمة والتشريعات ذات الصلة:

(2) العمل بجد ووفقاً للمعايير الفنية والمهنية المنطبقية.

(د) السرية: احترام سرية المعلومات التي يتم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية.

(ه) السلوك المهني:

(1) الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات الصلة:

(2) التصرف على نحو يتسم مع المسؤولية المنوطة بالمهنة تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة في جميع الأنشطة المهنية وجميع علاقات العمل:

(3) تجنب أي تصرف يعلم المحاسب المهني، أو ينفي له أن يعلم، أنه قد يسيء إلى المهنة.

يجب على المحاسب المهني الالتزام بكل مبدأ من المبادئ الأساسية.

2/110

تحدد المبادئ الأساسية لآداب المهنة مستوى السلوك المأمول من المحاسب المهني. ويحدد إطار المفاهيم المندرج الذي يتبعه المحاسب اتباعه في سبيل الالتزام بتلك المبادئ الأساسية. وتنص الأقسام الفرعية 111 إلى 115 على المتطلبات والمأمورات التطبيقية التي تتعلق بكل مبدأ من المبادئ الأساسية.

1/110 ت 1

قد يواجه المحاسب المهني حالات يتعارض فيها الالتزام بأحد المبادئ الأساسية مع الالتزام بمبدأ أو أكثر من المبادئ الأساسية الأخرى. وفي مثل هذه الحالات، قد ينظر المحاسب في أن يستشير، دون الكشف عن الهوية إذا لزم الأمر:

● أشخاصاً آخرين من داخل المكتب أو جهة التوظيف.

2/110 ت 2

- المكلفين بالحكمة.
- هيئة مهنية.
- هيئة تنظيمية.
- المستشار القانوني.

ولكن هذه الاستشارة لا تعفي المحاسب من مسؤوليته عن ممارسة الحكم المأمور لعلاج حالة التعارض، أو إذا اقتضت الضرورة، النأي بنفسه عن الأمر المسبب للتعارض ما لم يكن ذلك محظوراً بموجب الأنظمة أو اللوائح.

يوضى المحاسب المهني بتوثيق جوهر الإشكالية وتفاصيل أي نقاشات والقرارات التي تم اتخاذها والمبررات المنطقية لتلك القرارات.

القسم الفرعي 111 – الزاهة

ي 1/111 يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ الزاهة، الذي يتطلب من المحاسب الاستقامة والأمانة في جميع العلاقات المهنية والعملية.

تنطوي الزاهة على التعامل العادل والصدق والتخلص بقوة الشخصية اللازمة للعمل على النحو اللائق، حتى عند مواجهة ضغوط للعمل على خلاف ذلك أو حتى عندما تنشأ عن القيام بذلك عواقب سلبية محتملة، شخصية أو مؤسسية.

1/111 ت 1

ينطوي العمل على النحو اللائق على ما يلي:

- (أ) الثبات عند مواجهة المعضلات والمواقف الصعبة؛ أو
- (ب) التصدي لآخرين كلما دعت الظروف، بما يلائم الظروف.

لا يجوز أن يقرن اسم المحاسب المهني، عن علم منه، بتقارير أو إقرارات أو اتصالات أو غير ذلك من المعلومات إذا اعتقاد المحاسب أن تلك المعلومات:

- (أ) تحتوي على إفادات خاطئة أو مضللة بشكلٍ جوهري؛ أو
- (ب) تحتوي على إفادات أو معلومات معدة بإهمال؛ أو
- (ج) تعفل أو تحجب معلومات ضرورية عندما يكون ذلك الإغفال أو الحجب مضللاً.

إذا أصدر المحاسب المهني تقريراً معدلاً فيما يتعلق بتلك التقارير أو الإقرارات أو الاتصالات أو تلك المعلومات الأخرى، فإن المحاسب لا يكون مخالفًا للفقرة 2/111.

عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بأنه قد تم إقرار اسمه بتلك المعلومات الموضحة في الفقرة 3/111، فيجب عليه اتخاذ الخطوات اللازمة للنأي بنفسه عن تلك المعلومات.

القسم الفرعي 112 – الموضوعية

ي 1/112 يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ الموضوعية، الذي يتطلب من المحاسب ممارسة الحكم المهني أو العملي

الميثاق الدولي للمحاسبين

دون تقويضه بما يلي:

(أ) التحيز؛ أو

(ب) تضارب المصالح؛ أو

(ج) التأثير الذي لا مسوغ له من جانب الأفراد أو الجهات أو التقنيات أو غير ذلك من العوامل، أو الاعتماد على تلك العوامل دون مسوغ.

ي 2/112 لا يجوز للمحاسب المهني مزاولة أي نشاط مهني إذا كان ثمة ظروف أو علاقات تؤثر دون مسوغ على حكمه المهني بشأن ذلك النشاط.

القسم الفرعي 113 – الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة

ي 1/113 يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة، الذي يتطلب من المحاسب ما يلي:

(أ) اكتساب القدر اللازم من المعرفة والمهارة المهنية، والاحفاظ عليها، لضمان حصول العميل أو جهة التوظيف على خدمات مهنية وافية، استناداً إلى المعايير الفنية والمهنية القائمة والتشريعات ذات الصلة:

(ب) العمل بجد ووفقاً للمعايير الفنية والمهنية المنطبقة.

ت 1/113 تتطلب الكفاءة المهنية في خدمة العملاء ووجهات التوظيف ممارسة الحكم السليم عند تطبيق المعرفة والمهارات المهنية أثناء القيام بالأنشطة المهنية.

ت 2/113 يتطلب الحفاظ على الكفاءة المهنية التحليل بوعي دائم وفهم للتطورات الفنية والمهنية والعملية والتقنية ذات الصلة. ويمكن التطوير المهني المستمر المحاسب المهني من تنمية قدراته والحفاظ عليها للعمل بكفاءة داخل البيئة المهنية.

تشمل العنابة مسؤولية التصرف وفقاً لمتطلبات التكليف، بحرص ودقة وفي الوقت المناسب.

ي 2/113 يجب على المحاسب المهني ضمن التزامه بمبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة اتخاذ خطوات معقولة لضمان أن من يعملون بصفة مهنية تحت سلطته يحظون بالتدريب والإشراف المناسبين.

ي 3/113 يجب على المحاسب المهني، عند الاقتضاء، تنبية العميل أو جهة التوظيف أو المستفيدون الآخرين من خدماته أو أنشطته المهنية إلىقيود الملزمه لتلك الخدمات أو الأنشطة.

القسم الفرعي 114 – السرية

ي 1/114 يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ السرية، الذي يتطلب من المحاسب احترام سرية المعلومات التي يتم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية. ويجب على المحاسب:

(أ) الحذر من احتمالية حدوث إفصاح غير معتمد، بما في ذلك في الوسط الاجتماعي، وبخاصة لأحد زملاء العمل المقربين أو أحد أفراد الأسرة المباشرين أو المقربين؛

(ب) الحفاظ على سرية المعلومات داخل المكتب أو جهة التوظيف؛

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ج) الحفاظ على سرية المعلومات التي أفضح لها عنها عميل محتمل أو جهة توظيف محتملة:
- (د) عدم الإفصاح عن المعلومات السرية التي تم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية خارج المكتب أو جهة التوظيف دون تصريح مناسب ومحدد بذلك، ما لم يكن هنالك واجب أو حق نظامي أو مبني للإفصاح عنها:
- (ه) عدم استخدام المعلومات السرية التي تم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية لأجل المنفعة الشخصية للمحاسب أو لمنفعة طرف ثالث:
- (و) عدم استخدام أية معلومات سرية أو الإفصاح عنها، سواءً تم الحصول عليها أو تم استلامها نتيجة لعلاقة مهنية أو عملية، بعد انتهاء تلك العلاقة:
- (ز) اتخاذ خطوات معقولة لضمان أن العاملين تحت إشرافه، والأشخاص الذين تمت استشارتهم أو تم الحصول على مساعدة منهم، يحترمون واجب السرية الذي يتحمله المحاسب.

تخدم السرية المصالحة العامة لأنها تتبع تدفق المعلومات بحرية من العميل أو جهة التوظيف إلى المحاسب المهني في ضوء العلم بأن هذه المعلومات لن يتم الإفصاح عنها لطرف ثالث. ومع ذلك، يتبع على المحاسبين المهنيين، أو قد يتبع عليهم، الإفصاح عن المعلومات السرية، أو قد يكون من المناسب القيام بهذا الإفصاح، في الظروف الآتية:

- (أ) عندما تتطلب الأنظمة هذا الإفصاح، ومثال ذلك:
- (1) تقديم الوثائق أو غيرها من الأدلة أثناء الإجراءات القضائية؛ أو
- (2) الإفصاح للسلطات العامة المعنية عما يتكشف من انتهاكات للنظام؛
- (ب) عندما تجيز الأنظمة هذا الإفصاح ويسمح به العميل أو جهة التوظيف؛
- (ج) عند وجود واجب أو حق مبني بالإفصاح، مع عدم حظر ذلك بموجب الأنظمة:
- (1) للالتزام بفحص الجودة الذي تفرضه هيئة مهنية؛ أو
- (2) للاستجابة لاستفسار أو تحري تجربة هيئة مهنية أو تنظيمية؛ أو
- (3) لحماية المصالح المهنية للمحاسب المهني أثناء الإجراءات القضائية؛ أو
- (4) للالتزام بالمعايير الفنية والمهنية، بما في ذلك المتطلبات المسلكية.

- عند اتخاذ قرار بشأن الإفصاح عن معلومات سرية، تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها، حسب الظروف، ما يلي:
- ما إذا كانت مصالح أي أطراف قد تتضرر، بما فيها الأطراف الثالثة التي قد تتأثر مصالحها، إذا وافق العميل أو جهة التوظيف على إفصاح المحاسب المهني عن المعلومات.
 - ما إذا كانت جميع المعلومات ذات الصلة معروفة ومؤكدة، قدر الإمكان. ومن العوامل التي تؤثر على قرار الإفصاح ما يلي:
 - وجود حقائق غير مؤكدة.
 - عدم اكتمال المعلومات.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الاستنتاجات التي لا أساس لها.
- نوع الاتصال المقترن، وهوية المخاطب.
- ما إذا كان المخاطبون متلقين مناسبين للمعلومات.

ي 2/114 يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ السرية حتى بعد انتهاء العلاقة بين المحاسب والعميل أو جهة التوظيف. ويحق للمحاسب عند تغيير جهة التوظيف أو اكتساب عميل جديد، استخدام خبراته السابقة ولكن لا يجوز له استخدام أو الإفصاح عن أية معلومات سرية حصل عليها أو استلمها نتيجة لعلاقة مهنية أو عملية.

القسم الفرعي 115 – السلوك المهني

- ي 1/115** يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ السلوك المهني، الذي يتطلب من المحاسب ما يلي:
- (أ) الالتزام بالنظامة واللوائح ذات الصلة;
 - (ب) التصرف على نحو يتسق مع المسؤولية المنوطة بالمهنة تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة في جميع الأنشطة المهنية وجميع علاقات العمل؛
 - (ج) تجنب أي تصرف يعلم المحاسب، أو ينبغي له أن يعلم، أنه قد يسيء إلى المهنة.

ولا يجوز للمحاسب المهني أن ينخرط عن علم منه في أي عمل أو وظيفة أو نشاط ينتقص، أو قد ينتقص، من نزاهة المهنة أو موضوعيتها أو حسن سمعتها، مما يجعله في موقف يتعارض مع المبادئ الأساسية.

تشمل التصرفات التي قد تسيء للمهنة التصرفات التي من المرجح أن تستنقذ الأطراف الثالثة العقلانية والمطلعة أنها تؤثر سلباً على حسن سمعة المهنة.

- ي 1/115 ت 1** عند القيام بأنشطة التسويق أو الترويج، يُحظر على المحاسب المهني الإساءة لسمعة المهنة. ويجب عليه الالتزام بالصدق والأمانة وعدم الوقوع فيما يلي:
- (أ) المبالغة في الخدمات التي يقدمها المحاسب أو في مؤهلاته أو خبراته؛ أو
 - (ب) الإشارة باستخفاف لأعمال الآخرين أو المقارنات غير السوية معها.

إذا راود المحاسب المهني شك بشأن مدى مناسبة شكل من أشكال الدعاية أو التسويق، يوصي المحاسب باستشارة الهيئة المهنية ذات الصلة.

القسم 120

إطار المفاهيم

مقدمة

قد تنشأ عن الظروف التي يعمل بها المحاسب المهني تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية. وينص القسم 120 على متطلبات ومواد تطبيقية، بما في ذلك إطار المفاهيم، لمساعدة المحاسبين على الالتزام بالمبادئ الأساسية والوفاء بمسؤولياتهم تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة. وتحتوي تلك المتطلبات والمواد التطبيقية على المدى الواسع من الحقائق والظروف، بما فيها الأنشطة المهنية المتنوعة، والمصالح والعلاقات، التي تشكل تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية. كما إنها تمنع المحاسبين من الخلوص إلى جواز حالة بعينها فقط لأن تلك الحالة لم يتم حظرها على وجه الخصوص في الميثاق.

1/120

يحدد إطار المفاهيم منهجية للمحاسب المهني للقيام بما يلي:

2/120

(أ) التعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية:

(ب) تقويم التهديدات التي تم التعرف عليها:

(ج) مواجهة التهديدات بالقضاء عليها أو بتخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

يجب على المحاسب المهني تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية المنصوص عليها في القسم 110، وتقويم تلك التهديدات ومواجهتها.

3/120

ثمة متطلبات ومواد تطبيقية إضافية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم، منصوص عليها في:

(أ) الجزء الثاني - المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال:

(ب) الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة:

(ج) معايير الاستقلال الدولية، كما يلي:

(1) الجزء 14 - الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص؛

(2) الجزء 4 ب - الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص.

أثناء التعامل مع القضايا المرتبطة بأداب المهنة، يجب على المحاسب المهني النظر في السياق الذي نشأت فيه تلك القضايا أو الذي من المحتمل أن تنشأ فيه. وأثناء قيام فرد من المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة بتنفيذ أنشطة مهنية بموجب علاقته مع المكتب، سواء بصفته متعاقداً أو موظفاً أو مالكاً، يجب على ذلك الفرد الالتزام بنصوص الجزء الثاني التي تنطبق على هذه الظروف.

4/120

عند تطبيق إطار المفاهيم، يجب على المحاسب المهني:

5/120

(أ) التحليل بعقلية متسائلة:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ب) ممارسة الحكم المهني:
- استخدام اختبارات الأطراف الثالثة العقلانية والمطلعة، الموضحة في الفقرة 6 ت 120.
- (ج) التحليل بعقلية متسائلة
- تُعد العقلية المتسائلة شرطاً أساسياً للتوصل إلى فهم الحقائق والظروف المعروفة، اللازم لسلامة تطبيق إطار المفاهيم. وينطوي التحليل بعقلية متسائلة على ما يلي:
- (ا) مراعاة مصدر المعلومات التي يتم الحصول عليها، ومراعاة مدى ملاءمتها وكفايتها، مع الأخذ في الحسبان طبيعة النشاط المهني الذي يتم تنفيذه، ونطاقه ومخرجانه؛
- (ب) الانفتاح والانتباه للحاجة إلى تنفيذ المزيد من التحريات أو غيرها من التصرفات.
- عند مراعاة مصدر المعلومات التي يتم الحصول عليها، ومراعاة مدى ملاءمتها وكفايتها، قد ينظر المحاسب المهني في جملة أمور من بينها ما يلي:
- ما إذا كان ثمة معطيات جديدة قد ظهرت أو تعبرات حدثت في الحقائق والظروف.
 - ما إذا كانت المعلومات أو مصدرها قد يتأثر أحدهما بالتحيز أو المصلحة الشخصية.
 - ما إذا كانت ثمة أسباب تدعو إلى القلق من احتمالية غياب معلومات قد تكون ذات صلة عن الحقائق والظروف المعروفة للمحاسب.
 - ما إذا كان ثمة عدم توافق بين الحقائق والظروف المعروفة وتوقعات المحاسب.
 - ما إذا كانت المعلومات توفر أساساً معقولاً للتوصل إلى استنتاج.
 - ما إذا كانت ثمة استنتاجات أخرى معقولة يمكن التوصل إليها من خلال المعلومات التي تم الحصول عليها.
- تتطلب الفقرة 5/120 من جميع المحاسبين المهنيين التحليل بعقلية متسائلة عند التعرف على التهديدات التي تمس المبادئ الأساسية، وتقويمها ومواجهتها. وينطبق هذا الشرط الأساسي لتطبيق إطار المفاهيم على جميع المحاسبين بغض النظر عن النشاط المهني الذي يتولون تنفيذه. ووفقاً لمعايير المراجعة والفحص والتأكيدات الأخرى، بما فيها تلك الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد، يتعين على المحاسبين أيضاً ممارسة نزعة الشك المهني، التي تشتمل على إجراء تقييم نقدي للأدلة.
- مارسة الحكم المهني
- ينطوي الحكم المهني على تطبيق ما هو ملائم من تدريبات ومهارات مهنية ومهارات وخبرات تتناسب مع الحقائق والظروف، مع الأخذ في الحسبان طبيعة ونطاق الأنشطة المهنية المحددة، والمصالح والعلاقات القائمة.
- يلزم ممارسة الحكم المهني عندما يطبق المحاسب المهني إطار المفاهيم لاتخاذ قرارات مدروسة بشأن التصرفات المتاحة، وتحديد ما إذا كانت تلك القرارات مناسبة في ظل الظروف القائمة. وعند القيام بهذا التحديد، قد ينظر المحاسب في أمور مثل ما يلي:
- ما إذا كانت خبرات وتجارب المحاسب كافية للتوصل إلى استنتاج.

الميثاق الدولي للمحاسبين

● ما إذا كان ثمة حاجة إلى التشاور مع ذوي الخبرات أو التجارب ذات الصلة.

● ما إذا كانت التصورات المسبقة للمحاسب أو تحيزاته قد يكون لها تأثير على ممارسته للحكم المهني.

الطرف الثالث العقلاني والمطلع

6/5 ت

اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع هو نظر المحاسب المهني فيما إذا كانت نفس الاستنتاجات من المرجع أن يتوصل إليها طرف آخر. وهذا النظر يتم من منظور طرف ثالث عقلاني ومطلع، يزن جميع الحقائق والظروف ذات الصلة التي يعرفها المحاسب، أو التي يمكن بدرجة معقولة توقع أنه يعرفها، في وقت تحديد الاستنتاجات. ولا يلزم أن يكون الطرف الثالث العقلاني والمطلع محاسباً، ولكنه طرف يحظى بالمعرفة والخبرة ذات الصلة لفهم مدى مناسبة استنتاجات المحاسب وتقويمها بطريقة محايدة.

التعرف على التهديدات

6/120 ي

يجب على المحاسب المهني التعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية.

1/6 ت

يُعد فهم الحقائق والظروف، بما في ذلك أي أنشطة مهنية ومصالح وعلاقات قد تقوض الالتزام بالمبادئ الأساسية، شرطاً أساسياً لتعريف المحاسب المهني على التهديدات التي تمس ذلك الالتزام، ومما قد يساعد أيضاً في التعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، وجود شروط أو سياسات أو إجراءات معينة حددها المهنة أو التشريعات أو اللوائح أو المكتب أو جهة التوظيف لتعزيز تصرف المحاسب بطريقة أخلاقية. وتشتمل الفقرة 120/8 ت على أمثلة عامة مثل هذه الشروط والسياسات والإجراءات التي تعد أيضاً عوامل ذات صلة عند تقويم مستوى التهديدات.

2/6 ت

قد تنشأ التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بسبب مجموعة واسعة من الحقائق والظروف. ولا يمكن حصر جميع الحالات التي تنشأ عنها تلك التهديدات. كما قد تختلف طبيعة الارتباطات والأعمال المسندة، مما قد تنشأ عنه أنواع مختلفة من التهديدات.

3/6 ت

تقع التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ضمن فئة أو أكثر من الفئات الآتية:

(ا) تهديد المصلحة الشخصية: تهديد أن المصالح المالية أو غيرها ستؤثر بشكلٍ غير لائق على حكم المحاسب المهني أو سلوكه؛

(ب) تهديد الفحص الذاتي: تهديد أن المحاسب المهني لن يقوم على نحو ملائم نتائج حكم سابق اتخذه، أو نشاط نفذه، المحاسب نفسه أو فرد آخر داخل مكتبه أو جهة توظيفه، وتلك النتائج سيعتمد عليها المحاسب عند تكوين أحکامه أثناء تنفيذ نشاط راهن؛

(ج) تهديد الموالاة: تهديد أن المحاسب المهني سيدعم موقف العميل أو جهة التوظيف لدرجة تقوض موضوعية المحاسب؛

(د) تهديد الألفة: تهديد أن المحاسب المهني سيكون متعاطفاً للغاية مع مصالح العميل أو جهة التوظيف، أو متقبلاً للغاية لعملهم، بسبب طول أو قوة علاقته بهم؛

(هـ) تهديد الترهيب: تهديد أن المحاسب المهني سيخجم عن التصرف بموضوعية بسبب ضغوط فعلية أو متصرفة، بما في ذلك بسبب محاولات التأثير عليه دون مسوغ.

4/6 ت

قد يخلق ظرفٌ واحدٌ أكثر من تهديد، وقد يؤثر تهديدٌ واحدٌ على الالتزام بأكثر من مبدأً من المبادئ الأساسية.

7/120 عندما يتعرف المحاسب المهني على تهديد يمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، يجب عليه تقويم ما إذا كان هذا التهديد بمستوى يمكن قوله.

المستوى الذي يمكن قوله

7/120 المستوي الذي يمكن قوله هو مستوى من المرجح أن يستنتج عنده المحاسب المهني، باستخدام اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع، أنه ملتزم بمبادئه الأساسية.

العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات

8/120 يُعد النظر في العوامل النوعية والكمية عاملاً ذا صلة بتقويم المحاسب المهني للتهديدات، كما هو شأن التأثير المشترك للتهديدات المتعددة، عند الاقتضاء.

8/120 قد يُعد أيضاً وجود الشروط والسياسات والإجراءات الموضحة في الفقرة 120/6 ت 1 من العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات التي تمس الالتزام بمبادئه الأساسية. ومن أمثلة تلك الشروط والسياسات والإجراءات ما يلي:

- متطلبات حوكمة الشركات.
- متطلبات المهنة فيما يتعلق بالتعليم والتدريب والخبرة.
- نظم الشكاوى الفعالة التي تمكّن المحاسب المهني والعموم من لفت الانتباه إلى السلوك المنافي للأداب المهنية.
- النص صراحة على وجوب الإبلاغ عن مخالفه المتطلبات المслكية.
- الإجراءات المهنية أو التنظيمية الخاصة بالمتابعة والانضباط.

النظر في المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف

9/120 إذا أصبح المحاسب المهني على دراية بمعطيات جديدة أو تغيرات في الحقائق والظروف مما قد يؤثر على حقيقة ما إذا كان التهديد قد تم القضاء عليه أو تم تخفيضه إلى مستوى يمكن قوله، فيجب على المحاسب إعادة تقويم ذلك التهديد ومواجهته وفقاً لما يستجد.

9/120 يساعد الانتباه الدائم طوال تنفيذ الأنشطة المهنية المحاسب المهني في تحديد ما إذا كان ثمة معطيات جديدة قد ظهرت أو تغيرت قد حدثت في الحقائق والظروف، مما يتسبب في:

(أ) التأثير على مستوى التهديد؛ أو

(ب) التأثير على استنتاجات المحاسب بشأن ما إذا كانت التدابير الوقائية المطبقة لا تزال مناسبة لمواجهة التهديدات التي تم التعرف عليها.

9/120 إذا أدت المعطيات الجديدة إلى التعرف على تهديد جديد، فيتعين على المحاسب المهني تقويم هذا التهديد، ومواجهته حسب الاقتضاء. (راجع: الفقرتين 7/120، ي 10/120)

ي 10/120

إذا حدد المحاسب المبئ أن التهديدات التي تم التعرف عليها والتي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ليست بمستوى يمكن قبوله، فيجب عليه مواجهة التهديدات بالقضاء عليها أو بتخفيفها إلى مستوى يمكن قبوله. ويجب على المحاسب القيام بذلك عن طريق:

(أ) القضاء على الظروف، بما فيها المصالح أو العلاقات، المسببة للتهديدات؛ أو

(ب) تطبيق التدابير الوقائية، في حال توفرها وإمكانية تطبيقها، لتخفيف التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله؛ أو

(ج) رفض النشاط المهني المحدد أو إنهائه.

تصيرفات القضاء على التهديدات

10/120 ت 1

بناء على الحقائق والظروف، قد يتم مواجهة التهديد بالقضاء على الظروف المسببة له. ولكن توجد بعض الحالات التي لا يمكن فيها مواجهة التهديدات إلا برفض النشاط المهني المحدد أو إنهائه. ويعزى ذلك إلى عدم إمكانية القضاء على الظروف المسببة للتهديدات وعدم القدرة على تطبيق تدابير وقائية لتخفيف التهديد إلى مستوى يمكن قبوله.

التدابير الوقائية

10/120 ت 2

التدابير الوقائية هي تصيرفات يتخذها المحاسب المهني لتخفيف بفعالية، كل منها على حدة أو مجتمعة، المخاطر التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية إلى مستوى يمكن قبوله.

النظر في الأحكام المهمة التي تم اتخاذها والاستنتاجات العامة التي تم التوصل إليها

ي 11/120

يجب على المحاسب المبئ تكوين استنتاج عام بشأن ما إذا كانت التصيرفات التي يتتخذها، أو يبني اتخاذها، لمواجهة التهديدات التي نشأت ستقضى على تلك التهديدات أو تخففها إلى مستوى يمكن قبوله. ويجب على المحاسب، أثناء تكوين ذلك الاستنتاج العام:

(أ) تفحص أي أحكام مهمة تم اتخاذها أو استنتاجات تم التوصل إليها؛

(ب) استخدام اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع.

اعتبارات أخرى عند تطبيق إطار المفاهيم

التحيز

12/120 ت 1

يؤثر التحيز المتعمد أو غير المتعمد على ممارسة الحكم المهني عند التعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، وتقويم تلك التهديدات ومواجهتها.

12/120 ت 2

من أمثلة التحيزات المحتملة التي يلزم الانتباه لها عند ممارسة الحكم المهني:

- التحيز إلى المعلومات الأولية، وهو الميل إلى استخدام معلومة أولية كمقاييس يتم بناء عليه تقييم المعلومات اللاحقة على نحو غير ملائم.

- التحيز إلى النظم الآلية، وهو الميل إلى تفضيل مخرجات النظم الآلية، حتى عندما يثير التفكير البشري

الميثاق الدولي للمحاسبين

أو المعلومات المتناقضة تساولات بشأن مدى إمكانية الاعتماد على تلك المخرجات، أو مدى مناسبتها،
لعرض معين.

التحيز إلى المتوفر، وهو الميل إلى إيهام وزن للأحداث أو التجارب التي تتباادر مباشرة إلى الذهن أو
المتاحة بالفعل أكبر مما يتم إيلاؤه لغيرها.

●

التحيز إلى التأكيد، وهو الميل إلى إيهام وزن للمعلومات التي تؤيد المعتقدات الحالية أكبر مما يتم إيلاؤه
للمعلومات التي تتناقض مع تلك المعتقدات أو تثير شكوكاً حولها.

●

عقلية القطبي، وهو ميل مجموعة من الأفراد إلى تبييض الإبداع الفردي والمسؤولية الفردية مما يؤدي
إلى اتخاذ قرارات دون تفكير نقدي أو دون النظر في البديل.

●

التحيز إلى الثقة الزائدة، وهو ميل الشخص إلى المبالغة في قدرته على إجراء تقييمات دقيقة للمخاطر
أو اتخاذ غير ذلك من الأحكام أو القرارات.

●

التحيز التمثيلي، وهو ميل الفهم إلى الاستناد إلى نمط التجارب أو الأحداث أو المعتقدات الذي يفترض
أن يكون ممثلاً لغيره.

●

الإدراك الانتقائي، وهو الميل إلى التوقعات الشخصية لفرد بحيث تؤثر توقعاته على نظرته لأمر أو
شخص معين.

●

تشمل التصرفات التي قد تخفف من تأثير التحيز:

3/12/120 ت

طلب المشورة من الخبراء للحصول على معلومات إضافية.

●

التشاور مع الآخرين لضمان النقد المناسب أثناء عملية التقويم.

●

الحصول على تدريب فيما يتعلق بالتعرف على التحيز، كجزء من التطوير المهني.

●

الثقافة المؤسسية

تزيد فاعلية تطبيق المحاسب المبني لإطار المفاهيم عند تعزيز أهمية القيم الأخلاقية، التي تتماشى مع المباديء
الأساسية والنصوص الأخرى الواردة في الميثاق، من خلال الثقافة الداخلية لجهة توظيف المحاسب.

1/12/120 ت

يكون لتعزيز الثقافة الأخلاقية داخل جهة التوظيف أكبر قدر من الفاعلية في الحالات الآتية:

2/12/120 ت

(أ) قيام القادة ومن يتولون الأدوار الإدارية بتعزيز أهمية القيم الأخلاقية لجهة التوظيف ومساءلة
أنفسهم والآخرين عن التحلّي بها؛

(ب) تطبيق برامج التعليم والتدريب وأليات الإدارة المناسبة وضوابط تقييم الأداء والإثابة المناسبة التي
تعزز الثقافة الأخلاقية؛

(ج) تطبيق سياسات وإجراءات فعالة لتشجيع وحماية من يبلغون عن السلوك غير القانوني أو المنافي
لأداب المهنة، الفعلي أو المشتبه فيه، بمن فيهم من يبلغون عن المخالفات؛

(د) تمسك جهة التوظيف بالقيم الأخلاقية في تعاملاتها مع الأطراف الثالثة.

3/12/120 ت

يُتوقع من المحاسبين المهنيين العمل على تشجيع وتعزيز ثقافة قائمة على أداب المهنة داخل جهات توظيفهم، مع

الميثاق الدولي للمحاسبين

الوضع في الاعتبار من صبئهم ودرجتهم الوظيفية.

اعتبارات لارتباطات المراجعة والفحص وارتباطات التأكيد الأخرى وارتباطات الخدمات ذات العلاقة

ثقافة المكتب

14/120 ت 1

ينص المعيار الدولي لإدارة الجودة (1) على متطلبات ومواد طبiquية تتعلق بثقافة المكتب ضمن مسؤوليات المكتب عن تصميم نظام لإدارة الجودة، وتطبيقه وتشغيله، فيما يخص ارتباطات مراجعة أو فحص القوائم المالية أو ارتباطات التأكيد الأخرى أو ارتباطات الخدمات ذات العلاقة.

الاستقلال

15/120 ت 1

تلزم معايير الاستقلال الدولية المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة بالاستقلال عند تنفيذ ارتباطات المراجعة أو الفحص أو ارتباطات التأكيد الأخرى. ويرتبط الاستقلال بالمبادئ الأساسية؛ الموضوعية والتزاهة. وهو يشمل:

(ا) الاستقلال الذهني: الحالة الذهنية التي تسمح بإبداء استنتاج دون التأثر بمؤثرات تقوّض الحكم المهني، مما يتبع للفرد التصرف بزاهة وممارسة الموضوعية ونزعه الشك المهني.

(ب) الاستقلال الظاهري: تجنب الحقائق والظروف التي لها من الأهمية ما قد يجعل طرفاً ثالثاً عقلانياً ومتلهاً من المرجح أن يستنتج أنه قد تم تقويض نزاهة أو موضوعية أو نزعه الشك المهني للمكتب أو عضو في فريق المراجعة أو التأكيد.

15/120 ت 2

تنص معايير الاستقلال الدولية على متطلبات ومواد طبiquية تتعلق بطريقة تطبيق إطار المفاهيم لأجل الحفاظ على الاستقلال أثناء تنفيذ ارتباطات المراجعة أو الفحص أو ارتباطات التأكيد الأخرى، ويتعن على المحاسبين المهنيين والمكاتب الالتزام بهذه المعايير لتحقيق الاستقلال أثناء تنفيذ تلك الارتباطات. وينطبق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بمبادئ الأساسية، وتقويمها ومواجهتها. وفنات التهديدات التي تمس الالتزام بمبادئ الأساسية الموضوعة في الفقرة 6/120 ت 3 هي أيضاً فنات التهديدات التي تمس الالتزام بمتطلبات الاستقلال.

15/120 ت 3

إن الشروط والسياسات والإجراءات الموضوعة في الفقرتين 6/120 ت 1 و 6/120 ت 2 التي قد تساعده في التعرف على التهديدات التي تمس المبادئ الأساسية، وتقويمها، قد تكون أيضاً عوامل ذات صلة بالتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقويمها. وفي سياق ارتباطات المراجعة والفحص وارتباطات التأكيد الأخرى، يُعد نظام إدارة الجودة الذي يقوم المكتب بتصميمه وتطبيقه وتشغيله وفقاً لمعايير إدارة الجودة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد مثلاً لتلك الشروط والسياسات والإجراءات.

نزعه الشك المهني

16/120 ت 1

وفقاً لمعايير المراجعة والفحص والتأكد الأخرى، بما فيها تلك الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد، يتعين على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة ممارسة نزعه الشك المهني عند التخطيط لارتباطات المراجعة والفحص وارتباطات التأكيد الأخرى، وتنفيذها. وتحد نزعه الشك المهني والمبادئ الأساسية الموضوعة في القسم 110 مفاهيم متربطة ببعضها.

16/120 ت 2

عند مراجعة القوائم المالية، يدعم الالتزام بمبادئ الأساسية، كل منها على حدة ومجتمعة، ممارسة نزعه الشك

الميثاق الدولي للمحاسبين

المهني، على النحو الموضح في الأمثلة الآتية:

● تتطلب النزاهة من المحاسب المهني الاستقامة والأمانة. وعلى سبيل المثال، يلتزم المحاسب بمبدأ النزاهة

عن طريق:

○ التحلي بالاستقامة والأمانة عند طرح المخاوف التي تتعلق ب موقف اتخاذ العميل.

○ الاستفسار عن المعلومات المتضاربة والسعى للحصول على المزيد من أدلة المراجعة لمواجهة المخاوف المتعلقة باحتمال أن تكون القوائم خاطئة أو مضللة بشكل جوهري بغية اتخاذ قرارات مدروسة بشأن التصرف المناسب في ظل الظروف القائمة.

○ التحلي بقوه الشخصية اللازمة للعمل على النحو اللائق، حتى عند مواجهة ضغوط للعمل على خلاف ذلك أو حتى عندما تنشأ عن القيام بذلك عواقب سلبية محتملة، شخصية أو مؤسسية. وينطوي العمل على النحو اللائق على ما يلي:

(أ) الثبات عند مواجهة المعضلات والمواقف الصعبة؛ أو

(ب) التصدي للأخرين كلما دعت الظروف،

بما يلائم الظروف.

وبذلك، يبي المحاسب التقييم النقدي لأدلة المراجعة مما يسهم في ممارسة نزعة الشك المهني.

● تتطلب الموضوعية من المحاسب المهني ممارسة الحكم المهني أو العملي دون تقويضه بما يلي:

(أ) التحيز؛ أو

(ب) تضارب المصالح؛ أو

(ج) التأثير الذي لا مسوغ له من جانب الأفراد أو الجهات أو التقنيات أو غير ذلك من العوامل، أو الاعتماد على تلك العوامل دون مسوغ

وعلى سبيل المثال، يلتزم المحاسب بمبدأ الموضوعية عن طريق:

(أ) معرفة الظروف أو العلاقات مثل الألفة مع العميل، التي قد تُقوض الحكم المهني أو العملي للمحاسب؛

(ب) مراعاة أثر تلك الظروف والعلاقات على حكم المحاسب عند تقويم مدى كفاية ومناسبة أدلة المراجعة التي تتعلق بأمر يحظى بأهمية نسبية للقواعد المالية الخاصة بالعميل.

وبذلك، يتصرف المحاسب بطريقة تسهم في ممارسة نزعة الشك المهني.

● تتطلب الكفاءة المهنية والعناية الواجبة من المحاسب المهني أن يحصل بالقدر اللازم من المعرفة والمهارة المهنية لضمان تقديم خدمات مهنية وافية، وأن يعمل بجد وفقاً للمعايير والأنormes واللوائح المنطبقة. وعلى سبيل المثال، يلتزم المحاسب بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة عن طريق:

(أ) تطبيق المعرفة ذات الصلة بالأنشطة الصناعية والعملية الخاصة بالعميل بغية التعرف بشكل سليم على مخاطر التحرير الجوهري؛

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ب) تصميم وتنفيذ إجراءات المراجعة المناسبة;
- (ج) تطبيق المعرفة ذات الصلة عند إجراء تقييم نceği لما إذا كانت أدلة المراجعة كافية ومناسبة في ظل الظروف القائمة.

وبذلك، يتصرف المحاسب بطريقة تسهم في ممارسة نزعة الشك المهني.

الجزء الثاني - المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال

القسم 200

تطبيق إطار المفاهيم - المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال

مقدمة

ينص هذا الجزء من الميثاق على المتطلبات والمadow التطبيقية الخاصة بالمحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال عند تطبيقهم لإطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120، ولا يتناول هذا الجزء جميع الحقائق والظروف، بما فيها الأنشطة المهنية والمصالح وال العلاقات، التي قد يواجهها المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال، والتي تنشأ عنها، أو قد تنشأ عنها، تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية. ولهذا، يتطلب إطار المفاهيم من المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال الانتباه لهذه الحقائق والظروف.

قد يعتمد المستثمرون والدائنو ووجهات توظيف المحاسبين والقطاعات الأخرى في مجتمع الأعمال، إضافة إلى الحكومات والجهات المعلومة، على عمل المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال. كما قد يكون المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال مسؤولين، بصفة فردية أو جماعية، عن إعداد المعلومات المالية وغيرها، والتقرير عنها، التي قد تعتمد عليها جهات توظيفهم والأطراف الأخرى. وقد يتحمل المحاسبون المسؤولية أيضاً عن تقديم خدمات إدارة مالية فاعلة واستشارات وافية بشأن العديد من الأمور التي تتعلق بالعمل.

قد يكون المحاسب المهني في قطاعات الأعمال موظفاً أو متعاقداً أو شريكاً أو عضواً مجلس إدارة (تنفيذياً أو غير تنفيذياً) أو مديرًا مالكًا أو متطوعاً، في جهة التوظيف. ولا يثر الشكل القانوني لعلاقة المحاسب بجهة التوظيف على المسؤوليات المسلكية التي يتحملها المحاسب.

في هذا الجزء، يشير مصطلح "المحاسب المهني" إلى:

(أ) المحاسب المهني في قطاعات الأعمال؛

(ب) المحاسب المهني الفرد في الممارسة العامة عند قيامه بتنفيذ أنشطة مهنية بموجب علاقته مع مكتبه، سواء بصفته متعاقداً أو موظفاً أو مالكاً. وتنص الفقرات 4/120 و 5/300 و 5/300 ت على المزيد من المعلومات عن الحالات التي ينطبق فيها الجزء الثاني على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة.

المتطلبات والمadow التطبيقية

عام

يجب على المحاسب المهني الالتزام بالمبادئ الأساسية المنصوص عليها في القسم 110 وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، وتقويم تلك التهديدات ومواجهتها.

يتحمل المحاسب المهني مسؤولية تعزيز الأهداف المشروعة لجهة توظيفه. ولا يهدف الميثاق إلى إعاقة المحاسب عن الوفاء بتلك المسؤولية، ولكنه يتناول الظروف التي قد تقوض الالتزام بالمبادئ الأساسية.

يجوز للمحاسب المهني دعم موقف جهة توظيفه عند تعزيزه للأهداف والغايات المشروعة الخاصة بها، شريطة

الميثاق الدولي للمحاسبين

ألا تكون أية إفادات يقوم ب تقديمها مغلوبة أو مضللة. ولا ينشأ عن تلك التصرفات عادةً تهديد الملوامة.

3/5/200 ت

كما ارتفع منصب المحاسب المبتدئ، زادت قدرته وفضله على الوصول إلى المعلومات، والتاثير على السياسات والقرارات والتصرفات التي يتخذها الآخرون لدى جهة التوظيف. ومع الأخذ في الحسبان منصب المحاسب ودرجته الوظيفية داخل جهة التوظيف، يُتوقع من المحاسب أن يقوم قدر استطاعته بتشجيع وتعزيز ثقافة قائمة على آداب المهنة داخل جهة التوظيف وفقاً للفقرة 13/120 تـ3. ومن أمثلة التصرفات التي قد يتم اتخاذها، استحداث وتطبيق والإشراف على ما يلي:

● برامج تعليمية وتدريبية خاصة بأداب المهنة.

● آليات إدارية وضوابط لتقدير الأداء والإثابة تعزز الثقافة الأخلاقية.

● سياسات خاصة بأداب المهنة والإبلاغ عن المخالفات.

● سياسات وإجراءات تهدف إلى منع عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح.

التعرف على التهديدات

1/6/200 ت

قد تنشأ التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بسبب مجموعة واسعة من الحقائق والظروف. وتوضح الفقرة 120 تـ3 فئات تلك التهديدات. وفيما يلي أمثلة للحقائق والظروف، ضمن كلٍ من تلك الفئات، التي قد تنشأ عنها تهديدات تواجه المحاسب المهني أثناء تنفيذه لأنشطة المهنية:

(أ) تهديدات المصلحة الشخصية

● امتلاك المحاسب المهني لمصلحة مالية في جهة التوظيف، أو حصوله على قرض أو ضمان منها.

● مشاركة المحاسب المهني في الترتيبات الخاصة بالأجور التشجيعية التي تقدمها جهة التوظيف.

● إمكانية وصول المحاسب المهني إلى الأصول المؤسسية لاستخدامها للأغراض الشخصية.

● عرض هدية أو معاملة خاصة على المحاسب المهني من أحد موظدي جهة التوظيف.

(ب) تهديدات الفحص الذاتي

● تحديد المحاسب المهني للمعالجة المحاسبية المناسبة لعملية تجميع أعمال بعد تنفيذه لدراسة الجدوى الداعمة لقرار الشراء.

(ج) تهديدات الملوامة

● وجود فرصة للمحاسب المهني للتلاعب في معلومات نشرات الاكتتاب للحصول على تمويل موافٍ.

(د) تهديدات الألفة

● تحمل المحاسب المهني مسؤولية إعداد التقرير المالي لجهة التوظيف مع وجود فرد من أفراد أسرته المباشرين أو المقربين موظف في تلك الجهة وقدر على اتخاذ قرارات تؤثر على تقريرها

الميثاق الدولي للمحاسبين

المحاسبين

المالي.	● طول علاقة المحاسب المهني مع من لهم تأثير في قرارات العمل.	(ه) تهديدات الترهيب
● تعرض المحاسب المهني أو فرد من أفراد أسرته المباشرين أو المقربين لهديد بالفصل أو الاستبدال بسبب خلاف بشأن:	○ تطبيق مبدأ محاسبي.	
○ الطريقة التي سيتم التقرير بها عن المعلومات المالية.		
● محاولة شخص التأثير على آلية اتخاذ المحاسب المهني للقرارات التي تتعلق، على سبيل المثال، بترسية العقود أو تطبيق مبدأ محاسبي.		
تقويم التهديدات		
1 ت 7/200	قد تؤثر الشروط والسياسات والإجراءات الموضحة في الفقرتين 120/6 ت 8 و 120/6 ت 2 على تقويم ما إذا كان التهديد الذي يمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بمستوى يمكن قبوله.	
2 ت 7/200	يتأثر أيضاً تقويم المحاسب المهني لمستوى التهديد بطبيعة النشاط المهني ونطاقه.	
3 ت 7/200	قد يتأثر تقويم المحاسب المهني لمستوى التهديد ببيئة العمل والبيئة التشغيلية داخل جهة التوظيف. ومن أمثلة ذلك:	
● القيادات التي تشدد على أهمية السلوك الأخلاقي وعلى أن المتوقع من الموظفين هو التصرف بطريقة أخلاقية.		
● السياسات والإجراءات التي تخوّل وتشجع الموظفين على إبلاغ الإدارة العليا بالإشكالات الأخلاقية التي تثير مخاوفهم، دون خوف من الانتقام.		
● السياسات والإجراءات الخاصة بتطبيق ومتابعة جودة أداء الموظفين.		
● نظم الرقابة المؤسسية أو غيرها من هيئات الرقابة وأدوات الرقابة الداخلية المتينة.		
● التركيز في إجراءات استقطاب الموظفين على أهمية توظيف الكفاءات العالية.		
● إبلاغ جميع الموظفين بالسياسات والإجراءات في حينها، بما في ذلك أي تغييرات فيها، وتقديم التدريب والتعليم المناسبين بشأن تلك السياسات والإجراءات.		
● السياسات المتعلقة بأداب المبنة وقواعد السلوك.		
4 ت 7/200	قد ينظر المحاسبون المهنيون في الحصول على مشورة قانونية إذا كان لديهم اعتقاد بحدوث، أو استمرار حدوث، سلوك أو تصرف منافي لأداب المهنة من جانب أفراد آخرين داخل جهة التوظيف.	
مواجهة التهديدات		
1 ت 8/200	توضح الأقسام 210 إلى 270 تهديدات معينة قد تنشأ أثناء تنفيذ الأنشطة المهنية، وتشتمل على أمثلة	

الميثاق الدولي للمحاسبين

للتصريحات التي قد تواجه تلك التهديدات.

٢/٨/٢٠٢٢

في الحالات القصوى، إذا كان لا يمكن القضاء على الظروف التي نشأت عنها التهديدات ولا توجد تدابير وقائية، أو كانت هذه التدابير لا يمكن تطبيقها، لتخفيض التهديد إلى مستوى يمكن قبوله، فإنه قد يكون من المناسب للمحاسب المهني الاستقالة من جهة التوظيف.

الاتصال بالملكفين بالحكومة

٤/٢٠٠٩

أثناء الاتصال بالملكفين بالحكومة وفقاً للميثاق، يجب على المحاسب المهني تحديد الأفراد المناسبين الذين سيتم الاتصال بهم ضمن هيكل الحكومة الخاص بجهة التوظيف. وفي حال اتصال المحاسب بمجموعة فرعية من الملكفين بالحكومة، فيجب عليه تحديد ما إذا كان من الضروري أيضاً الاتصال بجميع الملكفين بالحكومة حتى يتم إطلاعهم بصورة وافية.

١/٩/٢٠٠٩

عند تحديد من سيتم الاتصال بهم، قد ينظر المحاسب المهني فيما يلي:

(أ) طبيعة وأهمية الظروف؛

(ب) الأمر الذي سيتم الإبلاغ به.

٢/٩/٢٠٠٩

من أمثلة المجموعات الفرعية للمملوكيين بالحكومة، لجنة المراجعة أو عضو واحد من الملكفين بالحكومة. في حال اتصال المحاسب المهني بأفراد يتحملون مسؤوليات إدارية وأيضاً مسؤوليات تتصل بالحكومة، فيجب أن يكون المحاسب على اقتناع بأن الاتصال بهؤلاء الأفراد يحيط بصورة وافية جميع من يؤدون وظائف تتعلق بالحكومة الذين كان المحاسب سيقوم بالاتصال بهم.

٥/٢٠٠٩

٦/٢٠٠٩

في بعض الظروف، يشارك جميع الملكفين بالحكومة في إدارة جهة التوظيف، على سبيل المثال في الأعمال الصغيرة التي يتولى إدارتها مالك وحيد ولا يؤدي أي شخص آخر دوراً في حوكمتها. وفي هذه الحالات، إذا تم إبلاغ الأمور للفرد أو الأفراد الذين يتحملون المسؤوليات الإدارية، وهؤلاء الأفراد يتحملون أيضاً مسؤوليات الحكومة، فإن المحاسب المهني يكون قد استوفى متطلبات الاتصال بالملكفين بالحكومة.

١٠/٢٠٠٩

تضارب المصالح

مقدمة

1/210 يتغير على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/210 تنشأ عن تضارب المصالح تهديدات تمس الالتزام بمبدأ الموضوعية، وقد تنشأ عنه تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية الأخرى. وقد تنشأ هذه التهديدات عندما:

(ا) ينفذ المحاسب المهني نشاطاً مهنياً يتعلق بأمر معين لطرفين أو أكثر تتضاد مصالحهم بخصوص ذلك الأمر؛ أو

(ب) تتضاد مصالح المحاسب المهني بخصوص أمر معين مع مصالح طرف ينفذ له المحاسب نشاطاً مهنياً يتعلق بذلك الأمر.

وقد يكون الطرف جهة التوظيف أو موعد أو عميل أو مقرض أو مساهم أو غيرهم من الأطراف.

ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم على تضارب المصالح.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

4/210 لا يجوز للمحاسب المهني أن يسمح لتضارب المصالح بتقويض حكمه المهني أو العملي.

من أمثلة الظروف التي قد تنشأ عنها تضارب في المصالح ما يلي:

- العمل في أحد مناصب الإدارة أو الحكومة في جهتي توظيف مختلفتين والحصول من إداحتها على معلومات سرية قد يستخدمها المحاسب المهني لصالح أو ضد الجهة الأخرى.

- تنفيذ نشاط مهني لكي من طرفين في شراكة، عندما يوظف كلا الطرفين المحاسب لمساعدتهما في فرض شراكتهما.

- إعداد معلومات مالية لأعضاء معينين يعملون في إدارة جهة توظيف المحاسب وهؤلاء الأعضاء يسعون لشراء جهة التوظيف.

- تحمل المسؤولية عن اختيار موعد لجهة التوظيف عندما يكون من المحتمل أن يستفيد أحد أفراد أسرة المحاسب المباشرين مالياً من المعاملة.

- العمل داخل جهة التوظيف في إحدى وظائف الحكومة التي تتولى اعتماد استثمارات معينة للشركة عندما تؤدي إحدى هذه الاستثمارات إلى زيادة قيمة المحفظة الاستثمارية الخاصة بالمحاسب أو أحد أفراد أسرته المباشرين.

5/210 يجب على المحاسب المهني اتخاذ خطوات معقولة للتعرف على الظروف التي قد ينشأ عنها تضارب في المصالح، وبالتالي تشكل تهديداً يمس الالتزام بوحد أو أكثر من المبادئ الأساسية. ويجب أن تتضمن هذه الخطوات معرفة ما يلي:

(ا) طبيعة المصالح والعلاقات ذات الصلة بين الأطراف المعنية؛

(ب) النشاط والأثار المتربعة عليه للأطراف ذات الصلة.

6/210 يجب على المحاسب المهني أن يظل متأنياً للتغيرات التي تطرأ بمرور الوقت في طبيعة الأنشطة والمصالح والعلاقات والتي قد ينشأ عنها تضارب في المصالح أثناء تنفيذ الأنشطة المهنية.

الهديدات الناشئة عن تضارب المصالح

7/210 بشكل عام، كلما زادت درجة الصلة بين النشاط المهني والأمر الذي تتعارض فيه مصالح الأطراف، زادت احتمالية أن يكون التهديد بمستوى لا يمكن قبوله.

7/210 من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على التهديدات الناشئة عن تضارب المصالح، الانسحاب من عملية اتخاذ القرار فيما يتعلق بالأمر الذي يثير تضارب المصالح.

7/210 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة التهديدات الناشئة عن تضارب المصالح

- إعادة الهيكلة أو الفصل بين مسؤوليات وواجبات معينة.

- توفير الرقابة المناسبة، على سبيل المثال، بالعمل تحت إشراف عضو مجلس إدارة تنفيذي أو غير تنفيذي.

الإفصاح والموافقة

عام

8/210 من الضروري بصفة عامة:

(ا) الإفصاح للأطراف ذات الصلة عن طبيعة تضارب المصالح وكيفية مواجهة أي تهديدات ناشئة عنه، بما في ذلك الإفصاح للمستويات المعنية المتأثرة بحالة التضارب داخل جهة التوظيف؛

(ب) الحصول على موافقة الأطراف ذات الصلة على تنفيذ المحاسب المهني للنشاط المهني عند تطبيق تدابير وقائية لمواجهة التهديد.

8/210 قد تكون الموافقة ضمنية من خلال سلوك الأطراف في الحالات التي يتتوفر فيها للمحاسب المهني ما يكفي من الأدلة لاستنتاج أن الأطراف على دراية بالظروف منذ البداية وأنهم قد قبلوا بتضارب المصالح في حال عدم إثارتهم لأي اعتراض على وجود هذا التضارب.

8/210 إذا لم يتم ذلك الإفصاح أو تلك الموافقة بشكل كتابي، فيوصى المحاسب المهني بتوثيق ما يلي:

(ا) طبيعة الظروف المثيرة لتضارب المصالح؛

(ب) التدابير الوقائية المطبقة لمواجهة التهديدات عند انتهاها؛

1 ت 9/210

عند مواجهة تضارب في المصالح، يوصى المحاسب المهني بالتماس التوجيه من داخل جهة التوظيف أو من أطراف أخرى، مثل المماثلات المهنية أو المستشارين القانونيين أو المحاسبين الآخرين. وعند تقديم تلك الإقصايات أو مشاركة المعلومات داخل جهة التوظيف والتماس التوجيه من الأطراف الأخرى، يُعمل بمبدأ السرية.

إعداد المعلومات وعرضها

مقدمة

1/220 يتغير على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/220 قد ينشأ عن إعداد المعلومات أو عرضها تهديدات بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب أو تهديدات أخرى تمس الالتزام بوحدة أو أكثر من المبادئ الأساسية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

3/220 تشارك المحاسبون المهنيون على جميع المستويات في جهة التوظيف في إعداد المعلومات أو عرضها، داخل الجهة وخارجها.

يشمل أصحاب المصلحة الذين يتم إعداد مثل هذه المعلومات أو عرضها لهم أو لصالحهم:

- الإدارة والمكلفين بالحكومة.
- المستثمرين والمقرضين وغيرهم من الدائنين.
- الهيئات التنظيمية.

وقد تساعد هذه المعلومات أصحاب المصلحة في فهم وتقويم الجوانب الخاصة بالحالة الراهنة لجهة التوظيف واتخاذ القرارات المتعلقة بالجهة. وقد تشمل المعلومات معلومات مالية وغير مالية يمكن مشاركتها مع العموم أو استخدامها للأغراض الداخلية.

ومن أمثلة ذلك:

- التقارير التشغيلية وتقارير الأداء.
- تحليلات دعم القرار.
- الميزانيات والتوقعات.
- المعلومات التي يتم تقديمها للمراجعين الداخلين والخارجين.
- تحليلات المخاطر.
- القوائم المالية ذات الغرض العام والخاص.
- الإقرارات الضريبية.
- التقارير التي تُقدم للهيئات التنظيمية للأغراض النظمية وأغراض الامتثال.

<p>الميثاق الدولي للمحاسبين</p> <p>لأغراض هذا القسم، يشمل إعداد المعلومات أو عرضها تسجيل المعلومات والحفظ عليها واعتمادها.</p> <p>عند إعداد معلومات أو عرضها، يجب على المحاسب المهني:</p> <ul style="list-style-type: none"> (أ) إعداد المعلومات أو عرضها وفقاً لإطار التقرير المالي ذي الصلة، عند الاقتضاء؛ (ب) إعداد المعلومات أو عرضها بطريقة لا يُراد بها تضليل المخرجات التعاقدية أو التنظيمية أو التأثير عليها على نحو خاطئ؛ (ج) ممارسة الحكم المهني لأجل ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> (1) التعبير عن الحقائق بشكل دقيق وكامل من جميع الجوانب الجوهرية؛ (2) بيان الطبيعة الحقيقة للمعاملات أو الأنشطة التجارية بوضوح؛ (3) تصنيف المعلومات وتسجيلها في الوقت المناسب وبشكل صحيح؛ <ul style="list-style-type: none"> (د) عدم إغفال أي شيء بنية جعل المعلومات مضللة أو التأثير على المخرجات التعاقدية أو التنظيمية على نحو خاطئ؛ (ه) تجنب التأثير الذي لا مسوغ له من جانب الأفراد أو الجهات أو التقنيات، أو الاعتماد على أي من ذلك دون مسوغ؛ (و) الانتهاء لخطر التحيز. 	<p>3/220 ت 3</p> <p>4/220 ي</p> <p>1/220 ت 1</p> <p>5/220 ي</p> <p>1/220 ت 1</p>
<p>من أمثلة التأثير على المخرجات التعاقدية أو التنظيمية على نحو خاطئ، استخدام تقدير غير واقعي بنية تجنب مخالفة متطلب تعاقدي مثل شروط الدينون أو متطلب تنظيمي مثل متطلبات رأس المال لنشأة مالية.</p> <p>الاجتهاد في إعداد المعلومات أو عرضها</p> <p>قد يتطلب إعداد المعلومات أو عرضها ممارسة الاجتهد عند اتخاذ الأحكام المهنية. ولا يجوز للمحاسب المهني ممارسة هذا الاجتهد بنية تضليل الآخرين أو التأثير على المخرجات التعاقدية أو التنظيمية على نحو خاطئ.</p> <p>من أمثلة الطرق التي قد يُساء بها استخدام الاجتهد لتحقيق مخرجات غير سليمة:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● تحديد التقديرات، مثل تقديرات القيمة العادلة، على سبيل المثال، لأجل تقديم صورة مغلوطة عن حقيقة الربح أو الخسارة. ● اختيار سياسة أو طريقة محاسبية، أو تغييرها، من بين بدائلين أو أكثر مسموح بهما بموجب إطار التقرير المالي المنطبق، مثل اختيار سياسة للمحاسبة عن العقود طويلة الأجل، على سبيل المثال، لأجل تقديم صورة مغلوطة عن حقيقة الربح أو الخسارة. ● تحديد توقيت المعاملات، مثل توقيت بيع أصل قرب نهاية السنة المالية، على سبيل المثال، لأجل التضليل. ● تحديد هيكل المعاملات، مثل هيكل المعاملات المالية، على سبيل المثال، لأجل تقديم صورة مغلوطة عن حقيقة الأصول والالتزامات أو تصنيف التدفقات النقدية. ● اختيار الإقصاصات، مثل إغفال ذكر المعلومات المتعلقة بالمخاطر المالية أو التشغيلية أو حجمها، على 	

الميثاق الدولي للمحاسبين

سبيل المثال، لأجل التضليل.

6/220

عند تنفيذ الأنشطة المبنية، لاسيما تلك التي لا تتطلب الالتزام باطار تقرير مالي ذي صلة، يجب على المحاسب المهني ممارسة الحكم المهني لتحديد والنظر فيما يلي:

(ا) الغرض المقرر لاستخدام المعلومات؛

(ب) سياق تقديم المعلومات؛

(ج) الجمهور الموجه له المعلومات.

1/220

على سبيل المثال، عند إعداد أو عرض التقارير التصورية أو الميزانيات أو التنبؤات، سيؤدي تضمين التقديرات والتقريرات والافتراضات ذات الصلة، حسب مقتضى الحال، إلى تمكين من قد يعتمدون على هذه المعلومات من تكوين أحکامهم الخاصة.

2/220

قد ينظر المحاسب المهني أيضاً في توضيح الجمهور المستهدف للمعلومات التي سيتم عرضها، وسياق تلك المعلومات والغرض منها.

الاعتماد على عمل الآخرين

7/220

يجب على المحاسب المهني الذي ينوي الاعتماد على عمل أفراد آخرين، سواء كانوا من داخل جهة التوظيف أو من خارجها، أو عمل جهات أخرى، ممارسة الحكم المهني لتحديد الخطوات التي سيقوم باتخاذها، إن وجدت، للوفاء بالمسؤوليات المنصوص عليها في الفقرة **4/220**.

7/220

تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تحديد ما إذا كان من المعقول الاعتماد على الآخرين:

- سمعة الفرد الآخر أو الجهة الأخرى، وخبراتهم والموارد المتاحة لهم.
- ما إذا كان الفرد الآخر يخضع للمعايير المهنية والمسلكية المنطبقة.

وقد يتم الحصول على هذه المعلومات من خلال التعامل السابق مع ذلك الفرد الآخر أو تلك الجهة الأخرى، أو من خلال التشاور مع الآخرين بشأنهم.

مواجهة المعلومات المضللة أو التي قد تكون مضللة

8/220

عندما يكون المحاسب المهني على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بأن المعلومات التي اقترب اسمها بها مضللة، فيجب عليه اتخاذ التصرفات المناسبة لعلاج هذا الأمر.

1/220

تشمل التصرفات التي قد تكون مناسبة:

● مناقشة المحاسب المهني مخاوفه بشأن كون المعلومات مضللة مع رئيسه و/أو المستوى الإداري المناسب داخل جهة التوظيف أو المكلفين بالحكومة، ومطالبة هؤلاء الأفراد باتخاذ التصرف المناسب لعلاج الأمر. وقد يشمل ذلك التصرف:

○ الإيعاز بتصحيح المعلومات.

○ إبلاغ المستخدمين المستهدفين بالمعلومات الصحيحة إذا كان قد تم الإفصاح لهم بالفعل عن المعلومات.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الاسترشاد بسياسات وإجراءات جهة التوظيف (على سبيل المثال، السياسة الخاصة بآداب المهنة أو الإبلاغ عن المخالفات) بشأن كيفية مواجهة مثل هذه الأمور داخلية.
- قد يحدد المحاسب المهني أن جهة التوظيف لم تتخذ التصرف المناسب. وفي حال استمرار الأسباب التي تدعوه إلى الاعتقاد بأن المعلومات مضللة، فقد تكون التصرفات الواردة أدناه مناسبة شريطة أن يظل المحاسب متنتهاً لمبدأ السرية:
- استشارة:
 - الهيئة المهنية ذات الصلة.
 - المراجع الداخلي أو الخارجي لجهة التوظيف.
 - المستشار القانوني.
- تحديد ما إذا كانت توجد أي متطلبات للاتصال:
- بأطراف ثالثة، بما في ذلك مستخدمي المعلومات.
 - بالسلطات التنظيمية والرقابية.
- إذا حدد المحاسب المهني، بعد استنفاد جميع الخيارات الممكنة، أنه لم يتم اتخاذ التصرف المناسب وكانت هناك أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأن المعلومات ما زالت مضللة، فيجب عليه رفض أن يقرن اسمه، وأن يظل اسمه مقترباً، بتلك المعلومات.
- في هذه الظروف، قد يكون من المناسب للمحاسب المهني الاستقالة من جهة التوظيف.
- التوثيق
- 10/10/2020 يومي المحاسب المهني بتوثيق ما يلي:
- الحقائق.
 - المبادئ المحاسبية أو المعايير المهنية الأخرى ذات الصلة التي ينطوي عليها الأمر.
 - الاتصالات والأطراف التي نوقشت في الأمر.
 - التصرفات التي تم النظر فيها.
 - مساعي المحاسب لمواجهة الأمر.
- اعتبارات أخرى
- عندما تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية فيما يتعلق بإعداد المعلومات أو عرضها بسبب المصالح المالية، بما فيها الأجور والحوافز المربوطة بإعداد التقارير المالية واتخاذ القرارات، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمأود التطبيقية المنصوص عليها في القسم 240.
- عند احتمال أن تنطوي المعلومات المضللة على عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمأود التطبيقية المنصوص عليها في القسم 260.

الميثاق الدولي للمحاسبين

عندها تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية فيما يتعلق بإعداد المعلومات أو عرضها بسبب الضغوط،
فإنّه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 270.

القسم 230

العمل بخبرة كافية

مقدمة

1/230 يتعمد على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/230 ينشأ عن العمل دون خبرة كافية تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

ي 3/230 لا يجوز للمحاسب المهني أن يتعمد تضليل جهة التوظيف بشأن مستوى خبراته أو تجاربه.

1/3/230 يتطلب مبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة ألا ينفذ المحاسب المهني سوى المهام التي يمتلك، أو يستطيع اكتساب، ما يكفي من التدريب والخبرة فيما يخصها.

2/3/230 قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة إذا كان المحاسب المهني لا يمتلك:

- الوقت الكافي لتنفيذ أو إنجاز الواجبات ذات الصلة.
- معلومات كاملة أو مطلقة أو كافية لتنفيذ الواجبات.
- ما يكفي من الخبرة وأو التدريب وأو التعليم.
- موارد وافية لتنفيذ الواجبات.

3/3/230 تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:

- مدى اشتراك المحاسب المهني في العمل مع أفراد آخرين.
- الارتفاع النسبي لمنصب المحاسب داخل العمل.
- مستوى الإشراف والشخص المطبق على العمل.

4/3/230 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

- الحصول على المساعدة أو التدريب من شخص يحظى بالخبرة الازمة.
- ضمان توفر ما يكفي من الوقت لتنفيذ الواجبات ذات الصلة.

ي 4/230 في حال عدم القدرة على مواجهة تهديد يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة، يجب على

الميثاق الدولي للمحاسبين

المحاسب المهني تحديد ما إذا كان سيرفض تنفيذ الواجبات المطلوبة. وإذا حدد المحاسب أن الرفض يُعد مناسًّا، فيجب عليه الإبلاغ بالأسباب.

اعتبارات أخرى

1/230 ت 5 يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في القسم 270 عندما يواجه المحاسب المهني ضغوطاً للعمل على نحو قد يؤدي إلى مخالفة مبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة.

المصالح المالية والأجور والحوافز المربوطة بإعداد التقارير المالية واتخاذ القرارات

مقدمة

1/240 يتبعن على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/240 قد ينشأ عن امتلاك مصلحة مالية، أو العلم بوجود مصلحة مالية لفرد من أفراد الأسرة المباشرين أو المقربين، تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الموضوعية أو السرية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

3/240 لا يجوز للمحاسب المهني اللتلاعب في المعلومات أو استخدام المعلومات السرية للحصول على مكسب شخصي أو لتحقيق مكاسب مالية للأخرين.

3 ت/240 قد يكون للمحاسبين المهنيين مصالح مالية أو قد يكونون على علم بوجود مصالح مالية لفرد من أفراد الأسرة المباشرين أو المقربين، مما قد يشكل تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية في ظروف معينة. وتشمل المصالح المالية المصالح الناشئة عن ترتيبات الأجور أو الحوافز المربوطة بإعداد التقارير المالية واتخاذ القرارات.

3 ت/240 من أمثلة الظروف التي قد ينشأ عنها تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية، الحالات التي يكون فيها للمحاسب المهني أو أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين:

- دوافع وفرص للتلاعب في المعلومات التي لها تأثيرات حساسة على الأسعار بغية الحصول على مكسب مالي.
- مصلحة مالية مباشرة أو غير مباشرة في جهة التوظيف وقيمة تلك المصلحة المالية قد تتأثر بشكل مباشر بالقرارات التي يتخذها المحاسب.
- أهلية للحصول على مكافأة مربوطة بالأرباح وقيمة تلك المكافأة قد تتأثر بشكل مباشر بالقرارات التي يتخذها المحاسب.
- حقوق مؤجلة في أسهم منحة أو خيارات أسهم مؤجلة في جهة التوظيف، بشكل مباشر أو غير مباشر، وقيمة تلك الحقوق أو الخيارات قد تتأثر بالقرارات التي يتخذها المحاسب.
- مشاركة في ترتيبات الأجور التي تقدم حواجز لتحقيق المستهدفات أو لدعم الجهد الراهن إلى زيادة قيمة الأسهم الخاصة بجهة التوظيف. ومن الأمثلة المحتملة لتلك الترتيبات، المشاركة في خطط الحوافز المربوطة بتحقيق شروط أداء معينة.

3 ت/240 تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:

- مدى أهمية المصلحة المالية. ويعتمد تحديد ما يُعد مصلحة مالية مهمة على الظروف الشخصية

الميثاق الدولي للمحاسبين

والأهمية النسبية التي تمثلها المصلحة المالية بالنسبة للفرد.

- وجود سياسات وإجراءات تقتضي بقيام لجنة مستقلة عن الإدارة بتحديد مستوى وشكل أجر الإدارة العليا.
 - الإفصاح للمكلفين بالحكومة، وفقاً لأية سياسات داخلية، عن:
 - جميع المصالح ذات الصلة.
 - أية خطط لممارسة الاستحقاقات أو المتاجرة في الأسماء ذات الصلة.
 - إجراءات المراجعة الداخلية والخارجية الخاصة بمواجهة القضايا التي تنشأ عنها المصالح المالية.
- قد تتفاقم التهديدات الناشئة عن ترتيبات الأجر أو الحوافز بسبب الضغوط الصريحة أو الضمنية من قبل الرؤساء أو الزملاء. انظر القسم 270 "الضغط على مخالفة المبادئ الأساسية".
- 4/240 ت 3

القسم 250

الإكراميات، بما فيها الهدايا والضيافة

مقدمة

1/250 يتتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/250 قد ينشأ عن عرض أو قبول الإكراميات هدفٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب، يمس الالتزام بمبادئ الأساسية، ولاسيما مبادئ النزاهة والموضوعية والسلوك المهني.

3/250 ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فيما يتعلق بعرض وقبول الإكراميات الذي لا يشكل عدم التزام بالأنظمة واللوائح عند تنفيذ الأنشطة المهنية. ويطلب هذا القسم أيضاً من المحاسب المهني الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات الصلة عند عرض أو قبول الإكراميات.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

4/250 ت1 الإكرامية هي شيء أو موقف أو تصرف يستخدم كوسيلة للتأثير على سلوك فرد آخر، ولكن ليس بالضرورة بنية التأثير على سلوك ذلك الفرد بشكل غير لائق. وقد تراوح الإكراميات من أفعال الضيافة البسيطة فيما بين زملاء العمل إلى الأفعال التي تؤدي إلى عدم التزام بالأنظمة واللوائح. وقد تأخذ الإكرامية عدة أشكال مختلفة، منها على سبيل المثال:

- الهدايا.
- الضيافة.
- المجاملات الترفيهية.
- التبرعات السياسية أو الخيرية.
- المناشدات بحق الصدقة والولاء.
- فرص العمل أو غيرها من الفرص التجارية.
- الحقوق أو الامتيازات أو المعاملة التفضيلية.

الإكراميات المحظورة بموجب الأنظمة واللوائح

5/250 ت1 توجد في العديد من الدول أنظمة ولوائح، تكفل المتعلقة بالرشوة والفساد، تحظر عرض أو قبول الإكراميات في ظروف معينة. ويجب على المحاسب المهني فيهم الأنظمة واللوائح ذات الصلة والالتزام بها عند مواجهة مثل هذه الظروف.

الإكراميات غير المحظورة بموجب الأنظمة واللوائح

6/250 ت1 قد يظل عرض أو قبول الإكراميات غير المحظورة بموجب الأنظمة واللوائح مصدرًا للتهديدات التي تمس الالتزام

الإكراميات بنية التأثير على السلوك بشكل غير لائق

ي 7/250

لا يجوز للمحاسب المهني عرض، أو تشجيع الآخرين على عرض، أية إكرامية يتم تقديمها بنية التأثير على سلوك متلقها أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق، أو أية إكرامية يرى المحاسب أن طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنها قد تم تقديمها بهذه النية.

ي 8/250

لا يجوز للمحاسب المهني قبول، أو تشجيع الآخرين على قبول، أية إكرامية يستنتاج المحاسب أنها تم تقديمها بنية التأثير على سلوك متلقها أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق، أو أية إكرامية يرى المحاسب أن طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنها قد تم تقديمها بهذه النية.

ت 1/250

تُعد الإكرامية ذات تأثير غير لائق على سلوك الفرد إذا تسببت في تصرف ذلك الفرد على نحو منافي لآداب المهنة. وقد يكون هذا التأثير غير اللائق موجهاً نحو المتلقى أو نحو فرد آخر على علاقة به. ونُعد المبادئ الأساسية إطاراً مرجعيًا مناسباً للمحاسب المهني عند النظر فيما يشكل سلوكاً منافياً لآداب المهنة من جانبه، وعند الضرورة بالقياس المنطقي، من جانب الأفراد الآخرين.

ت 2/250

تنشأ مخالفة للمبدأ الأساسي المتمثل في النزاهة عندما يعرض أو يقبل المحاسب المهني، أو عندما يشجع الآخرين على عرض أو قبول، إكرامية تكون النية من ورائها هو التأثير بشكل غير لائق على سلوك المتلقى أو سلوك فرد آخر.

ت 3/250

يتطلب تحديد ما إذا كانت هناك نية فعلية أو متصورة للتأثير بشكل غير لائق على السلوك ممارسة الحكم المهني. وقد تشمل العوامل ذات الصلة التي يلزم مراعاتها:

طبيعة الإكرامية ومعدل تقديمها وقيمها وتأثيرها التراكمي.

●

توقيت عرض الإكرامية مقارنةً بأي تصرف أو قرار قد تؤثر عليه.

●

ما إذا كانت الإكرامية من الممارسات المتعارف عليها أو الثقافية في ظل الظروف القائمة، كتقديم هدية بمناسبة أعياد دينية أو حفل زفاف على سبيل المثال.

●

ما إذا كانت الإكرامية ملحقة بنشاط مهني، كعرض أو قبول دعوة لتناول الطعام أثناء اجتماع عمل على سبيل المثال.

●

ما إذا كان عرض الإكرامية مقصوراً على متلقٍ واحد أو إنها متاحة لمجموعة أوسع. وقد تتالف المجموعة الأوسع من أفراد من داخل جهة التوظيف أو من خارجها، مثل العمالء أو الموردين الآخرين.

●

الأدوار والمناصب التي يشغلها من يعرضون الإكرامية أو من تُعرض عليهم.

●

ما إذا كان المحاسب المهني على علم، أو لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بأن قبول الإكرامية من شأنه مخالفه سياسات وإجراءات جهة التوظيف الخاصة بالطرف المقابل.

●

مدى الشفافية في عرض الإكرامية.

●

ما إذا كان متلقى الإكرامية قد طلب أو اشترط الحصول عليها.

●

السلوكيات أو السمعة السابقة المعروفة عن مقدم الإكرامية.

●

إذا أصبح المحاسب المهني على دراية بأن الإكرامية معروضة بنية فعلية أو متصرورة للتأثير على السلوك بشكل غير لائق، فإنه قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية حتى في حال الوفاء بالمتطلبات الواردة في الفقرتين 7/250 و 8/250.

من أمثلة التصرفات التي قد تعامل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:

- إبلاغ الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة في جهة توظيف المحاسب المهني أو مقدم الإكرامية بشأن الإكرامية المعروضة.

- تعديل أو إنهاء علاقة العمل مع مقدم الإكرامية.

الإكراميات دون نية التأثير على السلوك بشكل غير لائق

يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في إطار المفاهيم عندما يستنتج المحاسب المهني عدم وجود نية فعلية أو متصرورة للتأثير على سلوك المتلقى أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق.

إذا كانت الإكرامية تافهة وغير مهمة، فإن أي تهديدات ناشئة ستكون بمستوى يمكن قبوله.

من أمثلة الظروف التي قد ينشأ فيها عن عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات تهديدات حتى إذا استنتاج المحاسب المهني عدم وجود نية فعلية أو متصرورة للتأثير على السلوك بشكل غير لائق:

- تهديدات المصلحة الشخصية

- حصول المحاسب المهني على عرض للعمل بدوام جزئي من أحد الموردين.

- تهديدات الألفة

- قيام المحاسب المهني باصطحاب عميل أو مورد لحضور فعاليات رياضية بشكل منتظم.

- تهديدات الترهيب

- قبول المحاسب المهني لضيافة قد يُنظر إلى طبيعتها على أنها غير مناسبة إذا ما تم الإقصاص عنها للعلوم.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل هذه التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول هذه الإكراميات نفس العوامل المنصوص عليها في الفقرة 9/250 ت 3 لتحديد النية.

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات:

- رفض الإكرامية أو عدم عرضها.

نقل المسؤولية عن أي قرار مرتبط بالعمل ويمس الطرف المقابل إلى فرد آخر لا توجد لدى المحاسب المهني أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنه سيتأثر، أو من المتصرور أن يتأثر، بشكل غير لائق عند اتخاذ هذا القرار.

من أمثلة التصرفات التي قد تعامل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الشفافية مع الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة في جهة توظيف المحاسب المهني أو الطرف المقابل بشأن عرض أو قبول الإكرامية.
- تسجيل الإكرامية في سجل تحتفظ به جهة توظيف المحاسب أو الطرف المقابل.
- الإيعاز لفاحص مناسب، ليست له صلة بتنفيذ النشاط المهني، بفحص أي أعمال نفذها المحاسب، أو أي قرارات اتخذها، تكون ذات صلة بالفرد أو الجهة التي قبل منها المحاسب الإكرامية.
- التبرع بالإكرامية للجمعيات الخيرية بعد استلامها والإفصاح عن هذا التبرع بشكل مناسب، على سبيل المثال، للمكلفين بالحكومة أو من قدم الإكرامية.
- رد تكفة الإكرامية، كالضيافة مثلاً، التي تم الحصول عليها.
- إرجاع الإكرامية، كالبهية مثلاً، في أقرب وقت ممكن بعد قبولها في البداية.

أفراد الأسرة المباشرون أو المقربون

ي 12/250 يجب على المحاسب المهني أن يظل منتهاً للتهديدات المحتملة التي قد تمس التزامه بالمبادئ الأساسية نتيجة لعرض الإكراميات:

- (ا) من أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين على طرف مقابل تربطه بالمحاسب علاقة مهنية؛ أو
- (ب) على أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين من طرف مقابل تربطه بالمحاسب علاقة مهنية.

عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بعرض إكرامية على أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين، أو قيام أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين بتقديم إكرامية، ويستنتج المحاسب وجود نية للتاثير بشكل غير لائق على سلوكه أو سلوك الطرف المقابل، أو يرى أن طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتاج وجود مثل هذه النية، فيجب على المحاسب أن ينصح فرد الأسرة المباشر أو المقرب بعدم عرض أو قبول هذه الإكرامية.

تُعد العوامل المنصوص عليها في الفقرة 9/250 ت 3 ذات صلة عند تحديد ما إذا كانت هناك نية فعلية أو متصرفة للتاثير بشكل غير لائق على سلوك المحاسب المهني أو الطرف المقابل. ومن العوامل الأخرى ذات الصلة، طبيعة أو مدى قرب العلاقة بين:

- (ا) المحاسب وفرد الأسرة المباشر أو المقرب؛
- (ب) فرد الأسرة المباشر أو المقرب والطرف المقابل؛
- (ج) المحاسب والطرف المقابل.

وعلى سبيل المثال، قد يدل على وجود هذه النية قيام الطرف المقابل، الذي يتفاوض معه المحاسب على عقد مهم، بعرض وظيفة على زوج المحاسب خارج مسار إجراءات التوظيف المعتمدة.

تُعد المواد التطبيقية الواردة في الفقرة 10/250 ت 2 ذات صلة أيضاً عند مواجهة التهديدات التي قد تنشأ عندما تكون هناك نية فعلية أو متصرفة للتاثير بشكل غير لائق على سلوك المحاسب المهني أو الطرف المقابل، حتى وإن اتبع فرد الأسرة المباشر أو المقرب التصيحة المقدمة له بموجب الفقرة ي 13/250 .

14/250 ت 1

عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بعرض إكرامية في الظروف التي تتناولها الفقرة 12/250، فإنه قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية عندما:

(ا) يعرض أو يقبل فرد الأسرة المباشر أو المقرب الإكرامية على خلاف نصيحة المحاسب بموجب الفقرة 13/250؛ أو

(ب) لا يملك المحاسب سبباً يدعوه إلى الاعتقاد بوجود نية فعلية أو متصورة للتأثير بشكل غير لائق على سلوكه أو سلوك الطرف المقابل.

14/250 ت 2

تُعد المواد التطبيقية الواردة في الفقرات 11/250 ت 1 إلى 11/250 ت 6 ذات صلة لأغراض التعرف على تلك التهديدات وتقويمها ومواجهتها. وتشمل أيضاً العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات في هذه الظروف، طبيعة أو مدى قرب العلاقات المنصوص عليها في الفقرة 13/250 ت 1.

اعتبارات أخرى

15/250 ت 1

إذا عرضت جهة التوظيف على المحاسب المهني إكرامية تتعلق بالصالح المالي والأجور والحوافز المرتبطة بالأداء، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 240.

15/250 ت 2

إذا صادف المحاسب المهني أو تم تنبئه إلى وجود إكراميات قد تؤدي إلى عدم التزام، أو شبهة عدم التزام، بالأنظمة واللوائح من جانب آخرين يعملون لصالح جهة التوظيف أو بتوجهات منها، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 260.

15/250 ت 3

إذا واجه المحاسب المهني ضغوطاً لعرض أو قبول إكراميات قد تنشأ عنها تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 270.

الاستجابة لحالات عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح

مقدمة

1/260 يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المخصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/260 ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب، يمس الالتزام بمبدأي النزاهة والسلوك المهني، عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بوجود عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح.

3/260 قد يصادف المحاسب المهني أو قد يتم تبنته إلى حالة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام أثناء تنفيذ الأنشطة المهنية. ويقدم هذا القسم إرشادات للمحاسب عند تقييم الآثار المتوقعة على هذا الأمر والتصرفات المحتملة عند الاستجابة لعدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام بما يلي:

(أ) الأنظمة واللوائح المترافق على أن لها تأثيراً مباشراً على تحديد المبالغ والإفصاحات ذات الأهمية النسبية في القوائم المالية لجهة التوظيف؛

(ب) الأنظمة واللوائح الأخرى التي ليس لها تأثير مباشر على تحديد المبالغ والإفصاحات في القوائم المالية لجهة التوظيف، ولكن الالتزام بها قد يكون أساسياً في الجوانب التشغيلية لأعمال جهة التوظيف، أو لقدرها على الاستمرار في أعمالها، أو لتجنب العقوبات الجوهرية.

أهداف المحاسب المهني فيما يتعلق بعدم الالتزام بالأنظمة واللوائح

4/260 مما يميز مهنة المحاسبة هو قبولها لمسؤولية العمل بما يخدم المصلحة العامة. وعند الاستجابة لحالة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام، فإن أهداف المحاسب المهني تمثل فيما يلي:

(أ) الالتزام بمبدأي النزاهة والسلوك المهني؛

(ب) العمل على تحقيق ما يلي، عن طريق تنبية الإدارة أو المكلفين بالحكومة في جهة التوظيف، حسب مقتضى الحال:

(1) تمكينهم من تدارك عواقب عدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه في حدوثه، أو علاجها أو التخفيف منها؛ أو

(2) منع عدم الالتزام إن لم يكن قد حدث بعد؛

(ج) اتخاذ المزيد من التصرفات حسب الاقتضاء بما يخدم المصلحة العامة.

المتطلبات والموجات التطبيقية

عام

5/260 يتمثل عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح ("عدم الالتزام") في تصرفات الأطراف أدناه بالامتناع عن فعل أو ارتكابه، سواءً عن قصد أو بغير قصد، بالمخالفة لأنظمة أو اللوائح السارية:

(أ) جهة توظيف المحاسب المهني؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ب) المكلفوون بالحكومة في جهة التوظيف؛ أو
(ج) إدارة جهة التوظيف؛ أو
(د) الأفراد الآخرون الذين يعملون لصالح جهة التوظيف أو بتوجيهات منها.

من أمثلة الأنظمة واللوائح التي يتناولها هذا القسم تلك التي تتعامل مع:

2/5 ت 260

- الغش والفساد والرشوة.
- غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمحصلات المتأتية من الجرائم.
- أسواق الأوراق المالية والتداول فيها.
- المنتجات والخدمات المصرفية والمنتجات والخدمات المالية الأخرى.
- حماية البيانات.
- التزامات ومدفوعات الضرائب والزكاة ومعاشات التقاعد.
- حماية البيئة.
- الصحة والسلامة العامة.

قد ينبع عن عدم الالتزام غرامات أو دعوى قضائية أو عواقب أخرى تطال جهة التوظيف، مما قد يؤثر بشكل جوهري على قوائمه المالية والأهم من ذلك، أن عدم الالتزام قد تترتب عليه آثار أوسع نطاقاً في المصلحة العامة من حيث احتمالية إلحاق ضرر كبير بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم. ولأغراض هذا القسم، فإن عدم الالتزام الذي يتسبب في ضرر كبير هو الذي يفضي إلى عواقب وخيمة تطال أيّاً من هذه الأطراف من الناحية المالية أو غير المالية. ومن أمثلة ذلك، ارتكاب غش تنتجه عنه خسائر مالية كبيرة للمستثمرين، ومخالفات الأنظمة واللوائح البيئية التي تهدد صحة أو سلامة الموظفين أو العموم.

3/5 ت 260

توجد في بعض الدول أحكام نظامية أو تنظيمية تحكم كيفية تعامل المحاسبين المهنيين مع عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام. وقد تختلف هذه الأحكام النظامية أو التنظيمية عن النصوص الواردة في هذا القسم، أو قد تزيد عليها. وعند مصادفة حالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام في مثل هذه الظروف، يجب على المحاسب التوصل إلى فهم لتلك الأحكام النظامية أو التنظيمية والالتزام بها، بما في ذلك:

6/260

(أ) أي متطلبات تقضي بالإبلاغ عن الأمر إلى السلطات المعنية؛

(ب) أي حظر بشأن تنبية الطرف ذي الصلة.

قد يكون هناك حظر على تنبية الطرف ذي الصلة، بموجب تشريعات مكافحة غسل الأموال على سبيل المثال.

1/6 ت 260

ينطبق هذا القسم بغض النظر عن طبيعة جهة التوظيف، بما في ذلك ما إذا كانت منشأة ذات اهتمام عام أو لا.

7/7 ت 260

لا يتعين على المحاسب المهني الالتزام بهذا القسم عندما يصادف أو يتم تنبيه إلى أمور من الواضح أنها بلا عواقب مهمة. ويُحكم على الأمر بأنه بلا عواقب مهمة بالنظر إلى طبيعته وتاثيره، المالي أو غير المالي، على جهة التوظيف وأصحاب المصلحة والعموم.

2/7 ت 260

الميثاق الدولي للمحاسبين

3/7/200 ت لا يتناول هذا القسم:

- (ا) سوء السلوك الشخصي الذي لا يتعلّق بأنشطة العمل الخاصة بجهة التوظيف؛
(ب) عدم الالتزام الذي ترتكبه أطراف أخرى خلاف تلك المحددة في الفقرة 5/260 ت.

ومع ذلك، فقد يجد المحاسب المهني فائدة في الإرشادات الواردة في هذا القسم عند النظر في كيفية الاستجابة لهذه الحالات.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحكومة في جهة التوظيف

تتحمل إدارة جهة التوظيف، تحت إشراف المكلفين بالحكومة، مسؤولية التأكيد من أن أنشطة العمل الخاصة بجهة التوظيف تم وفقاً للأنظمة واللوائح. وتتحمل الإدارة والمكلفين بالحكومة أيضاً مسؤولية تحديد ومواجهة أي عدم التزام من جانب:

- (ا) جهة التوظيف؛ أو
(ب) الأفراد المكلفين بالحكومة في جهة التوظيف؛ أو
(ج) أعضاء الإدارة؛ أو
(د) الأفراد الآخرين الذين يعملون لصالح جهة التوظيف أو بتوجيهات منها.

مسؤوليات جميع المحاسبين المهنيين

في حال وجود بروتوكولات وإجراءات داخل جهة توظيف المحاسب المهني لمواجهة حالات عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام، فإن المحاسب يجب عليه مراعاتها عند تحديد كيفية الاستجابة مثل هذه الحالات.

لقد وضعت العديد من جهات التوظيف بروتوكولات وإجراءات بشأن كيفية إثارة قضايا عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام داخلياً. وتتضمن هذه البروتوكولات والإجراءات، على سبيل المثال، سياسات لاذاب المهنة أو آليات للإبلاغ الداخلي عن المخالفات. وقد تسمح تلك البروتوكولات والإجراءات بالإبلاغ عن هذه الأمور دون حاجة المبلغ إلى الكشف عن هويته من خلال قنوات خاصة.

عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بأمر ينطبق عليه هذا القسم، فإن الخطوات التي سيتخذها للأجل الالتزام بهذا القسم يجب اتخاذها في الوقت المناسب. ولغرض اتخاذ الخطوات في الوقت المناسب، يجب على المحاسب مراعاة طبيعة الأمر والضرر المحتمل لمصالح جهة التوظيف أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم.

مسؤوليات كبار المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال

كبار المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال ("كبار المحاسبين المهنيين") هم أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولون أو كبار الموظفين القادرون على ممارسة تأثير مهم، واتخاذ القرارات، بشأن تدبير الموارد البشرية والمالية والتقيمية والمادية وغير المادية الخاصة بجهة التوظيف، واستخدام تلك الموارد والسيطرة عليها. ويتوقع من هؤلاء الأفراد، أكثر من سائر المحاسبين المهنيين داخل جهة التوظيف، اتخاذ أي تصرفات مناسبة بما يخدم المصالحة العامة للاستجابة لحالات عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام. ويعزى ذلك إلى الأدوار التي يضطلع بها كبار المحاسبين المهنيين ومناصبهم ومحالات نفوذهم داخل جهة التوظيف.

ي 12/260

إذا أصبح كبار المحاسبين المهنيين على دراية أثناء تنفيذ الأنشطة المهنية بمعلومات تتعلق بحالة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام، فإنه يجب عليهم التوصل إلى فهم لهذا الأمر. ويجب أن يشمل هذا الفهم:

(أ) طبيعة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام والظروف المحيطة بحدوثه أو احتمال حدوثه؛

(ب) تطبيق الأنظمة واللوائح ذات الصلة على الظروف القائمة؛

(ج) تقييمًا للعواقب المحتملة على جهة التوظيف أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم.

12/260 ت 1

يُتوقع من كبار المحاسبين المهنيين تطبيق المعرفة والخبرة، وممارسة الحكم المكي. ولكن لا يُتوقع من المحاسب امتلاك مستوى من الفهم للأنظمة واللوائح يتتجاوز ما يتطلبها القيام بدوره داخل جهة التوظيف. أما الفصل فيما إذا كان تصرف ما يُشكل عدم الالتزام، فهو في النهاية أمر تختص به المحاكم أو البيانات القضائية الأخرى المعنية.

12/260 ت 2

بناءً على طبيعة الأمر وأهميته، قد يوزع كبار المحاسبين المهنيين بالتحقيق في الأمر داخلياً، أو قد يتخذون الخطوات المناسبة للإيعاز بذلك. وقد يستشير المحاسب أيضًا بشكل سري أفراداً آخرين من داخل جهة التوظيف أو قد يستشير هيئة مهنية أو مستشاراً قانونياً.

مواجهة الأمر

ي 13/260

إذا حدد أو اشتبه أحد كبار المحاسبين المهنيين في حدوث أو احتمال حدوث عدم الالتزام، فيجب عليه مناقشة الأمر مع رئيسه المباشر، إن وجد، مع مراعاة الفقرة 9/ـ9. وإذا باد أن الرئيس المباشر ضالع في الأمر، فيجب على المحاسب مناقشة الأمر مع مستوى السلطة التالي الذي يعلو رئيسه داخل جهة التوظيف.

13/260 ت 1

الغرض من النقاش هو التمكين من تحديد طريقة لمواجهة الأمر.

يجب على كبار المحاسبين المهنيين أيضًا اتخاذ الخطوات المناسبة لما يلي:

(أ) معرفة المكلفين بالحكومة بالأمر؛

(ب) الالتزام بالأنظمة واللوائح المنطبقة، بما فيها الأحكام النظامية أو التنظيمية التي تحكم الإبلاغ عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام إلى السلطات المعنية؛

(ج) الإيعاز بتدارك عواقب عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام، أو علاجها أو التخفيف منها؛

(د) تخفيف خطر إعادة الحدوث؛

(هـ) السعي لمنع ارتكاب عدم الالتزام إن لم يكن قد حدث بعد.

14/260 ت 1

الغرض من إخبار المكلفين بالحكومة بالأمر هو الحصول على موافقهم بشأن التصرفات المناسبة التي سيتم اتخاذها للاستجابة للأمر ولتمكينهم من الوفاء بمسؤولياتهم.

14/260 ت 2

قد تحدد بعض الأنظمة واللوائح فترة يجب خلالها الإبلاغ عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام إلى السلطات المعنية.

ي 15/260

إضافة إلى الاستجابة للأمر وفقاً لنصوص هذا القسم، يجب على كبار المحاسبين المهنيين تحديد ما إذا كان يلزم

الميثاق الدولي للمحاسبين

الإفصاح عن الأمر إلى المراجع الخارجي لجهة التوظيف، إن وجد.

يتم هذا الإفصاح وفقاً لواجب كبار المحاسبين المهنيين أو التزامهم النظامي بتوفير جميع المعلومات الازمة لتمكن المراجع من تنفيذ المراجعة.

تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات

يجب على كبار المحاسبين المهنيين تقييم مدى مناسبة استجابة رؤسائهم، إن وجدوا، واستجابة المكلفين بالحكومة.

تشمل العوامل ذات الصلة التي يلزم مراعتها عند تقييم مدى مناسبة استجابة رؤساء كبار المحاسبين المهنيين، إن وجدوا، واستجابة المكلفين بالحكومة:

- ما إذا كانت الاستجابة مناسبة من حيث توقيتها.
- ما إذا كانوا قد اتخذوا أو صرحو باتخاذ تصرفات مناسبة سعياً لتدارك عواقب عدم الالتزام، أو علاجها أو التخفيف منها، أو تفادى عدم الالتزام إن لم يكن قد حدث بعد.
- ما إذا كان الأمر قد تم الإفصاح عنه إلى السلطة المعنية، متى كان ذلك مناسباً، وما إذا كان الإفصاح يbedo كافياً إن كان قد حدث.

يجب على كبار المحاسبين المهنيين، في ضوء استجابة رؤسائهم، إن وجدوا، واستجابة المكلفين بالحكومة، تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات بما يخدم المصلحة العامة.

يعتمد تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات، وتحديد طبيعة تلك التصرفات ومداها، على عوامل مختلفة، من بينها:

- الإطار النظامي والتنظيمي.
- مدى إلحاح الموقف.
- مدى انتشار الأمر داخل جهة التوظيف.
- ما إذا كان كبار المحاسبين المهنيين لا تزال لديهم الثقة في نزاهة رؤسائهم والمكلفين بالحكومة.
- ما إذا كان من المحتمل حدوث عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام مرة أخرى.
- ما إذا كانت هناك أدلة موثوقة بشأن حدوث ضرر كبير، فعلى أو محتمل، لمصالح جهة التوظيف أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم.

من أمثلة الظروف التي قد تُفقد كبار المحاسبين المهنيين الثقة في نزاهة رؤسائهم والمكلفين بالحكومة، الحالات التي:

- يشتبه خاللها المحاسب في ضلوعهم أو عزمهم على الضلوع في أي من حالات عدم الالتزام، أو تتوفر لديه أدلة على ذلك.
- لا يقوم خاللها رؤساؤهم بالإبلاغ عن الأمر، أو التصرّح بالإبلاغ عنه، إلى السلطات المعنية خلال فترة زمنية معقولة، خلافاً للمتطلبات النظمية أو التنظيمية.

الميثاق الدولي للمحاسبين

ي 18/260

يجب على كبار المحاسبين المهنيين ممارسة الحكم المهني عند تحديد مدى الحاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات، وتحديد طبيعة تلك التصرفات ومدتها. وفي سبيل ذلك، يجب على المحاسب مراعاة ما إذا كان من المرجح لطرف ثالث عقلاني ومطلع أن يستنتج أن المحاسب قد تصرف بشكل مناسب بما يخدم المصلحة العامة.

18/260 ت 1

تشمل التصرفات الإضافية التي قد يتخذها كبار المحاسبين المهنيين:

- إعلام إدارة المنشأة الأم بالأمر إذا كانت جهة التوظيف عضواً في مجموعة.
- الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية حتى وإن لم يكن هناك متطلب نظامي أو تنظيمي يقضي بذلك.
- الاستقالة من جهة التوظيف.

18/260 ت 2

لا تُغنى الاستقالة من جهة التوظيف عن اتخاذ التصرفات الأخرى التي قد يلزم اتخاذها لتحقيق أهداف كبار المحاسبين المهنيين بموجب هذا القسم، ولكن قد تكون هناك قيود في بعض الدول على التصرفات الإضافية المتاحة للمحاسب. وفي مثل هذه الظروف، قد تكون الاستقالة هي التصرف الوحيد المتاح.

طلب المشورة

19/260 ت 1

نظراً لأن تقييم الأمر قد ينطوي على تحليلات وأحكام معقدة، فقد ينظر كبار المحاسبين المهنيين في:

- الاستشارة الداخلية.
- الحصول على مشورة قانونية لفهم الخيارات المتاحة والأثار المهنية أو النظامية المرتبطة على اتخاذ أي تصرف معين.
- استشارة هيئة تنظيمية أو مهنية بشكل سري.

تحديد ما إذا كان سيتم الإفصاح عن الأمر إلى سلطة معنية

20/260 ت 1

يُمنع الإفصاح عن الأمر إلى السلطات المعنية إذا كان ذلك مخالفًا لأنظمة أو اللوائح. وفيما عدا ذلك، يكون الغرض من الإفصاح هو تمكين السلطة المعنية من التحري عن الأمر والتصرف بما يخدم المصلحة العامة.

20/260 ت 2

يعتمد تحديد ما إذا كان سيتم القيام بهذا الإفصاح بصفة خاصة على طبيعة ومدىضرر الفعلى أو المحتمل الذي يتسبب فيه، أو قد يتسبب فيه، الأمر للمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم. وعلى سبيل المثال، قد يحدد كبار المحاسبين المهنيين أن الإفصاح عن الأمر إلى السلطات المعنية هو تصرف مناسب إذا:

● كانت جهة التوظيف ضالعة في واقعة رشوة (على سبيل المثال، رشو مسؤولين حكوميين، محللين أو أجانب، للحصول على عقود كبيرة).

● كانت جهة التوظيف مرخصة والأمر على قدر من الأهمية بحيث إنه يهدد بفقدان ترخيصها.

● كانت جهة التوظيف مدرجة في سوق للأوراق المالية والأمر قد تنتج عنه عواقب وخيمة على التداول العادل والمستقر في الأوراق المالية الخاصة بجهة التوظيف أو قد يشكل خطراً بنرياً على الأسواق المالية.

● كان من المرجح أن تتبع جهة التوظيف منتجات ضارة بالصحة أو السلامة العامة.

● كانت جهة التوظيف تروج لخطة بين عمالها لمساعدتهم في التهرب من الضرائب.

الميثاق الدولي للمحاسبين

يعتمد أيضاً تحديد ما إذا كان يجب القيام بمثل هذا الإفصاح على عوامل خارجية مثل:

3/20/2020 ت

● ما إذا كانت هناك سلطة معنية قادرة على تلقي المعلومات والتحري عن الأمر واتخاذ التصرف اللازم.
● ويعتمد تحديد السلطة المعنية على طبيعة الأمر. وعلى سبيل المثال، ستكون السلطة المعنية في حالة التقرير المالي المغشوش هي السلطة المعنية بتنظيم سوق الأوراق المالية، أو ستكون الهيئة المعنية بحماية البيئة في حالة مخالففة الأنظمة واللوائح البيئية.

● ما إذا كانت هناك حماية، قوية وذات مصداقية، من المسؤولية المدنية أو الجنائية أو المهنية أو من الانقاض توفرها التشريعات أو اللوائح، مثل التشريعات أو اللوائح الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات.

● ما إذا كانت هناك تهديدات فعلية أو محتملة تمس السلامة الجسدية لكبار المحاسبين المهنيين أو غيرهم من الأفراد.

إذا حدد كبار المحاسبين المهنيين أن الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية يُعد تصرفًا مناسًيا في ظل الظروف القائمة، فإن ذلك الإفصاح يُسمح به بموجب الفقرة 1/14(d) من الميثاق. وعند القيام بهذا الإفصاح، يجب على المحاسب التصرف بحسن نية وتوكى الحذر عند تقديم الإفادات والإقرارات.

ي 21/260

قد يصبح كبار المحاسبين المهنيين، في ظروف استثنائية، على دراية بسلوك فعلي أو مُستهدف ويكون لديهم من الأسباب بشأن هذا السلوك ما يدعوهم إلى الاعتقاد بأنه سيشكل مخالفة وشيكّة لأنظمة أو اللوائح وسيُلحق ضرراً كبيراً بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم. وبعد النظر أولًا فيما إذا كان من المناسب مناقشة الأمر مع الإدارة أو المكلفين بالحكومة في جهة التوظيف، يجب على المحاسب ممارسة الحكم المهني وتحديد ما إذا كان سيقوم بالإفصاح عن الأمر على الفور إلى السلطات المعنية لمنع مثل هذه المخالفة الوشيكّة أو التخفيف من عواقبها. ويُسمح بهذا الإفصاح في حال حدوثه بموجب الفقرة 1/14(d) من الميثاق.

المخالفة الوشيكّة

ي 22/260

يوصي كبار المحاسبين المهنيين بضمان توثيق الأمور الآتية فيما يتعلق بعدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام الذي يقع ضمن نطاق هذا القسم:

● الأمر.

● نتائج النقاشات مع رؤساء المحاسب، إن وجدوا، والمكلفين بالحكومة والأطراف الأخرى.

● كيفية استجابة رؤساء المحاسب، إن وجدوا، والمكلفين بالحكومة للأمر.

● التصرفات التي نظر فيها المحاسب والأحكام التي مارسها والقرارات التي اتخذها.

● كيفية اطمئنان المحاسب إلى وفائه بمسؤوليته المنصوص عليها في الفقرة 17/260.

مسؤوليات المحاسبين خلاف كبار المحاسبين المهنيين

إذا أصبح المحاسب المهني على دراية أثناء تنفيذ الأنشطة المهنية بمعلومات تتعلق بحالة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام، فإنه يجب عليه السعي للتوصل إلى فهم لهذا الأمر. ويجب أن يشمل هذا الفهم طبيعة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام والظروف المحيطة بحدوثه أو احتمال حدوثه.

ي 24/260

الميثاق الدولي للمحاسبين

٢٤/٢٦٠ ت

يُتوقع من المحاسب المهني تطبيق المعرفة والخبرة، وممارسة الحكم المهني، ولكن لا يُتوقع من المحاسب امتلاك مستوى من الفهم لأنظمة واللوائح يتتجاوز ما يتطلبه القيام بدوره داخل جهة التوظيف. أما الفصل فيما إذا كان تصرف ما يُشكل عدم التزام، فهو في المهاية أمر تختص به المحاكم أو المبئات القضائية الأخرى المعنية.

٢٤/٢٦٠ ت

بناءً على طبيعة الأمر وأهميته، قد يستشير المحاسب المهني بشكل سري أفراداً آخرين من داخل جهة التوظيف أو قد يستشير هيئة مهنية أو مستشاراً قانونياً.

٢٥/٢٦٠ ي

إذا حدد أو اشتبه المحاسب المهني في حدوث أو احتمال حدوث عدم التزام، فيجب عليه إعلام رئيسه المباشر، مع مراعاة الفقرة ٩/٢٦٠، لتمكينه من اتخاذ التصرف المناسب. وإذا بدا أن الرئيس المباشر ضالع في الأمر، فيجب على المحاسب إعلام مستوى السلطة العليا الذي يعلو رئيسه داخل جهة التوظيف.

٢٦/٢٦٠ ي

في ظروف استثنائية، يجوز للمحاسب المهني تحديد أن الإفصاح عن الأمر إلى السلطات المعنية هو تصرف مناسب. وإذا حدد المحاسب ذلك بموجب الفقرتين ٢٠/٢٦٠ ت و٣، فإن ذلك الإفصاح يُسمح به بموجب الفقرة ١١٤/[١] (د) من الميثاق. وعند القيام بهذا الإفصاح، يجب على المحاسب التصرف بحسن نية وتوكى الحذر عند تقديم الإفادات والإقرارات.

التوقيع

٢٧/٢٦٠ ت

يوصي المحاسب المهني بضمان توثيق الأمور الآتية فيما يتعلق بعدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام الذي يقع ضمن نطاق هذا القسم:

- الأمر.
- نتائج النقاشات مع رئيس المحاسب والإدارة، وعند الاقتضاء، المكلفين بالحكومة والأطراف الأخرى.
- كيفية استجابة رئيس المحاسب للأمر.
- التصرفات التي نظر فيها المحاسب والأحكام التي مارسها والقرارات التي اتخذها.

الضغوط لمخالفة المبادئ الأساسية

مقدمة

1/270 يتغير على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/270 قد ينشأ عن الضغوط التي تمارس على المحاسب المهني، أو التي يمارسها المحاسب المهني، تهديدات بسبب الترهيب أو غيرها تمس الالتزام بوحد أو أكثر من المبادئ الأساسية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

3/270 ي لا يجوز للمحاسب المهني:

(أ) السماح بأن تؤدي الضغوط التي يمارسها الآخرون إلى مخالفـة الالتزام بالمبادئ الأساسية؛ أو

(ب) ممارسة ضغوط على الآخرين مع علم المحاسب، أو مع وجود أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بأن تلك الضغوط ستؤدي إلى مخالفـة الأفراد الآخرين للمبادئ الأساسية.

قد يواجه المحاسب المهني ضغوطاً تشـكل تهـديدات عـلى الالتزام بالمبادئ الأساسية، كـتهديد الترهـيب عـلى سـبيل المثال، عند تنفيـذ الأنشـطة المهـنية. وقد تكون الضـغوط صـرـبة أو ضـمنـية وقد تكون نـابـعة مـن:

- داخل جهة التوظيف، على سبيل المثال، من زميل أو رئيس.
- أفراد أو جهـات خـارجـيين، مثل المورـدين أو العـملـاء أو المـقرـضـين.
- المستـهـدـفاتـ والـتـوقـعـاتـ الدـاخـلـيـةـ أوـ الـخـارـجـيـةـ.

من أمثلـةـ الضـغوطـ التيـ قدـ تـؤـديـ إـلـىـ تـهـدىـدـاتـ تـمـسـ الـلـازـمـ بـالـمـبـادـيـاتـ الـأسـاسـيـةـ:

● الضـغوطـ المـتـعلـقـةـ بـتـضـارـبـ الـمـصالـحـ:

○ الضـغوطـ التيـ يـمارـسـهـاـ أحدـ أـفـرادـ الـأـسـرـةـ،ـ المتـقـدمـ بـعـرـضـ لـالـعـمـلـ بـصـفـةـ موـردـ لـجـهـةـ توـظـيفـ المحـاسبـ المهنيـ،ـ لـاختـيارـهـ دونـ غـيرـهـ منـ المـورـدينـ الـمحـتمـلينـ.

انظر أيضـاـ القـسـمـ 210ـ "ـتـضـارـبـ الـمـصالـحـ".

● الضـغوطـ لـلتـأـثـيرـ عـلـىـ إـعـدـادـ الـمـعـلـومـاتـ أوـ عـرـضـهـاـ:

○ الضـغوطـ لـلتـقـرـيرـ عـنـ نـتـائـجـ مـالـيـةـ مـضـلـلـةـ لـلـوـفـاءـ بـتـوـقـعـاتـ الـمـسـتـثـمـرـينـ أوـ الـمـحلـلـينـ أوـ الـمـقرـضـينـ.

○ الضـغوطـ منـ جـانـبـ الـمـسـؤـلـينـ الـمـنتـخـبـينـ عـلـىـ الـمـحـاسبـينـ فـيـ الـقـطـاعـ الـعـامـ لـتـقـدـيمـ صـورـةـ مـغـلوـطـةـ لـلـتـاـخـيـنـ عـنـ حـقـيقـةـ الـبـرـاجـمـ أوـ الـمـشـرـعـاتـ.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الضغوط من جانب الزملاء لتعريف الدخل أو النفقات أو معدلات العائد للتأثير على عملية اتخاذ القرار بشأن الاستحوذات أو المشاريع الرأسمالية.
- الضغوط من جانب الرؤساء لاعتماد أو دفع نفقات ليست من مصروفات العمل المشروعة.
- الضغوط لاخفاء تقارير المراجعة الداخلية التي تحتوي على مكتشفات سلبية.
 - . انظر أيضاً القسم 220 "إعداد المعلومات وعرضها".
- الضغوط للعمل دون توفر الخبرة الكافية أو العناية الواجبة:
 - الضغوط من جانب الرؤساء للتقليل على نحو غير لائق من مدى العمل المنفذ.
 - الضغوط من جانب الرؤساء لتنفيذ المهام دون امتلاك ما يكفي من المهارات أو الحصول على ما يكفي من التدريب أو ضمن آجال غير واقعية.
 - . انظر أيضاً القسم 230 "العمل بخبرة كافية".
- الضغوط المتعلقة بالمصالح المالية:
 - الضغوط للتلعب في مؤشرات الأداء من جانب الرؤساء أو الزملاء أو غيرهم، على سبيل المثال، من قد يستفيدون من المشاركة في ترتيبات الأجور أو الحوافز.
 - . انظر أيضاً القسم 240 "المصالح المالية والأجور والحوافز المرتبطة بإعداد التقارير المالية واتخاذ القرارات".
- الضغوط المتعلقة بالإكراميات:
 - الضغوط من جانب الآخرين، سواءً من داخل جهة التوظيف أو من خارجها، لعرض إكراميات بهدف التأثير بشكل غير لائق على الحكم أو عملية اتخاذ القرار لدى فرد أو جهة.
 - الضغوط من جانب الزملاء لقبول رشوة أو غيرها من الإكراميات، كقبول هدايا أو مجاملات ترفهية غير مسموح بها من موردين محتملين مشاركين في إجراءات منافسة.
 - . انظر أيضاً القسم 250 "الإكراميات، بما فيها الهدايا والضيافة".
- الضغوط المتعلقة بعدم الالتزام بالأنظمة واللوائح:
 - الضغوط لبيكلة معاملة بهدف التهرب من الضرائب.
 - . انظر أيضاً القسم 260 "الاستجابة لحالات عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح".
- الضغوط المتعلقة بمستوى الأتعاب:
 - الضغوط التي يمارسها محاسبٌ مهني آخر لتقديم خدمات مهنية بمستوى من الأتعاب لا يسمح بتوفير الموارد الكافية والمناسبة (بما فيها الموارد البشرية والتكنولوجية والفكريّة) لتنفيذ الخدمات وفقاً للمعايير الفنية والمهنية.
 - . انظر أيضاً القسم 330 "الأتعاب وأنواع الأجور الأخرى".

الميثاق الدولي للمحاسبين

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات الناشئة عن الضغوط:

3 ت 3/270

- نية الفرد الذي يمارس الضغوط وطبيعة تلك الضغوط ومدتها.
- تطبيق الأنظمة واللوائح والمعايير المهنية على الظروف.
- الثقافة والقيادة في جهة التوظيف بما في ذلك مدى إظهارها أو تأكيدها على أهمية السلوك الأخلاقي والتصرف المراعي لآداب المهنة المأمول من الموظفين. وعلى سبيل المثال، قد تزيد الثقافة المؤسسية التي تساهل مع السلوك المنافي لآداب المهنة من احتمالية أن تنجم عن الضغوط تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية.

- السياسات والإجراءات، إن وجدت، التي وضعتها جهة التوظيف، مثل السياسات الخاصة بآداب المهنة أو الموارد البشرية التي تتناول التعامل مع الضغوط.

قد تساعد مناقشة الظروف الناشئ عنها الضغوط والتشاور مع الآخرين بشأن تلك الظروف المحاسب المهي في تقويم مستوى التهديد. وقد تتضمن مثل هذه النقاشات والمشاورات، التي تتطلب الانتباه لمبدأ السرية، ما يلي:

- مناقشة الأمر مع الفرد مصدر الضغط محاولة حل الأمر.
- مناقشة الأمر مع رئيس المحاسب، إذا لم يكن هو مصدر الضغط.
- تصعيد الأمر داخل جهة التوظيف، بما في ذلك عند الاقتضاء، شرح أي مخاطر ناجمة عنه تواجه الجهة، إلى الأطراف التالية على سبيل المثال:
 - المستويات الإدارية العليا.
 - المراجعين الداخليين أو الخارجيين.
 - المكلفين بالحكومة.

الإفصاح عن الأمر بما يتماشى مع سياسات جهة التوظيف، بما في ذلك سياسات آداب المهنة والإبلاغ عن المخالفات، باستخدام أية آليات محددة، مثل خطوط الهاتف السرية المخصصة للإبلاغ عن المخالفات المسلكية.

استشارة:

- الزملاء أو الرؤساء أو موظفي الموارد البشرية أو محاسبين مهنيين آخرين؛ أو
- الهيئات المهنية أو التنظيمية أو اتحادات الصناعة المعنية؛ أو
- المستشار القانوني.

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على التهديدات الناشئة عن الضغوط، طلب المحاسب المهي إعادة هيكلة مسؤوليات وواجبات معينة، أو الفصل فيما بينها، حتى لا يظل المحاسب على صلة بالفرد أو المنشأة مصدر الضغوط.

5 ت 3/270

التوثيق

يوضّى المحاسب المهي بتوثيق ما يلي:

1 ت 4/270

الحقائق.

الاتصالات والأطراف التي نوقشت في هذه الأمور.

التصرفات التي تم النظر فيها.

كيفية مواجهة الأمر.

الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

القسم 300

تطبيق إطار المفاهيم - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

مقدمة

ينص هذا الجزء من الميثاق على المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة بالمحاسبين المهنيين في الممارسة العامة عند تطبيقهم لإطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120. ولا يتناول هذا الجزء جميع الحقائق والظروف، بما فيها الأنشطة المهنية والمصالح والعلاقات، التي قد يواجهها المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة، والتي تنشأ عنها، أو قد تنشأ عنها، تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية. ولهذا، يتطلب إطار المفاهيم من المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة الانتباه لهذه الحقائق والظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية المنطبقة على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة منصوص عليها في:

1/300

الجزء الثالث - "المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة" ، الأقسام 300 إلى 399، الذي ينطبق على جميع المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة، سواءً كانوا يقدمون خدمات تأكيد أم لا.

معايير الاستقلال الدولية كما يلي:

- الجزء 4أ - "الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص" ، الأقسام 400 إلى 899، الذي ينطبق على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة عند تنفيذهم لارتباطات المراجعة والفحص.
- الجزء 4ب - "الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص" ، الأقسام 900 إلى 999، الذي ينطبق على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة عند تنفيذهم لارتباطات تأكيد أخرى بخلاف ارتباطات المراجعة أو الفحص.

يشير مصطلح "المحاسب المهني" في هذا الجزء إلى المحاسبين المهنيين الأفراد في الممارسة العامة ومكاتبهم.

3/300

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

يجب على المحاسب المهني الالتزام بالمبادئ الأساسية المنصوص عليها في القسم 110 وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية، وتقويم تلك التهديدات ومواجهتها.

4/300

أثناء التعامل مع القضايا المرتبطة بأداب المهنة، يجب على المحاسب المهني النظر في السياق الذي نشأت فيه تلك القضايا أو الذي من المحتمل أن تنشأ فيه. وأنشاء قيام فرد من المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة بتنفيذ أنشطة مهنية بموجب علاقته مع المكتب، سواءً بصفته متعاقداً أو موظفاً أو مالكاً، يجب على ذلك الفرد الالتزام بنصوص الجزء الثاني التي تنطبق على هذه الظروف.

5/300

من أمثلة الحالات التي تنطبق فيها نصوص الجزء الثاني على المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة:

1/5 ت

مواجهة تضارب في المصالح عند تحمل المسؤولية عن اختيار موزد للمكتب عندما يكون من المحتمل

●

الميثاق الدولي للمحاسبين

أن يستفيد أحد أفراد أسرة المحاسب المباشرين مالياً من العقد. وتنطبق المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 210 في هذه الظروف.

إعداد أو عرض المعلومات المالية لعميل المحاسب أو مكتبه. وتنطبق المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 220 في هذه الظروف.

قيام أحد موردي المكتب بعرض إكرامية على المحاسب مثل عرض تذاكر مجانية لحضور فعاليات رياضية بشكل منتظم. وتنطبق المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 250 في هذه الظروف.

واجهة ضغوط من الشريك المسؤول عن الارتباط لتحميل ساعات عمل بصورة غير دقيقة على ارتباط أحد العملاء. وتنطبق المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 270 في هذه الظروف.

التعرف على التهديدات

قد تنشأ التهديدات التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بسبب مجموعة واسعة من الحقائق والظروف. وتوضح الفقرة 6/120 ت 3 فئات تلك التهديدات. وفيما يلي أمثلة للحقائق والظروف، ضمن كل فئة تهديدات من تلك الفئات، التي قد تنشأ عنها تهديدات تواجه المحاسب المهني أثناء تنفيذه للخدمات المهنية:

(ا) تهديدات المصلحة الشخصية

امتلاك المحاسب المهني لمصلحة مالية مباشرة لدى العميل.

عرض المحاسب المهني خدماته باتجاه مخضضة للحصول على ارتباط جديد ولكبها منخفضة لدرجة قد يصعب معها تنفيذ الخدمات المهنية وفقاً للمعايير الفنية والمهنية المنطقية مقابل ذلك السعر.

وجود علاقة عمل وثيقة تربط بين المحاسب المهني والعميل.

قدرة المحاسب المهني على الوصول إلى معلومات سرية قد تُستخدم لتحقيق مكاسب شخصية.

اكتشاف المحاسب المهني خطأً فادحاً أثناء تقويم نتائج خدمة مهنية سابقةنفذها عضو في مكتب المحاسب.

(ب) تهديدات الفحص الذاتي

إصدار المحاسب المهني تقرير تأكيد بشأن مدى فاعلية عمل نظم مالية بعد قيامه بتطبيق تلك النظم.

إعداد المحاسب المهني للبيانات الأصلية المستخدمة في إنتاج سجلات تُعد هي موضوع ارتباط التأكيد.

(ج) تهديدات الموالاة

قيام المحاسب المهني بالترويج لمصالح العميل أو حصص الملكية فيه.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- عمل المحاسب المهني بصفته مدافع عن العميل في دعاوى قضائية أو نزاعات مع أطراف ثالثة.
- ممارسة المحاسب المهني الضغط لتمرير تشريع بالنيابة عن العميل.
- تهديدات الألفة (د)
 - أن يكون أحد أفراد أسرة المحاسب المهني المباشرين أو المقربين عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى العميل.
 - أن يكون أحد أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولين لدى العميل، أو أحد الموظفين الذين يعملون في منصب يتبع لهم ممارسة تأثير مهم على موضوع الارتباط، قد عمل مؤخراً في منصب الشريك المسؤول عن الارتباط.
 - أن يكون لأحد أعضاء فريق المراجعة علاقة طويلة مع عميل المراجعة.
 - أن يكون للفرد الذي يُنظر في تعينه للعمل بصفة فاحص مناسب، كتدبير وقائي لمواجهة التهديدات، علاقة وثيقة مع أحد الأفراد الذين قاموا بتنفيذ العمل.
- تهديدات الترهيب (ه)
 - تعرض المحاسب المهني لهجوم بالفصل من الارتباط الخاص بأحد العملاء أو من المكتب بسبب خلاف بشأن أمر مهني.
 - شعور المحاسب المهني بالضغط للاتفاق مع اتجاه العميل لأن العميل أكثر خبرة منه في الأمر قيد النظر.
 - إخبار المحاسب المهني أنه لن ينال ترقية مقررة ما لم يوافق على معالجة محاسبية غير مناسبة.
 - قبول المحاسب المهني لهدية كبيرة من أحد العملاء وتهديده بالإعلان عن قبوله لهذه الهدية.
- تقويم التهديدات 7/300
 - قد تؤثر الشروط والسياسات والإجراءات الموضحة في الفقرتين 120/6 ت 1 و 120/8 ت 2 على تقويم ما إذا كان التهديد الذي يمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بمستوى يمكن قبوله. وقد تتعلق هذه الشروط والسياسات والإجراءات بما يلي:
 - (ا) العميل وبنته التشغيلية:
 - (ب) المكتب وبنته التشغيلية
- 2/7/300 يتأثر أيضاً تقويم المحاسب المهني لمستوى التهديد بطبيعة الخدمة المهنية ونطاقها.
 - العميل وبنته التشغيلية
- 3/7/300 قد يتتأثر تقويم المحاسب المهني لمستوى التهديد بما إذا كان العميل:
 - (ا) هو عميل مراجعة وما إذا كان عميل المراجعة هو منشأة ذات اهتمام عام؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ب) هو عميل تأكيد بخلاف عمالء المراجعة؛ أو
 (ج) هو عميل بخلاف عمالء التأكيد.

وعلى سبيل المثال، قد يتصور أن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام سيؤدي إلى ارتفاع مستوى التهديد الذي يمس الالتزام بمبدأ الموضوعية فيما يخص المراجعة.

قد يعزز هيكل حوكمة الشركات، بما في ذلك قيادة العميل، الالتزام بالمبادئ الأساسية. ولذلك، فقد يتأثر أيضاً تقويم المحاسب المهني لمستوى التهديد ببيئة التشغيلية للعميل. ومن أمثلة ذلك:

- اشتراط العميل أن يقوم أفراد مناسبون خلاف الإدارة بإقرار أو اعتماد التعاقد مع المكتب لتنفيذ الارتباطات.
- امتلاك العميل لموظفين أكفاء يحظون بالخبرة والأقدمية الازمة لاتخاذ القرارات الإدارية.
- تطبيق العميل لإجراءات داخلية تساعد على اتخاذ خيارات موضوعية أثناء المنافسات الخاصة بالارتباطات غير التأكيدية.
- امتلاك العميل لهيكل حوكمة يوفر الإشراف المناسب والاتصالات المناسبة بشأن الخدمات التي يقدمها المكتب.

المكتب وبئته التشغيلية

قد يتأثر تقويم المحاسب المهني لمستوى التهديد ببيئة العمل والبيئة التشغيلية داخل المكتب. ومن أمثلة ذلك:

- قيادة المكتب التي تشجع على الالتزام بالمبادئ الأساسية وتتوقع من أعضاء فرق التأكيد التصرف بما يخدم المصلحة العامة.
- السياسات أو الإجراءات الخاصة بإرساء المبادئ الأساسية ومتابعة التزام جميع العاملين بها.
- سياسات وإجراءات الأجور وتقييم الأداء والانضباط التي تعزز الالتزام بالمبادئ الأساسية.
- إدارة الاعتماد على الإيرادات التي يتم الحصول عليها من عميل واحد.
- تتمتع الشركك المسؤول عن الارتباط بصلاحية اتخاذ القرارات ذات الصلة بالالتزام بالمبادئ الأساسية داخل المكتب، بما في ذلك أي قرارات بشأن قبول العمالء أو تقديم الخدمات لهم.
- متطلبات التعليم والتدريب والخبرة.
- آليات استقبال وعلاج المخاوف أو الشكاوى الداخلية والخارجية.

النظر في المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف

قد تؤدي المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف إلى:

- (أ) التأثير على مستوى التهديد؛ أو
 (ب) التأثير على استنتاجات المحاسب المهني بشأن ما إذا كانت التدابير الوقائية المطبقة لا تزال تواجد التهديدات التي تم التعرف عليها على النحو المستهدف.

الميثاق الدولي للمحاسبين

وفي هذه الحالات، فإن التصرفات التي تم اتخاذها بالفعل باعتبار أنها تدابير وقائية قد تصبح عديمة الفاعلية في مواجهة التهديدات. ولذلك، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم من المحاسب المهني إعادة تقويم التهديدات ومواجهتها وفقاً لما يستجد. (راجع: الفقرتين ي 9/120، ي 10/120).

من أمثلة المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف التي قد تؤثر على مستوى التهديد:

7/300 ت 7

- عندما يتم توسيع نطاق الخدمة المهنية.
- عندما يصبح العميل منشأة مدرجة أو عندما يستحوذ على وحدة أعمال أخرى.
- عندما يندمج المكتب مع مكتب آخر.
- عندما يكون المحاسب المهني مكلفاً بشكل مشترك من قبل عمليين وينشأ خلاف بين هذين العمليين.
- عندما يحدث تغير في العلاقات الشخصية للمحاسب المهني أو علاقاته العائلية المباشرة.

مواجهة التهديدات

تنص الفقرات ي 10/120 إلى 10/120 ت 2 على متطلبات ومواد تطبيقية لمواجهة التهديدات التي ليست بمستوى يمكن قبوله.

1/300 ت 8

أمثلة للتدابير الوقائية

تختلف التدابير الوقائية تبعاً للحقائق والظروف. ومن أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة التهديدات في ظروف معينة:

2/300 ت 8

- تخصيص وقت إضافي وعاملين مؤهلين لتنفيذ المهام المطلوبة عند قبول الارتباط، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية.
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يكن عضواً في الفريق بفحص العمل المنفذ أو تقديم المشورة عند اللزوم، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي.
- استخدام شركاء مختلفين وفرق ارتباط مختلفة ذات سلسلات إدارية منفصلة لتقديم الخدمات غير التأكيدية إلى عملاء التأكيد، مما قد يواجه تهديدات الفحص الذاتي أو الموالاة أو الألفة.
- إشراك مكتب آخر لتنفيذ أو إعادة تنفيذ جزء من الارتباط، مما قد يواجه تهديدات المصلحة الشخصية أو الفحص الذاتي أو الموالاة أو الألفة أو الترهيب.
- الإفصاح للعملاء عن أي أتعاب إحالة أو ترتيبات عمولة مُحصلة مقابل التوصية بالخدمات أو المنتجات، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية.
- الفصل بين الفرق عند التعامل مع أمور ذات طبيعة سرية، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية.
- توضيح الأقسام المتبقية من الجزء الثالث ومعايير الاستقلال الدولية تهديدات معينة قد تنشأ أثناء تنفيذ الخدمات المهنية، وتشتمل على أمثلة للتصرفات التي قد تواجه تلك التهديدات.

3/300 ت 8

الفاحص المناسب

الفاحص المناسب هو شخص مهني يحظى بما يلزم من المعرفة والمهارة والخبرة والصلاحية لفحص الأعمال

4/300 ت 8

الميثاق الدولي للمحاسبين

المنفذة، أو الخدمات المقدمة، ذات الصلة بطريقة موضوعية. وقد يكون هذا الشخص محاسباً مهنياً.

الاتصال بالملكون بالحكومة

ي 9/300 أثناء الاتصال بالملكون بالحكومة وفقاً للميثاق، يجب على المحاسب المهني تحديد الأفراد المناسبين الذين سيتم الاتصال بهم ضمن هيكل الحكومة الخاص بالمنشأة. وفي حال اتصال المحاسب بمجموعة فرعية من الملكون بالحكومة، فيجب عليه تحديد ما إذا كان من الضروري أيضاً الاتصال بجميع الملكون بالحكومة حتى يتم إطلاعهم بصورة وافية.

عند تحديد من سيتم الاتصال بهم، قد ينظر المحاسب المهني فيما يلي:

(ا) طبيعة وأهمية الظروف:

(ب) الأمر الذي سيتم الإبلاغ به.

ي 9/300 من أمثلة المجموعات الفرعية للملكون بالحكومة، لجنة المراجعة أو عضو واحد من الملكون بالحكومة في حال اتصال المحاسب المهني بأفراد يتحملون مسؤوليات إدارية وأيضاً مسؤوليات تتعلق بالحكومة، فيجب أن يكون المحاسب على اقتناع بأن الاتصال بهؤلاء الأفراد يحيط بصورة وافية جميع من يؤدون وظائف تتعلق بالحكومة الذين كان المحاسب سيقوم بالاتصال بهم.

ي 10/300 في بعض الظروف، يشارك جميع الملكون بالحكومة في إدارة المنشأة، على سبيل المثال في الأعمال الصغيرة التي يتولى إدارتها مالك وحيد ولا يؤدي أي شخص آخر دوراً في حوكتها. وفي هذه الحالات، إذا تم إبلاغ الأمور للفرد أو الأفراد الذين يتحملون المسؤوليات الإدارية، وهؤلاء الأفراد يتحملون أيضاً مسؤوليات الحكومة، فإن المحاسب المهني يمكنه قد استوفى متطلب الاتصال بالملكون بالحكومة.

تضارب المصالح

مقدمة

1/310 يتغير على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/310 تنشأ عن تضارب المصالح تهديدات تمس الالتزام بمبدأ الموضوعية، وقد تنشأ عنه تهديدات تمس الالتزام بمبادئ الأساسية الأخرى. وقد تنشأ هذه التهديدات عندما:

(ا) يقدم المحاسب المهني خدمة مهنية تتعلق بأمر معين لعملين أو أكثر تتضاد مصالحهم بخصوص ذلك الأمر؛ أو

(ب) تتضاد مصالح المحاسب المهني بخصوص أمر معين مع مصالح العميل الذي يقدم له المحاسب خدمة مهنية تتعلق بذلك الأمر.

3/310 ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم على تضارب المصالح. وعندما يقدم المحاسب المهني خدمات مراجعة أو فحص أو غيرها من خدمات التأكيد، فإنه يكون مطالباً أيضاً بالاستقلال وفقاً لمعايير الاستقلال الدولية.

المتطلبات والمودات التطبيقية

عام

4/310 ي

لا يجوز للمحاسب المهني أن يسمح لتضارب المصالح بتقويض حكمه المهني أو العملي.

من أمثلة الظروف التي قد تنشأ عنها تضارب في المصالح ما يلي:

- تقديم خدمة استشارية إلى عميل يسعى للاستحواذ على أحد عملاء المراجعة، عندما يكون المكتب قد حصل أثناء المراجعة على معلومات سرية قد تكون ذات صلة بذلك الاستحواذ.

- تقديم المشورة لعميلين في نفس الوقت أثناء تنافسهما للاستحواذ على نفس الشركة وهذه المشورة ربما تكون ذات صلة بالمواقف التنافسية للطرفين.

- تقديم خدمات للبائع والمشتري فيما يتعلق بنفس المعاملة.

- تقويم أصول لطرفين بينما خصومة تتعلق بتلك الأصول.

- تمثيل عميلين بينما نزاع قضائي في نفس الأمر، على سبيل المثال أثناء إجراءات طلاق أو فض شراكة.

- فيما يتعلق باتفاقيات الترخيص، تقديم تقرير تأكيد لمانح الترخيص بشأن عوائد حقوق الملكية الفكرية المستحقة أثناء تقديم المشورة للمرخص له بشأن المبالغ الواجبة الدفع.

- تقديم المشورة لعميل للاستثمار في أعمال تمتلك فيها، على سبيل المثال، زوج المحاسب المهني مصلحة مالية.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- تقديم مشورة استراتيجية لعميل بشأن موقفه التنافسي أثناء امتلاك مشروع مشترك أو مصلحة مشابهة مع أحد المنافسين الرئيسيين للعميل.
- تقديم المشورة لعميل بشأن الاستحواذ على أعمال يكون للمكتب أيضاً رغبة في الاستحواذ عليها.
- تقديم المشورة لعميل بشأن شراء منتج أو خدمة أثناء وجود اتفاقية للحصول على عمولة أو عوائد حقوق ملكية فكرية مع بائع محتمل لذلك المنتج أو تلك الخدمة.

التعرف على التضارب

عام

5/310 ي

قبل قبول علاقة مع عميل جديد أو قبول ارتباط جديد أو علاقة عمل جديدة، يجب على المحاسب المهني اتخاذ خطوات معقولة للتعرف على الظروف التي قد ينشأ عنها تضارب في المصالح، وبالتالي تشكل تهديداً يمس الالتزام بوحد أو أكثر من المبادئ الأساسية. ويجب أن تتضمن هذه الخطوات معرفة ما يلي:

- (أ) طبيعة المصالح والعلاقات ذات الصلة بين الأطراف المعنية؛
- (ب) الخدمة والأثار المرتبطة عليها للأطراف ذات الصلة.

1/310 ت

تساعد الآلية الفعالة للتعرف على تضارب المصالح المحاسب المهني عند اتخاذ خطوات معقولة لتحديد المصالح والعلاقات التي قد ينشأ عنها تضارب فعلي أو محتمل في المصالح، قبل اتخاذ القرار بشأن قبول الارتباط وطول فترة الارتباط على السواء. وتشتمل مثل هذه الآلية على النظر في الأمور التي تحدد أطراف خارجية، مثل العملاء أو العملاء المحتملين. وكلما تم التعرف على تضارب المصالح الفعلي أو المحتمل في وقت مبكر، زادت احتمالية أن يكون المحاسب المهني قادرًا على مواجهة التهديدات الناشئة عنه.

2/310 ت

تراعي الآلية الفعالة للتعرف على تضارب المصالح، الفعلي أو المحتمل، عوامل مثل:

- طبيعة الخدمات المهنية المقدمة.
- حجم المكتب.
- حجم قاعدة العملاء وطبيعتها.
- هيكل المكتب، على سبيل المثال عدد الفروع وموقعها الجغرافي.

3/310 ت

ينص القسم 320 "التعاقدات /المهنية" على المزيد من المعلومات عن قبول العملاء.

التغيرات في الظروف

4/310 ي

يجب على المحاسب المهني أن يظل منتهياً للتغيرات التي تطرأ بمرور الوقت في طبيعة الخدمات والمصالح والعلاقات والتي قد ينشأ عنها تضارب في المصالح أثناء تنفيذ الارتباط.

1/310 ت

قد تتغير طبيعة الخدمات والمصالح والعلاقات أثناء الارتباط. وينطبق هذا بصفة خاصة عندما يطلب من المحاسب المهني تنفيذ ارتباط في وضع قد يفضي إلى خصومة، على الرغم من أن الأطراف التي قامت بتكييف المحاسب المهني قد لا تكون منخرطة في نزاع في البداية.

- ي 7/310** إذا كان المكتب عضواً في شبكة، فيجب على المحاسب المهي مراعاة حالات تضارب المصالح التي تتتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد باحتمالية وجودها أو نشأتها بسبب مصالح وعلاقات المكاتب الأخرى ضمن الشبكة.
- تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تحديد المصالح والعلاقات التي تنطوي على مكاتب ضمن الشبكة ما يلي:**
- طبيعة الخدمات المهنية المقدمة.
 - العملاء الذين تقدم لهم الشبكة خدماتها.
 - الواقع الجغرافي لجميع الأطراف ذات الصلة.
- التهديدات الناشئة عن تضارب المصالح**
- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات الناشئة عن تضارب المصالح التدابير التي تمنع الإقصاص غير المصرح به عن المعلومات السرية عند تنفيذ خدمات مهنية تتعلق بأمر معين لعملين أو أكثر تتعارض مصالحهم فيما يخص ذلك الأمر. وتشمل هذه التدابير:**
- وجود مجالات ممارسة منفصلة لوظائف متخصصة داخل المكتب، مما قد يعمل بمثابة حاجز يحول دون نقل معلومات العملاء السرية بين مجالات الممارسة.
 - وضع سياسات وإجراءات للحد من الوصول إلى ملفات العملاء.
 - توقيع العاملين والشركاء في المكتب على اتفاقيات لحفظ على السرية.
 - فصل المعلومات السرية مادياً وإلكترونياً.
 - الدورات التدريبية والاتصالات الخاصة والمخصصة.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة التهديدات الناشئة عن تضارب المصالح:**
- تكوين فرق ارتباط منفصلة يتم تزويدها بسياسات وإجراءات واضحة بشأن الحفاظ على السرية.
 - الإيعاز لفاحص مناسب، ليست له صلة بتقديم الخدمة وغير متاثر بأية صورة أخرى بحالة تضارب المصالح، بفحص العمل المنفرد لتقدير ما إذا كانت الاجهادات والاستنتاجات الرئيسية مناسبة.
- الإقصاص والموافقة**
- عام**
- ي 9/310** يجب على المحاسب المهي ممارسة الحكم المهي لتحديد ما إذا كانت طبيعة وأهمية تضارب المصالح تستدعيان تقديم إقصاص خاص والحصول على موافقة صريحة عند مواجهة التهديد الناشئ عن تضارب المصالح.
- تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تحديد ما إذا كان من الضروري تقديم إقصاص خاص والحصول على موافقة صريحة ما يلي:**

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الظروف الناشئ عنها تضارب المصالح.
- الأطراف التي قد تتأثر به.
- طبيعة القضايا التي قد تنشأ.
- إمكانية تطور الأمر المحدد على نحو غير متوقع.
- قد يأخذ الإفصاح والموافقة أشكالاً مختلفة، مثل:
- الإفصاح العام للعملاء عن الظروف التي لا يقدم فيها المحاسب المهني، كما هو شائع في الممارسات التجارية، الخدمات المهنية بشكل حصري إلى عميل وحيد (على سبيل المثال، في خدمة مهنية محددة وقطاع محدد من السوق)، ويتيح هذا للعميل تقديم موافقة عامة بناءً على ذلك، وعلى سبيل المثال، قد يضع المحاسب هذا الإفصاح العام ضمن الشروط والأحكام القياسية للارتباط.
- الإفصاح الخاص للعملاء المتأثرين عن ظروف التضارب ذي الصلة بما يكفي من التفصيل لتمكين العميل من اتخاذ قرار مدروس بشأن الأمر وتقدم موافقة صريحة بناءً على ذلك. وقد يتضمن هذا الإفصاح عرضاً مفصلاً للظروف وشرح شاملً للتدابير الوقائية المخطط لاتخاذها والمخاطر التي ينطوي عليها الأمر.
- قد تكون الموافقة ضمنية من خلال سلوك العملاء في الحالات التي يتتوفر فيها للمحاسب المهني ما يكفي من الأدلة لاستنتاج أن العملاء على دراية بالظروف منذ البداية وأنهم قد قبلوا بتضارب المصالح في حال عدم إثارتهم لأي اعتراض على وجود هذا التضارب.
- من الضروري بصفة عامة:
- (أ) الإفصاح عن طبيعة تضارب المصالح وكيفية مواجهة أي تهديدات ناشئة عنه للعملاء المتأثرين بحالة تضارب في المصالح.
- (ب) الحصول على موافقة العملاء المتأثرين لتنفيذ الخدمات المهنية عند تطبيق تدابير وقائية لمواجهة التهديد.
- إذا لم يتم ذلك الإفصاح أو تلك الموافقة بشكل كتابي، فيوصي المحاسب المهني بتوثيق ما يلي:
- (أ) طبيعة الظروف المثيرة لتضارب المصالح؛
- (ب) التدابير الوقائية المطلقة لمواجهة التهديدات عند انتهاقها؛
- (ج) الموافقة التي تم الحصول عليها.
- عند رفض الموافقة الصريحة
- إذا حدد المحاسب المهني ضرورة الحصول على موافقة صريحة وفقاً للفقرة 9/310 يرجى العميل تقديم تلك الموافقة، فيجب على المحاسب إما:
- (أ) إنهاء أو رفض تنفيذ الخدمات المهنية التي من شأنها أن تؤدي إلى تضارب في المصالح؛ أو
- (ب) إنهاء العلاقات ذات الصلة أو التخلص من المصالح ذات الصلة للقضاء على التهديد أو تخفيضه إلى

الميثاق الدولي للمحاسبين

مستوى يمكن قبوله.

السرية

عام

ي 11/310

يجب على المحاسب المهني أن يظل منتهياً ملءاً السرية، بما في ذلك عند تقديم إفصاحات أو تبادل معلومات داخل المكتب أو الشبكة وعند طلب التوجيه من أطراف ثالثة.

11/310 ت 1

ينص القسم الفرعي 114 على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بالحالات التي قد ينشأ عنها تهديد يمس الالتزام بمبدأ السرية.

عندما يكون الإفصاح للحصول على الموافقة من شأنه انتهك السرية

ي 12/310

عندما يكون تقديم الإفصاح الخاص لرفض الحصول على الموافقة الصريحة من شأنه أن يؤدي إلى انتهاك للسرية، مما يتعدى معه الحصول على هذه الموافقة، فلا يجوز للمكتب قبول الارتباط أو الاستمرار فيه إلا إذا:

(أ) لم يتول المكتب دور الدفاع عن العميل في موقف خصومة ضد العميل الآخر في الأمر نفسه؛

(ب) تم اتخاذ تدابير خاصة لمنع الإفصاح عن المعلومات السرية بين فرق الارتباط التي تخدم العميلين؛

(ج) كان المكتب على اقتناع بأنه من المرجح لطرف ثالث عقلاني ومطلع أن يستنتج أنه من المناسب للمكتب قبول الارتباط أو الاستمرار فيه لأن تقييد قدرة المكتب على تقديم الخدمة المهنية ستسفر عنه نتائج سلبية غير مناسبة للعملاء أو الأطراف الثالثة الأخرى ذات الصلة.

12/310 ت 1

قد ينشأ انتهاك للسرية، على سبيل المثال، عند طلب الحصول على موافقة لتنفيذ:

خدمة مرتبطة بمعاملة لصالح عميل في حالة استحواذ عدائي على عميل آخر للمكتب.

●

تحقيق جنائي لصالح عميل بشأن شهادة احتيال، عندما تتوفّر للمكتب معلومات سرية من خلال عمله لصالح عميل آخر قد يكون ضالعاً في واقعة الاحتيال.

●

التوثيق

ي 13/310

في الظروف المنصوص عليها في الفقرة ي 12/310، يجب على المحاسب المهني توثيق ما يلي:

(أ) طبيعة الظروف، بما في ذلك الدور الذي سيقوم به المحاسب؛

(ب) التدابير الخاصة المتخذة لمنع الإفصاح عن المعلومات بين فرق الارتباط التي تخدم العميلين؛

(ج) الأسباب التي تجعل من المناسب قبول الارتباط أو الاستمرار فيه.

التعاقدات المهنية

مقدمة

1/320 يتغير على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/320 قد ينشأ عن قبول العلاقة مع عميل جديد أو التغييرات التي تتم في ارتباط قائم تهديدات تمس الالتزام بوحدة أو أكثر من المبادئ الأساسية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

قبول العملاء والارتباطات

عام

3 ت 1/320 قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بمبدأ الراهة أو السلوك المهني، على سبيل المثال، بسبب القضايا المشكوك فيها المرتبطة بالعميل (ملاكه أو إدارته أو أنشطته). ومن بين القضايا التي قد تنشأ عنها مثل هذا التهديد، في حال معرفتها، ضلوع العميل في أنشطة غير نظامية أو في خيانة للأمانة أو في ممارسات مشكوك فيها فيما يتعلق بالتقدير المالي أو في غير ذلك من السلوكيات المنافية لآداب المهنة.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:

- معرفة وفهم العميل وملاكه وإدارته والمكلفين بحوكمه وأنشطة عمله.
- التزام العميل بمواجهة القضايا المشكوك فيها، على سبيل المثال، من خلال تحسين ممارسات الحكومة أو أدوات الرقابة الداخلية.

3 ت 2/320 ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة إذا كان فريق الارتباط لا يمتلك، أو لا يستطيع تحصيل، الكفاءات اللازمة لتنفيذ الخدمات المهنية.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:

- الفهم المناسب لما يلي:

- طبيعة عمل العميل;
- مدى تعقيد عملياته التشغيلية;
- متطلبات الارتباط؛
- الغرض من العمل الذي سيتم تنفيذه، وطبيعته ونطاقه.
- المعرفة بالصناعات ذات الصلة أو الموضوع ذي الصلة.
- الخبرة في المتطلبات النظامية أو متطلبات إعداد التقرير ذات الصلة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

السياسات والإجراءات التي طبقها المكتب، ضمن نظام لإدارة الجودة وفقاً لمعايير إدارة الجودة مثل معيار إدارة الجودة (1)، التي تستجيب لمخاطر الجودة فيما يتعلق بقدرة المكتب على تنفيذ الارتباط وفقاً للمعايير المهنية والمتطلبات النظمانية والتنظيمية المنطبقة.

مستوى الأتعاب ومدى مراعاتها للموارد المطلوبة، مع الأخذ في الحسبان الأولويات التجارية والسوقية للمحاسب المهني.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد المصلحة الشخصية:

- تخصيص ما يكفي من العاملين للارتباط من يحظون بالكفاءات الازمة.
- الاتفاق على إطار زمني واقعي لتنفيذ الارتباط.
- الاستعانة بخبراء عند الضرورة.

التغييرات في التعاقد المهني

عام

يجب على المحاسب المهني تحديد ما إذا كانت هناك أي أسباب تدعوه إلى عدم قبول الارتباط عندما:

- (أ) يطلب منه عميل محتمل أن يحل محل محاسب آخر؛ أو
- (ب) ينظر في التقدم بعرض لتنفيذ ارتباط يشغل محاسب آخر؛ أو
- (ج) ينظر في القيام بعمل تكميلي أو إضافي لعمل محاسب آخر.

قد تكون هناك أسباب تدعوه إلى عدم قبول الارتباط. وقد يكون أحد هذه الأسباب هو تهديد ناشئ عن الحقائق والظروف لا يمكن مواجهته عن طريق تطبيق التدابير الوقائية. وعلى سبيل المثال، قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنایة الواجبة إذا قبل المحاسب المهني الارتباط قبل معرفة جميع الحقائق ذات الصلة.

إذا طلب من المحاسب المهني القيام بعمل تكميلي أو إضافي لعمل محاسب حالي أو سابق، فقد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنایة الواجبة، على سبيل المثال، نتيجةً لعدم اكتمال المعلومات.

يتمثل أحد العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل هذا التهديد فيما إذا كانت عروض العمل تنص على أنه سيطلب الاتصال بالمحاسب الحالي أو السابق قبل قبول الارتباط. ويعني هذا الاتصال المحاسب المرتقب الفرصة للاستفسار عما إذا كانت هناك أي أسباب تدعوه إلى عدم قبول الارتباط.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل هذا التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

- مطالبة المحاسب الحالي أو السابق بتقديم أية معلومات معروفة لديه يلزم، بحسب رأيه، أن يكون المحاسب المرتقب على دراية بها قبل أن يقرر قبول الارتباط. وعلى سبيل المثال، قد يكشف الاستفسار عن حقائق ذات صلة لم يتم الإفصاح عنها في السابق وقد يشير إلى وجود خلافات مع المحاسب الحالي أو السابق مما قد يؤثر على القرار بقبول التعاقد.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الحصول على المعلومات من مصادر أخرى مثل الاستفسار من أطراف ثالثة أو التحري عن خلفية الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة لدى العميل.

الاتصال بالمحاسب الحالي أو السابق

- يلزم المحاسب المرتقب عادةً الحصول على إذن من العميل، يُفضل أن يكون كتابياً، لخاطبة المحاسب الحالي أو السابق.

- إذا لم يكن بإمكان المحاسب المرتقب الاتصال بالمحاسب الحالي أو السابق، فيجب عليه اتخاذ خطوات أخرى معقولة للحصول على المعلومات المتعلقة بأى تهديدات محتملة.

الاتصال بالمحاسب المرتقب

- يجب على المحاسب الحالي أو السابق عندما يطلب منه الرد على اتصال من محاسب مرتفق:

- (أ) الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات الصلة التي تحكم الطلب;
- (ب) تقديم أية معلومات بأمانة ودون لبس.

- يُعد المحاسب الحالي أو السابق ملزماً بالسرية. وسيعتمد ما إذا كان المحاسب الحالي أو السابق مسموحاً له أو مطالباً بمناقشة شؤون العميل مع محاسب مرتفق على طبيعة الارتباط وعلى ما يلي:

- (أ) ما إذا كان المحاسب الحالي أو السابق لديه إذن من العميل للخوض في هذا النقاش؛
- (ب) المتطلبات النظمية والسلكية المتعلقة بمثل هذه الاتصالات والإفصاحات، والتي قد تختلف من دولة لأخرى.

- تنص الفقرة 1/114 ت 1 من الميثاق على الظروف التي يكون المحاسب المهني، أو قد يكون، مطالباً فيها بالإفصاح عن معلومات سرية، أو التي قد يكون الإفصاح فيها مناسباً.

التغييرات في تعاقديات المراجعة أو الفحص

- في حال مراجعة أو فحص القوائم المالية، يجب على المحاسب المهني مطالبة المحاسب الحالي أو السابق بتقديم المعلومات المعروفة لديه بشأن آية حقائق أو معلومات أخرى يلزم، بحسب رأيه، أن يكون المحاسب المرتقب على دراية بها قبل أن يقرر قبول الارتباط. وباستثناء الظروف التي تنطوي على عدم التزام أو شبهة عدم التزام بالأنظمة واللوائح المنصوص عليها في الفقرتين 21/360 و 22/360 ي:

- (أ) إذا وافق العميل على إفصاح المحاسب الحالي أو السابق عن أي من تلك الحقائق أو المعلومات الأخرى، فيجب على المحاسب الحالي أو السابق تقديم تلك المعلومات بأمانة ودون لبس؛
- (ب) إذا امتنع أو رفض العميل من المحاسب الحالي أو السابق الإذن لمناقشة شؤونه مع المحاسب المرتقب، فيجب على المحاسب الحالي أو السابق الإفصاح عن هذه الحقيقة للمحاسب المرتقب، الذي يجب عليه النظر بحرص في هذا الامتناع أو الرفض عند اتخاذ قراره بشأن قبول التعاقد.

الاستمرار مع العملاء والارتباطات

- فيما يخص الارتباطات المتكررة للعملاء، يجب على المحاسب المهني أن يعيد النظر دورياً فيما إذا كان سيستمر في الارتباط.

الميثاق الدولي للمحاسبين

10/320 ت 9/

قد تنشأً بعد قبول الارتباط تهديدات محتملة تمس الالتزام بمبادئ الأساسية كانت ستتسبب في رفض المحاسب المهني للارتباط فيما لو كانت معروفة في وقت سابق. وعلى سبيل المثال، قد ينشأً تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ النزاهة نتيجة للإدارة غير السليمة للأرباح أو التقويمات غير الصحيحة في قائمة المركز المالي.

استخدام عمل الخبراء

10/320 ي

عندما ينوي المحاسب المهني استخدام عمل أحد الخبراء، يجب عليه تحديد ما إذا كان هناك ما يبرر هذا الاستخدام.

10/320 ت 1

تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عندما ينوي المحاسب المهني استخدام عمل أحد الخبراء، سمعة وخبرة الخبرير والموارد المتاحة له ومعايير المهنية والسلكية المنطبقة عليه. ويمكن الحصول على هذه المعلومات من العمل السابق مع الخبرير أو من استشارة الآخرين.

القسم 321

الرأي الثاني

مقدمة

1/321 يتعمّن على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/321 قد ينشأ عن تقديم رأي ثانٍ لمنشأة ليست عميلاً حالياً تهدّد بسبب المصلحة الشخصية أو تهديدات أخرى تمس الالتزام بوحد أو أكثر من المبادئ الأساسية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

3/321 قد يُطلب من المحاسب المهني تقديم رأي ثانٍ بشأن تطبيق معايير أو مبادئ المحاسبة أو المراجعة أو إعداد التقارير أو غيرها من المعايير أو المبادئ على (أ) ظروف معينة، أو (ب) معاملات أجربها، أو أجريت بالنيابة عن، شركة أو منشأة ليست عميلاً حالياً. وقد ينشأ تهديد، على سبيل المثال بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعنابة الواجبة، في حال عدم استناد الرأي الثاني إلى نفس الحقائق التي توفرت للمحاسب الحالي أو السابق، أو إذا استند الرأي الثاني إلى أدلة غير كافية.

3/321 تُعد ظروف الطلب أحد العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية، وكذلك جميع الحقائق والافتراضات الأخرى ذات الصلة بإبداء الحكم المهني.

3/321 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

- الحصول على المعلومات من المحاسب الحالي أو السابق، باذن من العميل.
- توضيح القيود المحيطة بأي رأي أثناء الاتصالات مع العميل.
- تزويد المحاسب الحالي أو السابق بنسخة من الرأي.

عند عدم منح الإذن بالاتصال

4/321 إذا لم تأذن المنشأة للمحاسب المهني الذي تسعى للحصول على رأي ثانٍ منه بالاتصال بالمحاسب الحالي أو السابق، فيجب على المحاسب تحديد ما إذا كان يجوز له تقديم الرأي الثاني المطلوب.

موضعية فاحص جودة الارتباط والفاحصين الآخرين المناسبين

مقدمة

يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بمبدأ الموضعية نتيجة لتعيين فاحص لجودة الارتباط له صلة بالعمل قيد الفحص أو له علاقاتوثيقة بالمسؤولين عن تنفيذ ذلك العمل.

ينص هذا القسم على مواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فيما يتعلق بموضعية فاحص جودة الارتباط.

يُعد فاحص جودة الارتباط أيضاً مثلاً للفاحص المناسب الموضح في الفقرة 300/8 ت.4. ولذلك، قد تتطبق المواد التطبيقية الواردة في هذا القسم في الظروف التي يعٌت فيها المحاسبُ المالي فاحصاً مناسباً لفحص العمل المنفذ كتدبير وقائي لمواجهة التهديدات التي تم التعرف عليها.

المواد التطبيقية

عام

تحتحقق جودة الارتباطات من خلال التخطيط للارتباطات وتنفيذها وإعداد التقارير عنها وفقاً للمعايير المهنية والمطلوبات النظمية والتنظيمية المنطبقة. ويحدد المعيار الدولي لإدارة الجودة (1) مسؤوليات المكتب عن نظامه الخاص بإدارة الجودة ويتطلب من المكتب تصميم استجابات وتطبيقاتها لمواجهة مخاطر الجودة المتعلقة بتنفيذ الارتباطات. وتشتمل هذه الاستجابات على وضع سياسات أو إجراءات تتناول فاحصي جودة الارتباطات وفقاً للمعيار الدولي لإدارة الجودة (2).

فاحص جودة الارتباط هو شريك، أو فرد آخر في المكتب، أو فرد خارجي، يعينه المكتب لتنفيذ فحص جودة الارتباط.

التعرف على التهديدات

فيما يلي أمثلة للظروف التي قد تنشأ فيها تهديدات تمس موضعية المحاسب المالي المعين فاحصاً لجودة الارتباط:

(أ) تهديد المصلحة الشخصية

- وجود اثنين من الشركاء المسؤولين عن الارتباطات يعمل كلّ منهما فاحصاً لجودة في الارتباط الذي نفذته الشريك الآخر.

(ب) تهديد الفحص الذاتي

- عمل أحد المحاسبين فاحصاً لجودة أحد ارتباطات المراجعة بعد أن كان هو الشريك المسؤول عن ذلك الارتباط.

- وجود علاقة وثيقة تربط المحاسب الذي يعمل فاحصاً لجودة الارتباط بفرد آخر كان مشاركاً في الارتباط أو عندما يكون ذلك المحاسب أحد أفراد الأسرة المباشرين لذلك الفرد.
- التبعية الإدارية المباشرة من المحاسب الذي يعمل فاحصاً لجودة أحد الارتباطات إلى الشريك المسؤول عن ذلك الارتباط.
- (د) تهديد الترهيب

تقويم التهديدات

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات التي تمس موضوعية الفرد المعين فاحصاً لجودة الارتباط:

- الدور الوظيفي والدرجة الوظيفية للفرد.
- طبيعة علاقة الفرد بالأشخاص الآخرين المشاركين في الارتباط.
- طول المدة التي كان الفرد خلالها مشاركاً في السابق في ذلك الارتباط والدور الذي كان منوطاً به.
- تاريخ آخر مشاركة للفرد في ذلك الارتباط قبل تعيينه فاحصاً لجودة الارتباط وأي تغيرات لاحقة ذات صلة في ظروف الارتباط.
- طبيعة ومدى تعقيد القضايا التي تطلب أحکاماً مهمة من ذلك الفرد خلال أية مشاركة سابقة له في الارتباط.

مواجهة التهديدات

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على تهديد الترهيب، إعادة تعيين التسلسل الإداري داخل المكتب.

1 8/325

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد الفحص الذاتي، تحديد فترة كافية (فترة ابتعاد) يلزم انقضاؤها قبل تعيين الفرد الذي كان مشاركاً في أحد الارتباطات فاحصاً لجودة ذلك الارتباط.

2 8/325

فترة الابتعاد

يتطلب المعيار الدولي لإدارة الجودة (2) من المكتب وضع سياسات أو إجراءات تنصل، ضمن شروط الأهلية، على فترة ابتعاد قوامها سنتين قبل أن يستطع الشريك المسؤول عن الارتباط توقيع مهام فاحص جودة الارتباط. ويساعد هذا في الالتزام بمبدأ الموضوعية وفي تنفيذ الارتباطات بجودة عالية على نحو ثابت.

3 8/325

تختلف فترة الابتعاد التي يتطلبه المعيار الدولي لإدارة الجودة (2) عن متطلبات تدوير الشركاء الواردة في القسم 540 التي تهدف إلى مواجهة التهديدات التي تمثل الاستقلال الناشئ عن طول العلاقة مع عميل المراجعة، ولا تعدل فترة الابتعاد تلك المتطلبات.

4 8/325

القسم 330

الاتعاب وأنواع الأجور الأخرى

مقدمة

يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن مستوى طبيعة الاتعاب والتقييمات الأخرى المتعلقة بالأجر تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بوحدٍ أو أكثر من المبادئ الأساسية. وينص هذا القسم على مواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المواد التطبيقية

مستوى الاتعاب

قد يؤثر مستوى الاتعاب على قدرة المحاسب المهني على تنفيذ الخدمات المهنية وفقاً للمعايير الفنية والمهنية.

يمكن للمحاسب المهني عرض أية أنواع تعتبر مناسبة. ولا يُعد عرض أتعاب أقل من محاسب آخر أمراً منافياً لآداب المهنة في حد ذاته. ولكن قد ينشأ عن مستوى الاتعاب المعروضة تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة إذا كانت الأتعاب المعروضة منخفضة لدرجة يصعب معها تنفيذ الارتباط وفقاً للمعايير الفنية والمهنية المنطبقة.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:

- ما إذا كان العميل على دراية بشروط الارتباط، وعلى وجه الخصوص، أساس تحديد الاتعاب والخدمات المهنية المشمولة.

- ما إذا كان مستوى الاتعاب يحدده طرف ثالث مستقل كهيئه تنظيمية مثلاً.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

- تعديل مستوى الاتعاب أو نطاق الارتباط.

- الإيعاز لفاحص مناسب بفحص العمل المنفذ.

الاتعاب المشروطة

تُستخدم الاتعاب المشروطة لأنواع معينة من الخدمات غير التأكيدية. ولكن قد تنشأ عن هذه الاتعاب المشروطة تهديدات تمس الالتزام بمبادئ الأساسية، وبخاصة تهديدات بسبب المصلحة الشخصية تمس الالتزام بمبدأ الموضوعية، في ظروف معينة.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- طبيعة الارتباط.

2/330 ت 4

الميثاق الدولي للمحاسبين

- مدى المبالغ المحتملة للأتعاب.
 - أساس تحديد الأتعاب.
 - الإفصاح للمستخدمين المستهدفين عن العمل الذي نفذه المحاسب المهني وأساس الأجر.
 - سياسات وإجراءات إدارة الجودة.
 - ما إذا كان هناك طرف ثالث مستقل سيقوم بفحص مخرجات أو نتائج المعاملة.
 - ما إذا كان مستوى الأتعاب يحدده طرف ثالث مستقل كبيئة تنظيمية مثلاً.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:
- الإياعز لفاحص مناسب لم يشارك في تنفيذ الخدمة غير التاكيدية بفحص العمل الذي نفذه المحاسب المهني.
 - الحصول على موافقة كتابية مسبقة من العميل على أساس الأجر.
- تنص معايير الاستقلال الدولية على متطلبات ومواد تطبيقية تتعلق بالأتعاب المشروطة مقابل الخدمات التي يتم تقديمها إلى عملاء المراجعة أو الفحص وغيرهم من عملاء التاكيد.
- 4/330 ت 3
- أتعاب الإحالات أو العمولات**
- ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الموضوعية والكفاءة المهنية والعنابة الواجبة إذا دفع أو حصل المحاسب المهني أتعاب إ حالٌة أو حصل عمولة فيما يتعلق بالعميل. وتشمل هذه الأتعاب أو العمولات، على سبيل المثال:
- الأتعاب التي تدفع لمحاسب مهني آخر لغرض الحصول على عمل مع عميل جديد عندما يظل هذا العميل عميلاً لدى المحاسب الحالي ولكنه يطلب الحصول على خدمات متخصصة لا يقدمها ذلك المحاسب.
 - الأتعاب التي تُحصل مقابل إ حالٌة عميل مستمر إلى محاسب مهني آخر أو خبير آخر عندما لا يقدم المحاسب الحالي الخدمة المهنية المحددة التي يطلبها العميل.
 - العمولة التي تُحصل من طرف ثالث (مورد برماج كمبيوتر مثلاً) فيما يتصل ببيع بضائع أو خدمات إلى العميل.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:
- الحصول على موافقة مسبقة من العميل بشأن ترتيبات العمولة فيما يتصل ببيع طرف آخر بضائع أو خدمات إلى العميل، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية.
 - الإفصاح للعملاء عن أي أتعاب إ حالٌة أو ترتيبات عمولة تُدفع إلى محاسب مهني آخر أو طرف ثالث، أو يتم تحصيلها منهم، مقابل التوصية بالخدمات أو المنتجات، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية.
- 5/330 ت 2

الميثاق الدولي للمحاسبين

شراء أو بيع المكتب

يجوز للمحاسب المبتدئ شراء مكتب آخر، كله أو جزء منه، على أساس أن يتم أداء المدفوعات للأفراد الذين كانوا يمتلكون المكتب فيما مضى أو لورثتهم أو تركهم. ولا تُعد هذه المدفوعات أتعاب إحالة أو عمولات لأغراض هذا القسم.

القسم 340

الإكراميات، بما فيها الهدايا والضيافة

مقدمة

1/340 يتعمد على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/340 قد ينشأ عن عرض أو قبول الإكراميات مهديّ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب، يمس الالتزام بمبادئ الأساسية، ولاسيما مبادئ النزاهة والموضوعية والسلوك المهني.

3/340 ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فيما يتعلق بعرض وقبول الإكراميات الذي لا يشكل عدم التزام بالأنظمة واللوائح عند تنفيذ الخدمات المهنية. ويطلب هذا القسم أيضًا من المحاسب المهني الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات الصلة عند عرض أو قبول الإكراميات.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

4/340 ت1 الإكرامية هي شيء أو موقف أو تصرف يستخدم كوسيلة للتأثير على سلوك فرد آخر، ولكن ليس بالضرورة بنية التأثير على سلوك ذلك الفرد بشكل غير لائق. وقد تراوح الإكراميات من أفعال الضيافة البسيطة فيما بين المحاسبين المهنيين والعلماء الحاليين أو المحترفين إلى الأفعال التي تؤدي إلى عدم التزام بالأنظمة واللوائح. وقد تأخذ الإكرامية عدة أشكال مختلفة، منها على سبيل المثال:

- الهدايا.
- الضيافة.
- المجاملات الترفيهية.
- التبرعات السياسية أو الخيرية.
- المناشدات بحق الصدقة والولاء.
- فرص العمل أو غيرها من الفرص التجارية.
- الحقوق أو الامتيازات أو المعاملة التفضيلية.

الإكراميات المحظورة بموجب الأنظمة واللوائح

5/340 ت1 توجد في العديد من الدول أنظمة ولوائح، تكفل المتعلقة بالرشوة والفساد، تحظر عرض أو قبول الإكراميات في ظروف معينة. ويجب على المحاسب المهنيفهم الأنظمة واللوائح ذات الصلة والالتزام بها عند مواجهة مثل هذه الظروف.

الإكراميات غير المحظورة بموجب الأنظمة واللوائح

6/340 ت1 قد يظل عرض أو قبول الإكراميات غير المحظورة بموجب الأنظمة واللوائح مصدرًا للتهديدات التي تمس الالتزام

الإكراميات بنية التأثير على السلوك بشكل غير لائق

ي 7/340

لا يجوز للمحاسب المهني عرض، أو تشجيع الآخرين على عرض، أية إكرامية يتم تقديمها بنية التأثير على سلوك متلقها أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق، أو أية إكرامية يرى المحاسب أن طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنها قد تم تقديمها بهذه النية.

ي 8/340

لا يجوز للمحاسب المهني قبول، أو تشجيع الآخرين على قبول، أية إكرامية يستنتاج المحاسب أنها تم تقديمها بنية التأثير على سلوك متلقها أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق، أو أية إكرامية يرى المحاسب أن طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنها قد تم تقديمها بهذه النية.

ت 1/340

تُعد الإكرامية ذات تأثير غير لائق على سلوك الفرد إذا تسببت في تصرف ذلك الفرد على نحو منافي لآداب المهنة. وقد يكون هذا التأثير غير اللائق موجهاً نحو المتلقى أو نحو فرد آخر على علاقة به. ونُعد المباديء الأساسية إطاراً مرجعيًا مناسباً للمحاسب المهني عند النظر فيما يشكل سلوكاً منافياً لآداب المهنة من جانبه، وعند الضرورة بالقياس المنطقي، من جانب الأفراد الآخرين.

ت 2/340

تنشأ مخالفلة للمبدأ الأساسي المتمثل في النزاهة عندما يعرض أو يقبل المحاسب المهني، أو عندما يشجع الآخرين على عرض أو قبول، إكرامية تكون النية من ورائها هو التأثير بشكل غير لائق على سلوك المتلقى أو سلوك فرد آخر.

ت 3/340

يتطلب تحديد ما إذا كانت هناك نية فعلية أو متصورة للتأثير بشكل غير لائق على السلوك ممارسة الحكم المهني. وقد تشمل العوامل ذات الصلة التي يلزم مراعاتها:

طبيعة الإكرامية ومعدل تقديمها وقيمها وتأثيرها التراكمي.

●

توقيت عرض الإكرامية مقارنةً بأي تصرف أو قرار قد تؤثر عليه.

●

ما إذا كانت الإكرامية من الممارسات المتعارف عليها أو الثقافية في ظل الظروف القائمة، كتقديم هدية بمناسبة أعياد دينية أو حفل زفاف على سبيل المثال.

●

ما إذا كانت الإكرامية ملحقة بخدمة مهنية، كعرض أو قبول دعوة لتناول الطعام أثناء اجتماع عمل على سبيل المثال.

●

ما إذا كان عرض الإكرامية مقصوراً على متلقٍ واحد أو إنها متاحة لمجموعة أوسع. وقد تتالف المجموعة الأوسع من أفراد من داخل المكتب أو من خارجه، مثل موظفي العميل الآخرين.

●

الأدوار والمناصب التي يشغلها من يعرضون الإكرامية أو من تُعرض عليهم داخل المكتب أو العميل.

●

ما إذا كان المحاسب المهني على علم، أو لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بأن قبول الإكرامية من شأنه مخالفلة سياسات وإجراءات العميل.

●

مدى الشفافية في عرض الإكرامية.

●

ما إذا كان متلقى الإكرامية قد طلب أو اشترط الحصول عليها.

●

السلوكيات أو السمعة السابقة المعروفة عن مقدم الإكرامية.

●

إذا أصبح المحاسب المهني على دراية بأن الإكراميات معروضة بنية فعلية أو متصرورة للتأثير على السلوك بشكل غير لائق، فإنه قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية حتى في حال الوفاء بالمتطلبات الواردة في الفقرتين 7/340 و 8/340.

من أمثلة التصرفات التي قد تعامل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:

- إبلاغ الإدارة العليا للمكتب أو المكلفين بالحكومة لدى العميل بهذا العرض.
- تعديل أو إيهام علاقة العمل مع العميل.

الإكراميات دون نية التأثير على السلوك بشكل غير لائق

يُعمل بالمتطلبات والمواد التعليمية المنصوص عليها في إطار المفاهيم عندما يستنتج المحاسب المهني عدم وجود نية فعلية أو متصرورة للتأثير على سلوك المتنلقي أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق.

إذا كانت الإكرامية تافهة وغير مهمة، فإن أي تهديدات ناشئة ستكون بمستوى يمكن قبوله.

من أمثلة الظروف التي قد ينشأ عنها عن عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات تهديدات حتى إذا استنتج المحاسب المهني عدم وجود نية فعلية أو متصرورة للتأثير على السلوك بشكل غير لائق:

● تهديدات المصلحة الشخصية

○ قيام المستحوذ المحتمل على أحد العملاء بعرض ضيافة على المحاسب المهني أثناء تقديمها لخدمات تتعلق بالشؤون المالية إلى العميل.

● تهديدات الألفة

○ قيام المحاسب المهني باصطحاب عميل حالي أو محتمل لحضور فعاليات رياضية بشكل منتظم.

● تهديدات الترهيب

○ قبول المحاسب المهني لضيافة من عميل، قد ينذر إلى طبيعتها على أنها غير مناسبة إذا ما تم الإفصاح عنها للعموم.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل هذه التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول هذه الإكراميات نفس العوامل المنصوص عليها في الفقرة 9/340 لتحديد النية.

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات:

● رفض الإكرامية أو عدم عرضها.

● نقل المسؤولية عن تقديم أية خدمات مهنية للعميل إلى فرد آخر لا توجد لدى المحاسب المهني أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنه سيتأثر، أو من المتصور أن يتتأثر، بشكل غير لائق عند تقديم هذه الخدمات.

من أمثلة التصرفات التي قد تعامل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الشفافية مع الإدارة العليا للمكتب أو العميل فيما يتعلق بعرض أو قبول الإكراميات.
- تسجيل الإكرامية في سجل يقوم بمتابعته الإدارة العليا للمكتب أو فرد آخر مسؤول عن التزام المكتب بأداب المهنة، أو في سجل يحتفظ به العميل.
- الإيعاز لفاحص مناسب، ليست له صلة بتقديم الخدمة المهنية، بفحص أي أعمال نفذها المحاسب المهني، أو أي قرارات اتخذها، تكون ذات صلة بالعميل الذي قبل منه المحاسب الإكرامية.
- التبرع بالإكرامية للجمعيات الخيرية بعد استلامها والإفصاح عن هذا التبرع بشكل مناسب، على سبيل المثال، لحضور في الإدارة العليا للمكتب أو من قدم الإكرامية.
- رد تكالفة الإكرامية، كالضيافة مثلاً، التي تم الحصول عليها.
- إرجاع الإكرامية، كالبهية مثلاً، في أقرب وقت ممكن بعد قبولها في البداية.

أفراد الأسرة المباشرون أو المقربون

ي 12/340 يجب على المحاسب المهني أن يظل منتهياً للتهديدات المحتملة التي قد تمس التزامه بالمبادئ الأساسية نتيجة لعرض الإكراميات:

- (ا) من أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين على عميل حالٍ أو محتمل للمحاسب.
- (ب) على أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين من عميل حالٍ أو محتمل للمحاسب.

عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بعرض إكرامية على أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين، أو قيام أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين بتقديم إكرامية، ويستنتج المحاسب وجود نية للتاثير بشكل غير لائق على سلوكه أو سلوك أحد عملائه الحالين أو المحتملين، أو يرى أن طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتاج وجود مثل هذه النية، فيجب على المحاسب أن ينصح فرد الأسرة المباشر أو المقرب بعدم عرض أو قبول هذه الإكرامية.

تُعد العوامل المنصوص عليها في الفقرة 9/340 ت 3 ذات صلة عند تحديد ما إذا كانت هناك نية فعلية أو متصرفة للتاثير بشكل غير لائق على سلوك المحاسب المهني أو العميل الحالى أو المحتمل. ومن العوامل الأخرى ذات الصلة، طبيعة أو مدى قرب العلاقة بين:

- (ا) المحاسب وفرد الأسرة المباشر أو المقرب؛
- (ب) فرد الأسرة المباشر أو المقرب والعميل الحالى أو المحتمل؛
- (ج) المحاسب والعميل الحالى أو المحتمل.

وعلى سبيل المثال، قد يدل على وجود هذه النية قيام العميل، الذي يقدم له المحاسب خدمة تقويم أعمال لصفقة بيع مرتبطة، بعرض وظيفة على زوج المحاسب خارج مسار إجراءات التوظيف المعتادة.

تُعد المواد التطبيقية الواردة في الفقرة 10/340 ت 2 ذات صلة أيضاً عند مواجهة التهديدات التي قد تنشأ عندما تكون هناك نية فعلية أو متصرفة للتاثير بشكل غير لائق على سلوك المحاسب المهني أو العميل الحالى أو المحتمل، حتى وإن اتبع فرد الأسرة المباشر أو المقرب التصيحة المقدمة له بموجب الفقرة 13/340.

14/340 ت 1

عندما يصبح المحاسب المبتدئ على دراية بعرض إكرامية في الظروف التي تتناولها الفقرة 340/12، فإنه قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية عندما:

(ا) يعرض أو يقبل فرد الأسرة المباشر أو المقرب الإكرامية على خلاف نصيحة المحاسب بموجب الفقرة 340/13؛ أو

(ب) لا يملك المحاسب سبباً يدعوه إلى الاعتقاد بوجود نية فعلية أو متصورة للتأثير بشكل غير لائق على سلوكه أو سلوك العميل الحالي أو المحتمل.

14/340 ت 2

تُعد المواد التطبيقية الواردة في الفقرات 340/11 ت 1 إلى 340/11 ت 6 ذات صلة لأغراض التعرف على تلك التهديدات وتقويمها ومواجهتها. وتشمل أيضاً العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات في هذه الظروف، طبيعة أو مدى قرب العلاقات المنصوص عليها في الفقرة 340/13 ت 1.

اعتبارات أخرى

15/340 ت 1

إذا صادف المحاسب المبتدئ أو تم تنبيهه إلى وجود إكراميات قد تؤدي إلى عدم الالتزام، أو شهادة عدم الالتزام، بالأنظمة واللوائح من جانب العميل أو الأفراد الذين يعملون لصالح العميل أو بتوجهات منه، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمأمورات التطبيقية الواردة في القسم 360.

15/340 ت 2

إذا عُرض على المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو عضو في فريق المراجعة هدايا أو ضيافة من أحد عملاء المراجعة، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمأمورات التطبيقية المنصوص عليها في القسم 420.

15/340 ت 3

إذا عُرض على المكتب أو عضو في فريق التأكيد هدايا أو ضيافة من أحد عملاء التأكيد، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمأمورات التطبيقية المنصوص عليها في القسم 906.

القسم 350

تعهد أصول العملاء

مقدمة

1/350 يتغير على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.

2/350 ينشأ عن حيازة العميل تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو تهديداتٌ أخرى تمس الالتزام بمبدأ السلوك المهني والموضوعية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

قبل تولي العهدة

3/350 لا يجوز للمحاسب المهني تولي عهدة أموال العميل أو غير ذلك من أصوله إلا إذا سمح له بذلك بموجب الأنظمة ووفقاً لـأي شروط قد يتم بموجهاً تولي هذه العهدة.

4/350 خلال إجراءات قبول العملاء والارتباطات فيما يتعلق بتولي عهدة أموال العملاء أو أصولهم، يجب على المحاسب المهني:

(أ) الاستفسار عن مصدر الأصول؛

(ب) مراعاة الواجبات النظامية والتنظيمية ذات العلاقة.

1/4 ت 1 قد يكشف الاستفسار عن مصدر أصول العميل، على سبيل المثال، عن أن الأصول قد تم الحصول عليها من أنشطة غير نظامية، مثل غسل الأموال. وفي مثل هذه الظروف، ينشأ تهديدٌ ويُعمل بنصوص القسم 360.

بعد تولي العهدة

5/350 يجب على المحاسب المهني الذي عُيّد إليه أموال أو أصول تخص آخرين:

(أ) الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات الصلة بحيازة هذه الأصول والمساءلة عنها؛

(ب) فصل هذه الأصول عن الأصول الشخصية أو أصول المكتب؛

(ج) عدم استخدام الأصول إلا للغرض المقصود منها؛

(د) الاستعداد في جميع الأوقات للمساءلة عن هذه الأصول وعن أي دخل أو توزيعات أرباح أو مكاسب متحققة، أمام أي أفراد مخولين بإجراء تلك المساءلة.

الاستجابة لحالات عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح

مقدمة

- 1/360 يتغير على المحاسبين المهنيين الالتزام بمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات، وتقويمها ومواجهتها.
- 2/360 ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو التربيب، يمس الالتزام بمبدأ النزاهة والسلوك المهني، عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بوجود عدم التزام أو شبهة عدم التزام بالأنظمة واللوائح.
- 3/360 قد يصادف المحاسب المهني أو قد يتم تنبيهه إلى حالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام أثناء تقديم الخدمات المهنية للعملاء. ويقدم هذا القسم إرشادات للمحاسب عند تقييم الآثار المتوقعة على هذا الأمر والتصرفات المحتملة عند الاستجابة لعدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام بما يلي:
- (أ) الأنظمة واللوائح المعترف على أن لها تأثيراً مباشراً على تحديد المبالغ والإفصاحات ذات الأهمية النسبية في القوائم المالية للعميل؛
 - (ب) الأنظمة واللوائح الأخرى التي ليس لها تأثير مباشر على تحديد المبالغ والإفصاحات في القوائم المالية للعميل، ولكن الالتزام بها قد يكون أساسياً في الجوانب التشغيلية لأعمال العميل، أو لقدرته على الاستمرار في أعماله، أو لتجنب العقوبات الجوهرية.
- 4/360 أهداف المحاسب المهني فيما يتعلق بعدم الالتزام بالأنظمة واللوائح
- ما يميز مهنة المحاسبة هو قيولها لمسؤولية العمل بما يخدم المصلحة العامة. وعند الاستجابة لحالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام، فإن أهداف المحاسب المهني تتتمثل فيما يلي:
- (أ) الالتزام بمبدأ النزاهة والسلوك المهني؛
 - (ب) العمل على تحقيق ما يلي، عن طريق تنبيه الإدارة أو المكلفين بالحكومة لدى العميل، حسب مقتضى الحال:
 - (1) تمكينهم من تدارك عواقب عدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه في حدوثه، أو علاجها أو التخفيف منها؛ أو
 - (2) منع ارتكاب عدم الالتزام إن لم يكن قد حدث بعد؛
 - (ج) اتخاذ المزيد من التصرفات حسب الاقتضاء بما يخدم المصلحة العامة.

المتطلبات والممواد التطبيقية

عام

- 5/360 ت يتمثل عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح ("عدم الالتزام") في تصرفات الأطراف أدناه بالامتناع عن فعل أو ارتكابه، سواءً عن قصد أو بغير قصد، بالمخالفة لأنظمة أو اللوائح السارية:
- (أ) العميل؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) المكلفو بالحكومة لدى العميل؛ أو	2/360 ت5
(ج) إدارة العميل؛ أو	
(د) الأفراد الآخرون الذين يعملون لصالح العميل أو بتوجيهات منه.	
من أمثلة الأنظمة واللوائح التي يتناولها هذا القسم تلك التي تعامل مع:	
● الغش والفساد والرشوة.	
● غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمحصلات المتآتية من الجرائم.	
● أسواق الأوراق المالية والتداول فيها.	
● المنتجات والخدمات المصرفية والمنتجات والخدمات المالية الأخرى.	
● حماية البيانات.	
● التزامات ومدفوعات الضرائب والزكاة ومعاشات التقاعد.	
● حماية البيئة.	
● الصحة والسلامة العامة.	
قد ينبع عن عدم الالتزام غرامات أو عواقب أخرى تطال العميل، مما قد يؤثر بشكل جوهري على قوائمه المالية. والأهم من ذلك، أن عدم الالتزام قد تترتب عليه آثار أوسع نطاقاً في المصلحة العامة من حيث احتمالية إلحاق ضرر كبير بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم. ولأغراض هذا القسم، فإن التصرف الذي يتسبب في ضرر كبير هو الذي يفضي إلى عواقب وخيمة تطال أيّاً من هذه الأطراف من الناحية المالية أو غير المالية. ومن أمثلة ذلك، ارتكاب غش تنتجه خسائر مالية كبيرة للمستثمرين، ومخالفات الأنظمة واللوائح البيئية التي تهدد صحة أو سلامة الموظفين أو العموم.	3/360 ت5
ي 6/360 ت5	توجد في بعض الدول أحكام نظامية أو تنظيمية تحكم كيفية تعامل المحاسبين المهنـيين مع عدم الالتزام أو شبهه عدم الالتزام. وقد تختلف هذه الأحكام النظامية أو التنظيمية عن النصوص الواردة في هذا القسم، أو قد تزيد عليها. وعند مصادفة حالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام في مثل هذه الظروف، يجب على المحاسب التوصل إلى فهم لتلك الأحكام النظامية أو التنظيمية والالتزام بها، بما في ذلك:
(أ) أي متطلبات تقضي بالإبلاغ عن الأمر إلى السلطات المعنية؛	
(ب) أي حظر بشأن تنبية العميل.	
قد يكون هناك حظر على تنبية العميل، بموجب تشريعات مكافحة غسل الأموال على سبيل المثال.	1/360 ت6
ينطبق هذا القسم بغض النظر عن طبيعة العميل، بما في ذلك ما إذا كان منشأة ذات اهتمام عام أو لا.	1/360 ت7
لا يتعين على المحاسب المبني على الالتزام بهذا القسم عندما يصادف أو يتم تنبئه إلى أمور من الواضح أنها بلا عواقب مهمة. ويُحكم على الأمر بأنه بلا عواقب مهمة بالنظر إلى طبيعته وتأثيره، المالي أو غير المالي، على العميل وأصحاب المصلحة والعموم.	2/360 ت7

لا يتناول هذا القسم:

3/360 ت

- (ا) سوء السلوك الشخصي الذي لا يتعلّق بأنشطة العمل الخاصة بالعميل؛
- (ب) عدم الالتزام الذي ترتكبه أطراف أخرى خلاف تلك المحددة في الفقرة 5/360 ت. ويشمل هذا، على سبيل المثال، الظروف التي يكثّف فيها عميل المحاسب المهني بتنفيذ دراسات نافية للجهالة بشأن طرف ثالث ويكون عدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه في حدوثه قد ارتكبه ذلك الطرف الثالث.
- مع ذلك، فقد يجد المحاسب فائدته في الإرشادات الواردة في هذا القسم عند النظر في كيفية الاستجابة لهذه الحالات.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحكومة

تتحمّل الإدارة، تحت إشراف المكلفين بالحكومة، مسؤولية التأكيد من أنّ نشطة العمل الخاصة بالعميل تتم وفقاً لأنظمة ولوائح. وتتحمّل الإدارة والمكلفين بالحكومة أيضاً مسؤولية تحديد ومواجهة أي عدم الالتزام من جانب:

- (ا) العميل؛ أو
- (ب) الأفراد المكلفين بحكومة المنشأة؛ أو
- (ج) أعضاء الإدارة؛ أو
- (د) الأفراد الآخرين الذين يعملون لصالح العميل أو بتوجيهاته منه.

مسؤوليات جميع المحاسبين المهنيين

عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بأمر ينطبق عليه هذا القسم، فإن الخطوات التي سيتخذها لأجل الالتزام بهذا القسم يجب اتخاذها في الوقت المناسب. وفي سبيل اتخاذ الخطوات في الوقت المناسب، يجب على المحاسب مراعاة طبيعة الأمر والضرر المحتمل لمصالح المنشأة أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم.

مراجعة القوائم المالية

التوصيل إلى فهم لأمر

إذا أصبح المحاسب المهني الذي تم تكليفه مراجعة القوائم المالية على دراية بمعلومات تتعلق بحالة عدم التزام أو شهادة عدم التزام، فإنه يجب عليه التوصل إلى فهم لهذا الأمر. ويجب أن يشمل هذا الفهم طبيعة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام والظروف المحيطة بحدوثه أو احتمال حدوثه.

قد يصبح المحاسب المهني على دراية بعدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام أثناء تنفيذ الارتباط أو من خلال المعلومات التي تقدمها أطراف أخرى.

يتوقع من المحاسب المهني تطبيق المعرفة والخبرة، وممارسة الحكم المهني. ولكن لا يتوقع من المحاسب امتلاك مستوى من المعرفة بأنظمة ولوائح يتجاوز ما يتطلبه تنفيذ الارتباط. أما الفصل فيما إذا كان تصرف ما يُشكل عدم التزام، فهو في النهاية أمر تختص به المحاكم أو الهيئات القضائية الأخرى المعنية.

بناءً على طبيعة الأمر وأهميته، قد يستشير المحاسب المهني بشكل سري آخرين من داخل المكتب أو قد يستشير مكاتب أخرى ضمن الشبكة أو هيئة مهنية أو مستشاراً قانونياً.

الميثاق الدولي للمحاسبين

ي 11/360

إذا حدد أو اشتبه المحاسب المبني في حدوث أو احتمال حدوث عدم الالتزام، فيجب عليه مناقشة الأمر مع المستوى الإداري المناسب، وحسب مقتضى الحال، مع المكلفين بالحكومة.

11/360 ت 1

الغرض من هذا النقاش هو توضيح فهم المحاسب المبني للحقائق والظروف ذات الصلة بالأمر وعواقبه المحتملة. وقد يدفع النقاش أيضاً الإدارة أو المكلفين بالحكومة إلى التحري عن الأمر.

11/360 ت 2

يُعد تحديد المستوى الإداري المناسب الذي سيتم مناقشة الأمر معه مسألة حكم مبني. وتشمل العوامل ذات الصلة التي يتلزم مراعاتها:

- طبيعة الأمر وظروفه.
- الأفراد الضالعين في الأمر بشكل فعلي أو محتمل.
- احتمالية التواطؤ.
- العاون المحتملة للأمر.
- ما إذا كان ذلك المستوى الإداري قادراً على التحري عن الأمر واتخاذ التصرف المناسب.

11/360 ت 3

المستوى الإداري المناسب هو عادةً مستوى أعلى بدرجة واحدة على الأقل من الفرد أو الأفراد الضالعين في الأمر أو الذين من المحتمل أن يكون لهم ضلع فيه. وفي سياق المجموعات، قد يكون المستوى المناسب هو إدارة المنشأة التي تسيطر على العميل.

11/360 ت 4

قد ينظر المحاسب المبني أيضاً في مناقشة الأمر مع المراجعين الداخليين، عند الاقتضاء.

ي 12/360

إذا كان لدى المحاسب المبني اعتقاد بضلوع الإدارة في عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام، فيجب عليه مناقشة الأمر مع المكلفين بالحكومة.

مواجهة الأمر

13/360

عند مناقشة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام مع الإدارة، وحسب مقتضى الحال، مع المكلفين بالحكومة، يجب على المحاسب المبني أن يشير عليهم باتخاذ تصرفات مناسبة وفي الوقت المناسب، في حال عدم قيامهم بذلك بالفعل، لأجل:

- (أ) تدارك عاون عدم الالتزام أو علاجها أو التخفيف منها؛ أو
- (ب) منع ارتكاب عدم الالتزام إن لم يكن قد حدث بعد؛ أو
- (ج) الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية إذا اقتضت الأنظمة أو اللوائح ذلك أو إذا كان ذلك ضروراً لخدمة المصلحة العامة.

ي 14/360

يجب على المحاسب المبني النظر فيما إذا كانت الإدارة والمكلفين بالحكومة يفهمون مسؤولياتهم النظامية أو التنظيمية فيما يتعلق بحالات عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام.

14/360 ت 1

إذا لم يكن لدى الإدارة والمكلفين بالحكومة فهم لمسؤولياتهم النظامية أو التنظيمية فيما يتعلق بالأمر، فإن المحاسب المبني قد يقترح عليهم مصادر معلومات مناسبة أو قد يوصيهم بالحصول على مشورة قانونية.

يجب على المحاسب المهني الالتزام بما يلي:

ي 15/360

(أ) الأنظمة واللوائح المنطقية، بما فيها الأحكام النظامية أو التنظيمية التي تحكم الإبلاغ عن عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام إلى السلطات المعنية؛

(ب) متطلبات معايير المراجعة المنطبقة، بما فيها تلك التي تتعلق بما يلي:

• تحديد عدم الالتزام، بما في ذلك الغش، والاستجابة له.

• الاتصال بالملكون بالحكومة.

•

النظر في الآثار المتربطة في تقرير المراجع بسبب عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام.

•

قد تحدد بعض الأنظمة واللوائح فترة يجب خلالها الإبلاغ عن عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام إلى السلطات المعنية.

الاتصال فيما يتعلق بالمجموعات

ي 16/360 إذا أصبح المحاسب المهني على دراية بعدم التزام أو شهادة عدم التزام فيما يتعلق بأحد مكونات المجموعة في أي من الحالتين الآتيتين، فيجب عليه إبلاغ الأمر إلى الشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة ما لم يُحظر عليه القيام بذلك بموجب الأنظمة أو اللوائح:

(أ) عندما يطلب فريق ارتباط المجموعة من المحاسب تنفيذ أعمال بشأن المعلومات المالية المتعلقة بالمكون لأغراض مراجعة القوائم المالية للمجموعة؛ أو

(ب) عند تكليف المحاسب بمراجعة القوائم المالية للمكون لأغراض أخرى غير مراجعة المجموعة، على سبيل المثال، لأغراض مراجعة مطلوبة نظاماً.

ويجب أن يتم الاتصال بالشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة بالإضافة إلى الاستجابة للأمر وفقاً لنصوص هذا القسم.

ي 16/360 تمثل الغرض من الإبلاغ في تمكين الشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة من الاطلاع على الأمر وتحديد ما إذا كان سيتم مواجهته، وكيفية تلك المواجهة في حال القيام بها، وفقاً للنصوص الواردة في هذا القسم، في سياق مراجعة المجموعة. وينطبق متطلب الإبلاغ الوارد في الفقرة ي 16/360 بغض النظر عمّا إذا كان مكتب أو شبكة الشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة هو نفس مكتب أو شبكة المحاسب المهني أو يختلف عنه.

ي 17/360 عندما يصبح الشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة على دراية بعدم التزام أثناء مراجعة القوائم المالية للمجموعة، فإنه يجب عليه النظر فيما إذا كان هذا الأمر من المحتمل أن يكون ذا صلة بواحد أو أكثر من مكونات التي:

(أ) تخضع معلوماتها المالية لأعمال لأغراض مراجعة القوائم المالية للمجموعة؛ أو

(ب) تخضع قوائمهما المالية لمراجعة لأغراض أخرى غير مراجعة المجموعة، على سبيل المثال، لأغراض مراجعة مطلوبة نظاماً.

ويجب أن يتم هذا النظر بالإضافة إلى الاستجابة للأمر في سياق مراجعة المجموعة وفقاً لنصوص هذا القسم.

الميثاق الدولي للمحاسبين

ي 360/18 ت 1

إذا كان عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام من المحتمل أن يكون ذات صلة بواحد أو أكثر من المكونات المحددة في الفقرة ي 360/17((ا) و(ب)، فيجب على الشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يتم إبلاغ الأمر إلى من يتولون تنفيذ العمل في تلك المكونات، مالم يُحظر عليه القيام بذلك بموجب الأنظمة أو اللوائح ويجب على الشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة، إذا لزم الأمر، الترتيب لإجراء استفسارات مناسبة سواءً من الإدارة أو بالبحث في المعلومات المتاحة للعموم) لتحديد ما إذا كانت المكونات ذات الصلة المذكورة في الفقرة ي 360/17((ب) تخضع للمراجعة، وإذا كانت كذلك، فلتليق قدر الامكان من هوية المراجع.

ي 360/18 ت 1

يتمثل الغرض من الإبلاغ في تمكين المسؤولين عن العمل في المكونات من الاطلاع على الأمر وتحديد ما إذا كان سيتم مواجهته، وكيفية تلك المواجهة في حال القيام بها، وفقاً للنصوص الواردة في هذا القسم. وينطبق متطلب الإبلاغ بغض النظر عما إذا كان مكتب أو شركة الشريك المسؤول عن ارتباط المجموعة هو نفس مكاتب أو شبكات من يتولون تنفيذ العمل في المكونات أو يختلف عنها.

تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات

ي 360/19 ت 1

يجب على المحاسب المهني تقييم مدى مناسبة استجابة الإدارة، وعند الاقتضاء، استجابة المكلفين بالحكومة.

ي 360/19 ت 1

تشمل العوامل ذات الصلة التي يلزم مراعاتها عند تقييم مدى مناسبة استجابة الإدارة، وعند الاقتضاء، استجابة المكلفين بالحكومة:

- ما إذا كانت الاستجابة مناسبة من حيث توقيتها.
- ما إذا كان قد تم التحري بصورة وافية عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام.
- ما إذا كان قد تم اتخاذ تصرف، أو يجري اتخاذها، لتدارك عواقب أي عدم التزام أو علاجها أو التخفيف منها.
- ما إذا كان قد تم اتخاذ تصرف، أو يجري اتخاذها، لمنع ارتكاب أي عدم التزام إن لم يكن قد حدث بعد.
- ما إذا كان قد تم اتخاذ خطوات مناسبة، أو يجري اتخاذها، لتخفيض خطر إعادة الحدوث، على سبيل المثال، تطبيق أدوات رقابة إضافية أو تقديم دورات تدريبية.
- ما إذا كان عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام قد تم الإفصاح عنه إلى السلطة المعنية، متى كان ذلك مناسباً، وما إذا كان الإفصاح يبدو كافياً إن كان قد حدث.

ي 360/20 ت 1

يجب المحاسب المهني، في ضوء استجابة الإدارة، وعند الاقتضاء، استجابة المكلفين بالحكومة، تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات بما يخدم المصلحة العامة.

ي 360/20 ت 1

يعتمد تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات، وتحديد طبيعة تلك التصرفات ومداها، على عوامل مختلفة، من بينها:

- الإطار النظامي والتنظيمي.
- مدى إلحاح الموقف.
- مدى انتشار الأمر لدى العميل.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- ما إذا كان المحاسب المهني لا تزال لديه الثقة في نزاهة الإدارة، وعند الاقتضاء، نزاهة المكلفين بالحكومة.
 - ما إذا كان من المحتمل حدوث عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام مرة أخرى.
 - ما إذا كانت هناك أدلة موثوقة بشأن حدوث ضرر كبير، فعلي أو محتمل، لمصالح المنشأة أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم.
- من أمثلة الظروف التي قد تُفقد المحاسب المهني الثقة في نزاهة الإدارة، وعند الاقتضاء، نزاهة المكلفين بالحكومة، الحالات التي:
- يشتبه خلالها المحاسب في ضلوعهم أو عزمهم على الضلوع في أي من حالات عدم الالتزام، أو توفر لديه أدلة على ذلك.
 - يدرك فيها المحاسب أنهم على علم بعدم الالتزام وأنهم لم يبلغوا عن الأمر أو يصرحوا بالإبلاغ عنه إلى السلطات المعنية خلال فترة زمنية معقولة خلافاً للمتطلبات النظامية أو التنظيمية.
- يجب على المحاسب المهني ممارسة الحكم المهني عند تحديد مدى الحاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات، وتحديد طبيعة تلك التصرفات ومداها. وفي سبيل ذلك، يجب على المحاسب مراعاة ما إذا كان من المرجح لطرف ثالث عقلاني ومطلع أن يستنتج أن المحاسب قد تصرف بشكل مناسب بما يخدم المصلحة العامة.
- تشمل التصرفات الإضافية التي قد يتتخذها المحاسب المهني:
- الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية حتى وإن لم يكن هناك متطلب نظامي أو تنظيمي يقضي بذلك.
 - الانسحاب من الارتباط والعلاقة المهنية متى كان مسموحاً بذلك بموجب الأنظمة أو اللوائح.
- لا يُغنى الانسحاب من الارتباط والعلاقة المهنية عن اتخاذ التصرفات الأخرى التي قد يلزم اتخاذها لتحقيق أهداف المحاسب المهني بموجب هذا القسم. ولكن قد تكون هناك قيود في بعض الدول على التصرفات الإضافية المتاحة للمحاسب. وفي مثل هذه الظروف، قد يكون الانسحاب هو التصرف الوحيد المتاح.
- عندما يكون المحاسب المهني قد انسحب من العلاقة المهنية بموجب الفقرتين ي 360 و 21 ت 1، فيجب عليه أن يقدم للمحاسب المترقب، بناءً على طلبه بموجب الفقرة ي 320، جميع الحقائق ذات الصلة والمعلومات الأخرى المتعلقة بعدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه في حدوثه. ويجب على المحاسب السابق القيام بذلك، حتى في الظروف التي تتناولها الفقرة ي 320(ب) عندما يمتنع أو يرفض العميل أن يأخذ للمحاسب السابق بمناقشة شؤونه مع المحاسب المترقب، مالم يكن ذلك محظوظاً بموجب الأنظمة أو اللوائح.
- الحقائق والمعلومات الأخرى التي يجب تقديمها هي تلك التي يلزم أن يكون المحاسب المترقب على علم بها، حسب رأي المحاسب السابق، قبل اتخاذ قراره بشأن قبول تكليفه بالمراجعة. ويتناول القسم 320 موضوع الاتصالات التي ترد من المحاسبين المترقبين.
- في حال عدم قدرة المحاسب المترقب على الاتصال بالمحاسب السابق، فيجب على المحاسب المترقب اتخاذ خطوات معقولة للحصول على المعلومات المتعلقة بظروف تغيير التعاقد بوسائل أخرى.
- تشمل الوسائل الأخرى للحصول على المعلومات المتعلقة بظروف تغيير التعاقد الاستفسار من أطراف ثلاثة أو التحري عن خلفية الإدارة أو المكلفين بالحكومة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

نظراً لأن تقييم الأمر قد ينطوي على تحليلات وأحكام معقدة، فقد ينظر المحاسب المهني في:

• الاستشارة داخلية.

الحصول على مشورة قانونية لفهم الخيارات المتاحة والأثار المهنية أو النظمية المرتبطة على اتخاذ أي تصرف معين.

استشارة هيئة تنظيمية أو مهنية بشكل سري.

تحديد ما إذا كان سيتم الإفصاح عن الأمر إلى سلطة معنية

يُمنع الإفصاح عن الأمر إلى السلطات المعنية إذا كان ذلك مخالفًا للأنظمة أو اللوائح. وفيما عدا ذلك، يكون الغرض من الإفصاح هو تمكين السلطة المعنية من التحري عن الأمر والتصرف بما يخدم المصلحة العامة.

يعتمد تحديد ما إذا كان سيتم القيام بهذا الإفصاح بصفة خاصة على طبيعة ومدى الضرر الفعلي أو المحتمل الذي يتسبب فيه، أو قد يتسبب فيه، الأمر للمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم، وعلى سبيل المثال، قد يحدد المحاسب المهني أن الإفصاح عن الأمر إلى السلطات المعنية هو تصرف مناسب إذا:

• كانت المنشأة ضالعة في واقعة رشوة (على سبيل المثال، رشو مسؤولين حكوميين، محللين أو أجانب، للحصول على عقود كبيرة).

• كانت المنشأة مرخصة والأمر على قدر من الأهمية بحيث إنه يهدد بفقدان ترخيصها.

• كانت المنشأة مدرجة في سوق للأوراق المالية والأمر قد تنتج عنه عواقب وخيمة على التداول العادل والمستقر في الأوراق المالية الخاصة بالمنشأة أو قد يشكل خطراً بنرياً على الأسواق المالية.

• كان من المرجح أن تبيع المنشأة منتجات ضارة بالصحة أو السلامة العامة.

• كانت المنشأة تروج لخطبة بين عمالها لمساعدتهم في التهرب من الضرائب.

يعتمد أيضاً تحديد ما إذا كان يجب القيام بمثل هذا الإفصاح على عوامل خارجية مثل:

• ما إذا كانت هناك سلطة معنية قادرة على تلقي المعلومات والتحري عن الأمر واتخاذ التصرف اللازم. ويعتمد تحديد السلطة المعنية على طبيعة الأمر. وعلى سبيل المثال، ستكون السلطة المعنية في حالة التقرير المالي المغشوش هي السلطة المعنية بتنظيم سوق الأوراق المالية، أو ستكون الهيئة المعنية بحماية البيئة في حالة مخالفتها لللوائح البيئية.

• ما إذا كانت هناك حماية، قوية وذات مصداقية، من المسؤولة المدنية أو الجنائية أو المهنية أو من الانتقام توفرها التشريعات أو اللوائح، مثل التشريعات أو اللوائح الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات.

• ما إذا كانت هناك تهديدات فعلية أو محتملة تمس السلامة الجسدية للمحاسب المهني أو غيره من الأفراد.

إذا حدد المحاسب المهني أن الإفصاح عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام للسلطات المعنية يُعد تصرفًا مناسباً في ظل الظروف القائمة، فإن ذلك الإفصاح يُسمح به بموجب الفقرة 1(1)(d) من الميثاق. وعند القيام بهذا الإفصاح، يجب على المحاسب التصرف بحسن نية وتوكى الحذر عند تقديم الإفادات والإقرارات. ويجب على المحاسب أيضًا النظر فيما إذا كان من المناسب إبلاغ العميل بنوایاً قبل الإفصاح عن الأمر.

ي 27/360

قد يصبح المحاسب المهني، في ظروف استثنائية، على دراية بسلوك فعلي أو مُستهدف ويكون لديه من الأسباب بشأن هذا السلوك ما يدعوه إلى الاعتقاد بأنه سيشكل مخالفة وشيكية لأنظمة أو اللوائح وسيتحقق ضرراً كبيراً بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم. وبعد النظر أولاً فيما إذا كان من المناسب مناقشة الأمر مع الإدارة أو المكلفين بالحكومة في المنشأة، يجب على المحاسب ممارسة الحكم المهني وتحديد ما إذا كان سيقوم بالإفصاح عن الأمر على الفور إلى السلطات المعنية لمنع مثل هذه المخالفات الوشيكية أو التخفيف من عواقبها. ويُسمح بهذا الإفصاح في حال حدوثه بموجب الفقرة 1/114(د) من الميثاق.

التوثيق

ي 28/360

يجب على المحاسب المهني توثيق ما يلي، فيما يتعلق بعدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام الذي يقع ضمن نطاق هذا القسم:

- كيفية استجابة الإدارة، وعند الاقتضاء، المكلفين بالحكومة، للأمر.
- التصرفات التي نظر فيها المحاسب والأحكام التي مارسها والقرارات التي اتخذها، مع مراعاة اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع.
- كيفية اطمئنان المحاسب إلى وفائه بمسؤوليته المنصوص عليها في الفقرة 20/360.

ت 28/360

يتم هذا التوثيق بالإضافة إلى الالتزام بمتطلبات التوثيق بموجب معايير المراجعة المنطبقية. وتطلب المعايير الدولية للمراجعة، على سبيل المثال، من المحاسب المهني مراجعة القوائم المالية بغية:

- إعداد توثيق يكفي للتمكن من فهم الأمور المهنية التي ظهرت أثناء المراجعة والاستنتاجات التي تم التوصل إليها والأحكام المهنية المهنية التي تم اتخاذها في سبيل التوصل إلى تلك الاستنتاجات؛
- توثيق المناقشات التي تناولت الأمور المهنية مع الإدارة والمكلفين بالحكومة وغيرهم، بما في ذلك طبيعة الأمور المهنية التي تمت مناقشتها، وتوقيت حدوث هذه المناقشات، وأطراف النهاش؛
- توثيق عدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه في حدوثه، ونتائج المناقشات التي تمت مع الإدارة، وعند الاقتضاء، مع المكلفين بالحكومة والأطراف الأخرى خارج المنشأة.

الخدمات المهنية بخلاف مراجعة القوائم المالية

التوصيل إلى فهم للأمر وتناوله مع الإدارة والمكلفين بالحكومة

ي 29/360

إذا أصبح المحاسب المهني الذي تم تكليفه لتقديم خدمة مهنية بخلاف مراجعة القوائم المالية على دراية بمعلومات تتعلق بحالة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام، فإنه يجب عليه السعي للتوصيل إلى فهم لهذا الأمر. ويجب أن يشمل هذا الفهم طبيعة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام والظروف المحيطة بحدوثه أو احتمال حدوثه.

ت 29/360

يتوقع من المحاسب المهني تطبيق المعرفة والخبرة، وممارسة الحكم المهني. ولكن لا يتوقع من المحاسب امتلاك مستوى من الفهم لأنظمة اللوائح يتجاوز ما تتطلبه الخدمة المهنية التي تم تكليفه لتنفيذها. أما الفصل فيما إذا كان تصرف ما يُشكل عدم الالتزام فعلي، فهو في النهاية أمر تختص به المحاكم أو الهيئات القضائية الأخرى المعنية.

الميثاق الدولي للمحاسبين

29/360 ت 2

بناءً على طبيعة الأمر وأهميته، قد يستشير المحاسب المهني بشكل سري أفراداً آخرين من داخل المكتب أو قد يستشير مكاتب أخرى ضمن الشبكة أو هيئة مهنية أو مستشاراً قانونياً.

ي 360

إذا حدد أو اشتبه المحاسب المهني في حدوث أو احتمال حدوث عدم الالتزام، فيجب عليه مناقشة الأمر مع المستوى الإداري المناسب. وإذا كان المحاسب قادرًا على الوصول إلى المكلفين بالحكومة، فيجب عليه مناقشتهم أيضاً في الأمر حتى كان ذلك مناسباً.

30/360 ت 1

الغرض من هذا النقاش هو توضيح فهم المحاسب المهني للحقائق والظروف ذات الصلة بالأمر وعواقبه المحتملة. وقد يدفع النقاش أيضاً الإدارة أو المكلفين بالحكومة إلى التحري عن الأمر.

30/360 ت 2

يُعد تحديد المستوى الإداري المناسب الذي سيتم مناقشة الأمر معه مسألة حكم مهني. وتشمل العوامل ذات الصلة التي يلزم مراعاتها:

- طبيعة الأمر وظروفه.
- الأفراد الضالعين في الأمر بشكل فعلي أو محتمل.
- احتمالية التواطؤ.
- العواقب المحتملة للأمر.
- ما إذا كان ذلك المستوى الإداري قادرًا على التحري عن الأمر واتخاذ التصرف المناسب.

الإبلاغ عن الأمر إلى المراجع الخارجى للمنشأة

ي 360

إذا كان المحاسب المهني يتولى تقديم خدمة أخرى غير خدمات المراجعة إلى:

(أ) عميل مراجعة للمكتب؛ أو

(ب) مكون خاص بعميل مراجعة للمكتب،

فيجب عليه الإبلاغ داخل المكتب عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام، مالم يُحظر عليه القيام بذلك بموجب الأنظمة أو اللوائح. ويجب أن يتم هذا الإبلاغ وفقاً لبروتوكولات أو إجراءات المكتب. وفي حال عدم وجود مثل هذه البروتوكولات والإجراءات، فيجب أن يتم الإبلاغ مباشرة إلى الشريك المسؤول عن الارتباط.

32/360

إذا كان المحاسب المهني يتولى تقديم خدمة أخرى غير خدمات المراجعة إلى:

(أ) عميل مراجعة لمكتب ضمن الشبكة؛ أو

(ب) مكون خاص بعميل مراجعة لمكتب ضمن الشبكة،

فيجب على المحاسب النظر فيما إذا كان سبلاً عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام إلى ذلك المكتب. وفي حال القيام بهذا الإبلاغ، فإنه يجب أن يتم وفقاً لبروتوكولات أو إجراءات الشبكة. وفي حال عدم وجود مثل هذه البروتوكولات والإجراءات، فيجب أن يتم الإبلاغ مباشرة إلى الشريك المسؤول عن الارتباط.

ي 360

إذا كان المحاسب المهني يتولى تقديم خدمة أخرى غير خدمات المراجعة إلى عميل ليس:

(أ) عميل مراجعة للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) مكوناً خاصاً بعميل مراجعة للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة،

فيجب على المحاسب النظر فيما إذا كان سبلاً عن عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام إلى مكتب المراجع الخارجي للعميل، إن وجد.

عوامل ذات صلة يلزم مراعاتها

تشمل العوامل ذات الصلة بالنظر في الإبلاغ وفقاً للفقرات ي360/31 إلى ي360/33:

- ما إذا كان القيام بذلك سيكون مخالفًا لأنظمة أو اللوائح.
- ما إذا كانت هناك قيود على الإفصاح تفرضها هيئة تنظيمية أو سلطة ادعاء في تحقيق قائم بشأن حالة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام.
- ما إذا كان الغرض من الارتباط هو التحري عن وجود عدم التزام محتمل داخل المنشأة لتمكنها من اتخاذ التصرف المناسب.
- ما إذا كانت الإدارة أو المكلفين بالحكومة قد أحاطوا بالفعل المراجع الخارجي للمنشأة بالأمر.
- الأهمية النسبية التي من المحتمل أن يمثلها الأمر لمراجعة القوائم المالية للعميل، أو لمراجعة القوائم المالية للمجموعة إذا كان الأمر يتعلق بمكون في مجموعة.

الغرض من الإبلاغ

في الظروف التي تتناولها الفقرات ي31 إلى ي360/33، يتمثل الغرض من الإبلاغ في تمكين الشرك المسؤول عن ارتباط المراجعة من الاطلاع على حالة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام وتحديد ما إذا كان س يتم مواجهتها، وكيفية تلك المواجهة في حال القيام بها، وفقاً لنصوص هذا القسم.

النظر فيما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات

يجب على المحاسب المهني أيضاً النظر فيما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات بما يخدم المصلحة العامة.

يعتمد تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات، وتحديد طبيعة تلك التصرفات ومداها، على عوامل مثل:

- الإطار النظامي والتنظيمي.
- مدى مناسبة وحسن توقيت استجابة الإدارة، عند الاقتضاء، استجابة المكلفين بالحكومة.
- مدى إلحاح الموقف.
- ضلوع الإدارة أو المكلفين بالحكومة في الأمر.
- احتمالية حدوث ضرر كبير لمصالح العميل أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم.

قد تشمل التصرفات الإضافية التي يتخذها المحاسب المهني:

● الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية حتى وإن لم يكن هناك متطلب نظامي أو تنظيمي يقضي بذلك.

36/360 ت2

الميثاق الدولي للمحاسبين

● الانسحاب من الارتباط والعلاقة المهنية متى كان مسموحاً بذلك بموجب الأنظمة أو اللوائح.

عند النظر فيما إذا كان سيتم الإفصاح للسلطات المعنية، تشمل العوامل ذات الصلة التي يلزم مراعاتها:

● ما إذا كان القيام بذلك سيكون مخالفًا لأنظمة أو اللوائح.

● ما إذا كانت هناك قيود على الإفصاح تفرضها هيئة تنظيمية أو سلطة ادعاء في تحقيق قائم بشأن حالة عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام.

● ما إذا كان الغرض من الارتباط هو التحري عن وجود عدم التزام محتمل داخل المنشأة لتمكينها من اتخاذ التصرف المناسب.

إذا حدد المحاسب المبني أن الإفصاح عن عدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام للسلطات المعنية يُعد تصرفاً مناسباً في ظل الظروف القائمة، فإن ذلك الإفصاح يُسمح به بموجب الفقرة 14(1)(د) من الميثاق. عند القيام بهذا الإفصاح، يجب على المحاسب التصرف بحسن نية وتوخي الحذر عند تقديم الإفادات والإقرارات. ويجب على المحاسب أيضاً النظر فيما إذا كان من المناسب إبلاغ العميل بنوایاً قبل الإفصاح عن الأمر.

ي 360/360 ت 3

المخالفة الوشيكة

قد يصبح المحاسب المبني، في ظروف استثنائية، على دراية بسلوك فعلي أو مُستهدف ويكون لديه من الأسباب بشأن هذا السلوك ما يدعو إلى الاعتقاد بأنه سيشكل مخالفة وشيكية لأنظمة أو اللوائح وسيتحقق ضرراً كبيراً بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو العموم. وبعد النظر أولًا فيما إذا كان من المناسب مناقشة الأمر مع الإدارة أو المكلفين بالحكومة في المنشأة، يجب على المحاسب ممارسة الحكم المهني وتحديد ما إذا كان سيقوم بالإفصاح عن الأمر على الفور إلى السلطات المعنية لمنع مثل هذه المخالفة الوشيكة لأنظمة أو اللوائح أو التخفيف من عواقبها. ويُسمح بهذا الإفصاح في حال حدوثه بموجب الفقرة 14(1)(د) من الميثاق.

ي 360/360 ت 3

طلب المشورة

قد ينظر المحاسب المبني فيما يلي:

● الاستشارة داخلية.

● الحصول على مشورة قانونية لفهم الآثار المهنية أو النظمية المرتبة على اتخاذ أي تصرف معين.

● استشارة هيئة تنظيمية أو مهنية بشكل سري.

التوثيق

يوضع المحاسب المبني بتوثيق ما يلي، فيما يتعلق بعدم الالتزام أو شهادة عدم الالتزام الذي يقع ضمن نطاق هذا القسم:

● الأمر.

● نتائج النقاش مع الإدارة، وعند الاقتضاء، المكلفين بالحكومة والأطراف الأخرى.

● كيفية استجابة الإدارة، وعند الاقتضاء، المكلفين بالحكومة، للأمر.

● التصرفات التي نظر فيها المحاسب والأحكام التي مارسها والقرارات التي اتخذها.

● كيفية اطمئنان المحاسب إلى وفائه بمسؤوليته المنصوص عليها في الفقرة 36/360.

40/360 ت 1

الجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

القسم 400

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

مقدمة

عام

1/400

إن مما يخدم المصلحة العامة وما يتطلبه الميثاق أن يكون المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة مستقلين أثناء تنفيذ ارتباطات المراجعة أو الفحص.

2/400

ينطبق هذا الجزء على كل من ارتباطات المراجعة والفحص ما لم يذكر غير ذلك. وتنطبق مصطلحات "المراجعة" و"فريق المراجعة" و"ارتباط المراجعة" و"عميل المراجعة" و"تقرير المراجعة" بالتساوي على الفحص وفريق الفحص وارتباط الفحص وعميل الفحص وتقرير ارتباط الفحص.

3/400

يشير مصطلح "المحاسب المهني" في هذا الجزء إلى المحاسبين المهنيين الأفراد في الممارسة العامة ومكاتبهم.

4/400

يتطلب المعيار الدولي لإدارة الجودة (1) من المكتب تصميم نظام لإدارة الجودة، وتطبيقه وتشغيله، فيما يخص ارتباطات مراجعة أو فحص القوائم المالية التي ينفذها المكتب. وضمن هذا النظام الخاص بإدارة الجودة، يتطلب معيار إدارة الجودة (1) من المكتب تحديد أهداف للجودة تتناول الوفاء بالمسؤوليات وفقاً للمتطلبات المслسلية ذات الصلة، بما فيها تلك المتعلقة بالاستقلال. ووفقاً لمعيار إدارة الجودة (1)، فإن المتطلبات المسلسلية ذات الصلة هي تلك التي تتعلق بالمكتب والعاملين فيه، وعند الاقتضاء، الأشخاص الآخرين الذين يخضعون لمتطلبات الاستقلال التي يخضع لها المكتب وارتباطاته. وتحدد المعايير الدولية للمراجعة والمعايير الدولية لارتباطات الفحص مسؤوليات لشركاء المسؤولين عن الارتباطات وفرق الارتباطات على مستوى ارتباطات المراجعة والفحص، على الترتيب. وسيعتمد توزيع المسؤوليات داخل المكتب على حجم المكتب وهيكله وتنظيمه. ولا تعين العديد من نصوص هذا الجزء المسؤوليات الخاصة المنوطة بالأفراد داخل المكتب عن التصرفات المتعلقة بالاستقلال، وتشير بدلاً من ذلك إلى "المكتب" لسهولة القراءة. ويقوم المكتب بإسناد المسؤولية التشغيلية عن الالتزام بمتطلبات الاستقلال إلى الأفراد وفقاً لمعيار إدارة الجودة (1). وإضافة إلى ذلك، يظل كل محاسب مهني مسؤولاً عن الالتزام بأي نصوص تنتهي على أنشطته أو مصالحه أو علاقاته.

5/400

يرتبط الاستقلال بمبدأ الموضوعية والنزاهة. وهو يشمل:

(أ) الاستقلال الذهني: الحالة الذهنية التي تسمح بإبداء استنتاج دون التأثر بمؤثرات تقوّض الحكم المهني، مما يتيح للفرد التصرف بنزاهة وممارسة الموضوعية ونزعة الشك المهني.

(ب) الاستقلال الظاهري: تجنب الحقائق والظروف التي لها من الأهمية ما قد يجعل طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنه قد تم تقويض نزاهة أو موضوعية أو نزعة الشك المهني للمكتب أو عضو في فريق المراجعة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

وتعني الإشارات الواردة في هذا الجزء إلى كون الفرد أو المكتب "مستقلاً" أن الفرد أو المكتب قد التزم بنصوص هذا الجزء.

عند تنفيذ ارتباطات المراجعة، يتطلب الميثاق من المكاتب أن تلتزم بالمبادئ الأساسية وأن تكون مستقلة. وينص هذا الجزء على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة تتعلق بطريقة تطبيق إطار المفاهيم لأجل الحفاظ على الاستقلال عند تنفيذ تلك الارتباطات. وينطبق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 على الاستقلال مثلما ينطبق على المبادئ الأساسية المنصوص عليها في القسم 110.

6/400

يتناول هذا الجزء:

7/400

(ا) الحقائق والظروف، بما فيها الأنشطة المهنية، والمصالح وال العلاقات، التي تنشأ أو قد تنشأ عنها تهديدات تمس الاستقلال؛

(ب) التصرفات المحتملة، بما فيها التدابير الوقائية، التي قد تكون مناسبة لمواجهة أي تهديدات من ذلك القبيل؛

(ج) بعض المواقف التي لا يمكن القضاء فيها على التهديدات أو التي قد لا تتوفر فيها أي تدابير وقائية لتخفيض التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله.

المنشآت ذات الاهتمام العام

تعكس بعض المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في هذا الجزء مدى اهتمام العموم بمنشآت معينة تم تعريفها بأنها منشآت ذات اهتمام عام، ونُوصي المكاتب بتحديد ما إذا كان يلزم التعامل مع منشآت إضافية، أو فئات معينة من المنشآت، على أنها منشآت ذات اهتمام عام بسبب وجود عدد كبير وطائفة واسعة من أصحاب المصلحة المهتمين بها. وتشمل العوامل التي يلزم مراعاتها:

8/400

• طبيعة العمل، مثل حيازة أصول بصفة انتمانية لعدد كبير من أصحاب المصلحة. وقد يكون من أمثلة تلك المنشآت المؤسسات المالية، مثل البنوك وشركات التأمين، وصناديق معاشات التقاعد.

• الحجم.

• عدد الموظفين.

التقارير التي تتضمن قيداً على الاستخدام والتوزيع

قد يتضمن تقرير المراجعة قيداً على الاستخدام والتوزيع. وفي حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها في القسم 800، يجوز عندئذٍ تعديل متطلبات الاستقلال الواردة في هذا الجزء على النحو المنصوص عليه في القسم 800.

9/400

ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص

ينص الجزء 4 بـ الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص على معايير الاستقلال لارتباطات التأكيد التي ليست ارتباطات مراجعة أو فحص.

10/400

ي 11/400	يجب على المكتب الذي ينفذ ارتباط مراجعة أن يكون مستقلًا.
ي 12/400	يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال في ارتباطات المراجعة، وتقويمها ومواجهتها.
	حظر تولي المسؤوليات الإدارية
ي 13/400	لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة توقيع مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة.
13/400 ت 1	تشمل المسؤوليات الإدارية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجهها، بما في ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتكنولوجية والمادية وغير المادية، واستخدامها والسيطرة عليها.
13/400 ت 2	عندما يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة، تنشأ تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة الشخصية والألفة. وقد ينشأ أيضًا عن توقيع المسؤوليات الإدارية تهديد بسبب الموالة لأن المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة تصبح منحازة بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها.
13/400 ت 3	يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسؤولية إدارية على الظروف ويطلب ذلك ممارسة الحكم المبني. ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسؤولية إدارية:
● تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي.	
● تعيين الموظفين أو فصلهم.	
● توجيه الموظفين، وتحمل المسؤولية عن تصرفاتهم، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة.	
● التصرّح بإجراء المعاملات.	
● السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات المصرفية أو إدارتها.	
● تحديد ما سيتم تنفيذه من بين التوصيات التي يقدمها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أطراف ثالثة أخرى.	
● رفع التقارير إلى المكلفين بالحكومة بالنيابة عن الإدارة.	
● تحمل المسؤولية عن:	
○ الإعداد والعرض العادل للقواعد المالية وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق.	
○ تصميم الرقابة الداخلية أو تطبيقها أو متابعتها أو الحفاظ عليها.	
13/400 ت 4	مع مراعاة الالتزام بالفقرة ي 14/400، لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعميل المراجعة في الوفاء بمسؤوليتها تولياً لمسؤولية إدارية. وقد ينشأ عن تقديم المشورة والتوصيات إلى عميل المراجعة تهديد بسبب الفحص الذاتي وهو ما سيتم تناوله في القسم 600.
ي 14/400	عند تنفيذ نشاط مبني لعميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على اقتناع بأن إدارة العميل هي من تتخذ

الميثاق الدولي للمحاسبين

جميع الاجهادات والقرارات التي تُعد من المسؤوليات الأصلية للإدارة. ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي:

تعيين فرد يتمتع بمهارات والمعارف والخبرات المناسبة ليكون مسؤولاً في جميع الأوقات عن قرارات العميل والإشراف على الأنشطة. وينبغي أن يتتوفر لدى هذا الفرد، الذي يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا، فيما يلي:

(1) أهداف الأنشطة وطبيعتها ونتائجها؛

(2) المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب أو المكتب المعنى ضمن الشبكة.

ومع ذلك، لا يتعين أن يحصل ذلك الفرد بالخبرات اللازمة لتنفيذ الأنشطة أو إعادة تنفيذها.

(ب) الإشراف على الأنشطة وتقويم مدى كفاية نتائج الأنشطة المنفذة لغرض العميل.

(ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات، إن وجدت، التي سيتم اتخاذها الناشئة عن نتائج الأنشطة.

[أُتركت الفقرات 400/15 إلى 400/19 فارغة عن قصد]

المنشآت ذات العلاقة

ي 20/400 حسب التعريف، يشمل عميل المراجعة الذي يكون منشأة مدرجة جميع منشآته ذات العلاقة. وفيما يخص جميع المنشآت الأخرى، تشمل الإشارات إلى عميل المراجعة في هذا الجزء المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. وعندما يكون فريق المراجعة على علم، أو عندما يتتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف تنطوي على آية منشأة أخرى ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق المراجعة تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقويمها ومواجهتها.

[أُتركت الفقرات 400/21 إلى 400/29 فارغة عن قصد]

الفترة التي يجب توفر الاستقلال خلالها

ي 30/400 يجب الحفاظ على الاستقلال، على النحو الذي يتطلبه هذا الجزء، أثناء كل من:

(أ) فترة الارتباط؛

(ب) الفترة التي تغطيها القوائم المالية.

تبدأ فترة الارتباط عندما يبدأ فريق المراجعة في تنفيذ المراجعة. وتنتهي فترة الارتباط بتصور تقرير المراجعة. وعندما يكون الارتباط ذا طبيعة متكررة، فإن فترته تنتهي بالإشعار الذي يرسله أي من الطرفين بنتهاء العلاقة المبنية أو بتصور تقرير المراجعة النهائي، أي العددين يقع آخرًا.

ي 31/400 إذا أصبحت المنشأة عميل مراجعة أثناء أو بعد الفترة التي تغطيها القوائم المالية التي سيبدي المكتب رأياً بشأنها، فيجب على المكتب تحديد ما إذا كانت هناك أي تهديدات تمس الاستقلال تنشأ عمّا يلي:

(أ) العلاقات المالية أو علاقات العمل مع عميل المراجعة أثناء أو بعد الفترة التي تغطيها القوائم المالية ولكن قبل قبول ارتباط المراجعة؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) الخدمات التي قدمها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة إلى عميل المراجعة أثناء، أو بعد الفترة التي السابقة.

تنشأ تهديدات تمس الاستقلال في حال تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة أثناء، أو بعد الفترة التي تغطتها القوائم المالية، ولكن قبل بداية فريق المراجعة في تنفيذ المراجعة، وتلك الخدمة لن يُسمح بها أثناء فترة الارتباط.

يتمثل أحد العوامل التي يلزم مراعاتها في مثل هذه الظروف فيما إذا كانت نتائج الخدمة المقدمة قد تشكل جزءاً من، أو قد تؤثر على، السجلات المحاسبية أو أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

من أمثلة التصرفات التي قد تعامل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة التهديدات التي تمس الاستقلال:

- عدم اختيار المهنيين الذين قاموا بتنفيذ الخدمة غير التأكيدية بين أعضاء فريق الارتباط.
- الإيعاز لفاحص مناسب بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة غير التأكيدية حسب الاقتضاء.
- إشراك مكتب آخر من خارج الشبكة لتقويم نتائج الخدمة غير التأكيدية أو الإيعاز لمكتب آخر من خارج الشبكة بإعادة تنفيذ الخدمة غير التأكيدية بالقدر اللازم لتمكين ذلك المكتب الآخر من تحمل المسؤولية عن الخدمة.

يتم القضاء على التهديدات التي تمس الاستقلال التي تنشأ عن قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بتقديم خدمة غير تأكيدية قبل فترة ارتباط المراجعة أو قبل الفترة التي تغطتها القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها، أو يتم تخفيض تلك التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله، إذا استُخدمت نتائج تلك الخدمة أو طُبقت في فترة قام بمراجعةها مكتب آخر.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

لا يجوز للمكتب أن يقبل تعينه مراجعاً لمنشأة ذات اهتمام عام قدم لها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية قبل ذلك التعين مما قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي فيما يتعلق بالقواعد المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها إلا إذا:

- (أ) توقف تقديم تلك الخدمة قبل بداية فترة ارتباط المراجعة;
- (ب) اتخاذ المكتب تصرفات لمواجهة أي تهديدات تمس استقلاله;
- (ج) حدد المكتب أن أي تهديدات تمس استقلاله قد تم، أو سيتم، القضاء عليها أو تخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله، من منظور طرف ثالث عقلاني ومطلع.

تشمل التصرفات التي قد يعتبر الطرف الثالث العقلاني والمطلع أنها تقضي على أي تهديدات تمس الاستقلال، أو تخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله، تنشأ عن تقديم الخدمات غير التأكيدية إلى منشأة ذات اهتمام عام قبل تعين المكتب مراجعاً لتلك المنشأة:

- أن تكون نتائج الخدمة قد خضعت لإجراءات مراجعة أثناء قيام مكتب سابق بمراجعة القوائم المالية الخاصة بالسنة السابقة.

- أن يكفل المكتب محاسباً مهنياً، ليس عضواً في المكتب الذي يبني الرأي في القوائم المالية، بإجراء

الميثاق الدولي للمحاسبين

فحص يتسمق مع هدف فحص جودة الارتباط لأول ارتباط مراجعة متأثر بهدد الفحص الذاتي.

أن تكفل المنشآة ذات الاهتمام العام مكتباً آخرًا من خارج الشبكة للقيام بما يلي:

(1) تقويم نتائج الخدمة غير التأكيدية؛ أو

(2) إعادة تنفيذ الخدمة،

بالقدر اللازم لتمكين ذلك المكتب الآخر من تحمل المسؤولية عن نتيجة الخدمة.

[أُتركت الفقرات 400/33 إلى 400/39 فارغة عن قصد]

الاتصال بالملكلفين بالحكومة

تنص الفقرتان 9/300 وي 10/300 على متطلبات تتعلق بالاتصال بالملكلفين بالحكومة.

يُوصى بالاتصال المنتظم بين المكتب والملكلفين بحكومة العميل بشأن العلاقات والأمور الأخرى التي قد تؤثر بدرجة معقولة، حسب رأي المكتب، على الاستقلال، حتى عندما لا يكون ذلك مطلوباً بموجب الميثاق أو المعاير المهنية المنطبقة أو الأنطمة أو اللوائح. ويمكن هذا الاتصال الملكلفين بالحكومة من:

(ا) النظر في الأحكام المهنية للمكتب فيما يتعلق بالتعرف على التهديدات وتقويمها؛

(ب) النظر في كيفية مواجهة التهديدات، بما في ذلك مدى مناسبة التدابير الوقائية عندما تكون متاحة وقابلة للتطبيق؛

(ج) اتخاذ التصرف المناسب.

ويمكن مثل هذا النهج أن يكون مفيداً بصفة خاصة فيما يتعلق بتهديدات الترهيب والألفة.

[أُتركت الفقرات 400/41 إلى 400/49 فارغة عن قصد]

المكاتب ضمن الشبكة

تقوم المكاتب في كثير من الأحيان بتكون هيكل أكبر مع مكاتب ومنشآت أخرى لتعزيز قدرتها على تقديم الخدمات المهنية. ويعتمد تحديد ما إذا كانت هذه الهيكل الأكبر تشكل شبكة على الحقائق والظروف المحيطة، وليس على ما إذا كانت المكاتب والمنشآت منفصلة ومتمايزه نظاماً.

يجب أن يكون كل مكتب ضمن الشبكة مستقلاً عن عملاء المراجعة لدى المكاتب الأخرى ضمن الشبكة على النحو الذي يتطلبها هذا الجزء.

تنطبق متطلبات الاستقلال الواردة في هذا الجزء، المنطبقة على المكاتب ضمن الشبكة، على أية منشآة تستوفي تعريف المكتب ضمن الشبكة. وليس من الضروري أن تستوفي المنشأة أيضاً تعريف المكتب. وعلى سبيل المثال، قد تكون الشركات الاستشارية أو مكاتب المحاماة مكاتب ضمن الشبكة ولكنها ليست مكاتب.

عندما يكون المكتب مرتبطاً بهيكل أكبر يتتألف من مكاتب ومنشآت أخرى، يجب على المكتب:

(ا) ممارسة الحكم المهني لتحديد ما إذا كان ذلك الهيكل الأكبر يشكل شبكة؛

(ب) النظر فيما إذا كان من المرجح لطرف ثالث عقلاني ومطلع أن يستنتج أن المكتب والمنشآت الأخرى

ي 51/400

ي 51/400

ي 52/400

الميثاق الدولي للمحاسبين

ضمن هذا الهيكل الأكبر مرتبطة ببعضها بشكل يوحى بوجود شبكة؛

(ج) تطبق هذا الحكم بشكل متافق عبر هذا الهيكل الأكبر.

عند تحديد ما إذا كانت ثمة شبكة قد نشأت عن هيكل أكبر من المكاتب والمنشآت الأخرى، يجب على المكتب أن يستنتج وجود هذه الشبكة عندما يكون الهدف من هذا الهيكل الأكبر هو التعاون وأيضاً:

(ا) يكون من الواضح أنه يستهدف التشارك في الأرباح أو التكاليف فيما بين المنشآت الموجودة ضمن الهيكل. (راجع: الفقرة 53/400 ت(2): أو

(ب) تشارك المنشآت الموجودة ضمن الهيكل في الملكية أو السيطرة أو الإدارة. (راجع: الفقرة 53/400 ت(3): أو

(ج) تشارك المنشآت الموجودة ضمن الهيكل في سياسات وإجراءات إدارة الجودة. (راجع: الفقرة 53/400 ت(4): أو

(د) تشارك المنشآت الموجودة ضمن الهيكل في استراتيجية العمل. (راجع: الفقرة 53/400 ت(5): أو

(ه) تشارك المنشآت الموجودة ضمن الهيكل في استخدام اسم تجاري مشترك. (راجع: الفقرتين 53/400 ت(6)، 53/400 ت(7): أو

(و) تشارك المنشآت الموجودة ضمن الهيكل في جزء مهم من الموارد المهنية. (راجع: الفقرتين 53/400 ت(8)، 53/400 ت(9)).

قد تكون هناك ترتيبات أخرى بين المكاتب والمنشآت الموجودة ضمن هيكل أكبر يشكل شبكة، بالإضافة إلى تلك الترتيبات الموضحة في الفقرة 53/400. ومع ذلك، فقد يكون الهدف من الهيكل الأكبر هو فقط تيسير إحالة الأعمال، وهو ما لا يستوفي في حد ذاته الضوابط الازمة لتشكيل شبكة.

لا يؤدي التشارك في التكاليف غير الجوهرية في حد ذاته إلى إنشاء شبكة. وإضافة إلى ذلك، إذا كان التشارك في التكاليف مقصوراً على تلك التكاليف المتعلقة بتطوير منتجات أو أدلة إرشادية أو دورات تدريبية خاصة بالمراجعة، فإن هذا في حد ذاته لا يُنشئ شبكة. وعلاوة على ذلك، فإن الصلة القائمة بين المكتب ومنشأة ليست لها علاقة بالمكتب فيما عدا القيام معاً بتقديم خدمة أو تطوير منتج لا تُنشئ في حد ذاتها شبكة. (راجع: الفقرة 53/400 ت(1)).

قد تتحقق الملكية أو السيطرة أو الإدارة المشتركة بموجب عقد أو غيره من الوسائل. (راجع: الفقرة 53/400 ت(3)(ب)).

سياسات وإجراءات إدارة الجودة المشتركة هي تلك التي يتم تصميمها وتطبيقها وتشغيلها عبر الهيكل الأكبر. (راجع: الفقرة 53/400 ت(ج)).

يستلزم التشارك في استراتيجية العمل اتفاق المنشآت على تحقيق أهداف استراتيجية مشتركة. ولا تُعد المنشأة مكتباً ضمن شبكة لمجرد أنها تتعاون مع منشأة أخرى للرد فحسب بشكل مشترك على طلب استدراج عروض تقديم خدمة مهنية. (راجع: الفقرة 53/400 ت(د)).

يشمل الاسم التجاري المشترك الأحرف الأولى المشتركة أو الاسم المشتركة. ويعتبر المكتب أنه يستخدم اسماً تجارياً مشتركاً إذا كان يُدرج، على سبيل المثال، الاسم التجاري المشتركة ضمن اسم مكتبه، كجزء منه أو إلى

53/400

الميثاق الدولي للمحاسبين

جانبه، عندما يوقع الشركاء الذين يعملون في المكتب على تقارير المراجعة. (راجع: الفقرة ي 400/53(ه)).

7 53/400 ت

حق إذا كان المكتب لا ينتمي إلى شبكة ولا يستخدم اسمًا تجاريًا مشتركًا كجزء من اسم مكتبه، فقد يبدو أنه ينتمي إلى شبكة إذا كانت القرطاسية أو المواد الترويجية الخاصة به تشير إلى أن المكتب عضو في رابطة مكاتب. عليه، ففي حال عدم توخي الحذر في كيفية وصف المكتب مثل هذه العضوية، فقد ينشأ تصور بأن المكتب ينتمي إلى شبكة. (راجع: الفقرة ي 400/53(ه)).

8 53/400 ت

تشمل الموارد المهنية:

- النُّظم المشتركة التي تمكّن المكاتب من تبادل المعلومات مثل بيانات العملاء والفوatur وسجلات ساعات الدوام.
- الشركاء وغيرهم من العاملين.
- الإدارات الفنية التي تقدم المشورة في القضايا الفنية أو الخاصة بصناعة معينة أو المعاملات أو الأحداث فيما يخص ارتباطات التأكيد.
- منهجية المراجعة أو الأدلة الإرشادية الخاصة بالمراجعة.
- الدورات التدريبية ومرافق التدريب. (راجع: الفقرة ي 400/53(و)).

9 53/400 ت

يعتمد تحديد ما إذا كانت الموارد المهنية المشاركة مهمةً على الظروف. وعلى سبيل المثال:

- قد تقتصر الموارد المشاركة على استخدام منهجهية أو أدلة إرشادية مشتركة للمراجعة، دون تبادل للعاملين أو المعلومات الخاصة بالعملاء أو السوق. وفي هذه الظروف، من غير المرجح أن تكون الموارد المشاركة مهمة. وينطبق الأمر نفسه على مساعي التدريب المشتركة.
- قد تنطوي الموارد المشاركة على تبادل للعاملين أو المعلومات، كما في حالة اختيار العاملين من مجموعة مشتركة، أو إنشاء إدارة فنية مشتركة داخل الهيكل الأكبر لتزويد المكاتب المشاركة بالمشورة الفنية التي تحتاج إلى اتباعها. وفي هذه الظروف، يكون من المرجح لطرف ثالث عقلاني ومطلع أن يخلص إلى أهمية الموارد المشاركة. (راجع: الفقرة ي 400/53(و)).

ي 54/400

إذا قام المكتب أو الشبكة ببيع أحد مكوناته، واستمر المكون في استخدام اسم المكتب أو الشبكة، كله أو جزء منه، لفترة محددة، فيجب على المنشآت ذات الصلة تحديد كيفية الإفصاح عن أنها ليست مكاتب ضمن شبكة واحدة عند تقديم نفسها للأطراف الخارجية.

10 54/400 ت

قد ينص اتفاق بيع أحد مكونات المكتب أو الشبكة على أنه يمكن للمكون البيع الاستمرار، لفترة زمنية محددة، في استخدام اسم المكتب أو الشبكة، كله أو جزء منه، بالرغم من أنه لم تعد له صلة بالمكتب أو الشبكة. وفي هذه الظروف، وفي حين أن المنشآتين ربما تكونان تمارسان العمل تحت اسم مشترك، إلا أن الحقائق تدل على عدم انتظامهما إلى هيكل أكبر بهدف إلى التعاون. وعليه، فإن المنشآتين لا تُعدان مكتبين ضمن شبكة.

[أُثركت الفقرات 400/55 إلى 400/59 فارغة عن قصد]

التوثيق العام للاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

11 60/400

يجب على المكتب توثيق الاستنتاجات المتعلقة بالالتزام بهذا الجزء، ومضمون أي نقاشات ذات صلة تدعم تلك

الاستنتاجات. وعلى وجه الخصوص:

- (ا) عند تطبيق تدابير وقائية لمواجهة أحد التهديدات، يجب على المكتب توثيق طبيعة التهديد والتدابير الوقائية المتخذة أو المطبقة؛
- (ب) عند حاجة أحد التهديدات إلى إجراء تحليل مهم واستنتاج المكتب أن التهديد كان بالفعل بمستوى يمكن قبوله، يجب على المكتب توثيق طبيعة التهديد والمبررات المنطقية لذلك الاستنتاج.
- يوفر التوثيق أدلة على أحکام المكتب التي اتخذها أثناء تكوينه للاستنتاجات المتعلقة بالتزامه بهذا الجزء. ولكن عدم التوثيق لا يحدد ما إذا كان المكتب قد أخذ في الحسبان أمراً معيناً أو ما إذا كان المكتب قد حافظ على الاستقلال.
- 1/60 ت 400 إلى 61/400 فارغة عن قصد] [تركت الفقرات
- الاندماجات والاستحوذات
- عندما ينشأ تهديد عن اندماج العميل
- قد تصبح إحدى المنشآت منشأ ذات علاقة بعميل مراجعة بسبب اندماج أو استحواذ. وقد ينشأ تهديد يمس الاستقلال، ومن ثم، يمس قدرة المكتب على الاستمرار في ارتباط المراجعة بسبب المصالح أو العلاقات السابقة أو الحالية بين المكتب أو مكتب ضمن الشبكة وهذه المنشأة ذات العلاقة.
- ي 400 في الظروف المنصوص عليها في الفقرة 70/400 ت 1
- (ا) يجب على المكتب تحديد وتقويم المصالح والعلاقات السابقة والحالية مع المنشأة ذات العلاقة التي قد تؤثر على استقلاله، ومن ثم، على قدرته على الاستمرار في ارتباط المراجعة بعد تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ، مع الأخذ في الحسبان أي تصرفات متخذة لمواجهة التهديد؛
- (ب) مع مراعاة الفقرة 72/400، يجب على المكتب اتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء أية مصالح أو علاقات لا يسمح بها الميثاق بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ.
- ي 72/400 استثناء من الفقرة 71/400 (ب)، إذا لم يكن ممكناً إنهاء المصلحة أو العلاقة بشكل معقول بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ، فيجب على المكتب:
- (ا) تقويم التهديد الناشئ عن المصلحة أو العلاقة؛
- (ب) مناقشة الأسباب التي تحول دون إنهاء المصلحة أو العلاقة بشكل معقول بحلول تاريخ السريان، وتقويم مستوى التهديد، مع المكلفين بالحكومة.
- 1/72 ت 400 في بعض الظروف، قد لا يكون من الممكن إنهاء المصلحة أو العلاقة الناشئ عنها التهديد بشكل معقول بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ. وقد يرجع ذلك إلى تقديم المكتب خدمة غير تاكيدية إلى المنشأة ذات العلاقة، وعدم قدرة المنشأة على الانتقال بأسلوب منظم إلى مزود خدمة آخر بحلول ذلك التاريخ.
- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديد الناشئ عن الاندماجات والاستحوذات عندما توجد مصالح وعلاقات لا يمكن إنهاؤها بشكل معقول:
- طبيعة المصلحة أو العلاقة ومدى أهميتها.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- طبيعة العلاقة مع المنشأة ذات العلاقة ومدى أهميتها (على سبيل المثال، ما إذا كانت المنشأة ذات العلاقة منشأة تابعة أو منشأة أم).
● طول المدة اللازمة حتى يمكن إنهاء المصلحة أو العلاقة بشكل معقول.
ي 73/400
● إذا طلب المكلفوون بالحكومة من المكتب، بعد النقاش المنصوص عليه في الفقرة ي 400/72(ب)، الاستمرار بصفة المراجع، فلا يجوز للمكتب القيام بذلك إلا إذا:
(أ) كانت المصلحة أو العلاقة سيتم إبعاؤها في أقرب وقت ممكن في غضون مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ؛
(ب) كان أي فرد له مثل تلك المصلحة أو العلاقة، بما في ذلك المصالح أو العلاقات التي نشأت من خلال تنفيذ خدمة غير تأكيدية لن يسمح بها بموجب القسم 600 وأقسامه الفرعية، لن يتم اختياره عضواً في فريق ارتباط المراجعة أو لن يكون هو الفرد المسؤول عن فحص جودة الارتباط؛
(ج) كان سيتم تطبيق ما يلزم من تدابير انتقالية وسيتم مناقশتها مع المكلفوين بالحكومة.
● من أمثلة تلك التدابير الانتقالية:
● الإيعاز لمحاسب مهني بفحص أعمال المراجعة أو الأعمال غير التأكيدية حسب الاقتضاء.
● الإيعاز لمحاسب مهني، ليس عضواً في المكتب الذي يبدي الرأي بشأن القوائم المالية، بتنفيذ فحص يتتسق مع هدف فحص جودة الارتباط.
● إشراك مكتب آخر لتقويم نتائج الخدمة غير التأكيدية أو الإيعاز لمكتب آخر بإعادة تنفيذ الخدمة غير التأكيدية بالقدر اللازم لتمكين ذلك المكتب الآخر من تحمل المسؤلية عن الخدمة.
ي 74/400
● ربما يكون المكتب قد أنجز قدرأً كبيراً من العمل المتعلق بالمراجعة قبل تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ وربما يكون قادراً على إنجاز المتبقى من إجراءات المراجعة في غضون فترة زمنية قصيرة. وفي مثل هذه الظروف، إذا طلب المكلفوون بالحكومة من المكتب استكمال المراجعة مع الاستمرار في المصلحة أو العلاقة المحددة في الفقرة 70/400 ت 1، فلا يجوز للمكتب القيام بذلك إلا إذا:
(أ) كان قد قام بتقويم مستوى التهديد وناقشه النتائج مع المكلفوين بالحكومة؛
(ب) التزم بمتطلبات الفقرة ي 400/73(ب) إلى (ج)؛
(ج) كفَ عن أن يكون المراجع في موعد أقصاه تاريخ إصدار تقرير المراجعة.
● إذا استمر تقويض الموضوعية
ي 75/400
● حتى في حال إمكانية الوفاء بجميع متطلبات الفقرات ي 400/71 إلى ي 400/74، يجب على المكتب تحديد ما إذا كانت الظروف المحددة في الفقرة 400/70 ت 1 تنشأ عنها تهديدات لا يمكن مواجهتها مما يقوض الموضوعية. وإذا كان الأمر كذلك، فيجب على المكتب الكفَ عن أن يكون المراجع.
● التوثيق
ي 76/400
● يجب على المكتب توثيق:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ا) أية مصالح أو علاقات محددة في الفقرة 400/70 تـ [1] لن يتم إنهاوها بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ وأسباب عدم إيهامها:
- (ب) التدابير الانتقالية المطبقة:
- (ج) نتائج النقاش مع المكلفين بالحكومة:
- (د) أسباب عدم نشأة تهديدات تقوّض الموضوعية عن المصالح والعلاقات السابقة واللحالية.

[تركـت الفـقرـات 400/77 إلـى 400/79 فـارـغـة عن قـصـد]

مخالفة النصوص المتعلقة بالاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

عندما يتعرف المكتب على حدوث مخالفة

إذا استنتج المكتب حدوث مخالفة لأحد متطلبات هذا الجزء، فيجب عليه: 80/400

- (ا) إنهاء المصلحة أو العلاقة التي نشأت عنها المخالفة، أو تعليقها أو التخلّي عنها، ومواجهة عوّاقب المخالفة:
- (ب) النظر فيما إذا كانت هناك أي متطلبات نظامية أو تنظيمية تتطبيـقـ على المخالفة، وإذا صـحـ ذلك:
- (1) الالتزام بتلك المتطلبات:
- (2) النظر في الإبلاغ عن المخالفة إلى هيئة مهنية أو تنظيمية أو سلطة رقابية إذا كان هذا الإبلاغ من الممارسات المتعارف عليها أو كان متوقـعاـ في الدولة ذات الصلة:
- (ج) الإبلاغ فورـاـ عن المخالفة وفقـاـ لسياساته وإجراءاته إلى:
- (1) الشريك المسؤول عن الارتباط:
- (2) الفرد المسند إليه المسؤولية التشغيلية عن الالتزام بمتطلبات الاستقلال:
- (3) العاملين الآخرين المعنيين في المكتب، وعند الاقتضاء، داخل الشبكة:
- (4) من يخضعون لمتطلبات الاستقلال الواردة في الجزء 4أ الذين يتعين عليهم اتخاذ تصرف مناسب:

تقـويـمـ أهمـيـةـ المـخـالـفةـ وـأـثـرـهـ عـلـىـ مـوـضـوـعـيـةـ المـكـتبـ وـقـدـرـتـهـ عـلـىـ إـصـدـارـ تـقـرـيرـ المـراجـعـةـ:

- (هـ) تحـديـدـ ماـ يـلـيـ بـنـاءـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ المـخـالـفةـ:
- (1) ما إذا كان يلزم إنهاء ارتباط المراجعة؛ أو
- (2) ما إذا كان من الممكن اتخاذ تصرف يواجه بصورة مرضية عوّاقب المخالفة وما إذا كان اتخاذ هذا التصرف مستطاعـاـ ومناسـباـ في ظلـ الـظـرـوفـ القـائـمةـ.

وعـنـ الـقـيـامـ بـنـلـكـ، يـجـبـ عـلـىـ المـكـتبـ مـارـسـةـ الـحـكـمـ الـمـيـ وـمـرـاعـةـ ماـ إـذـاـ كـانـ مـنـ الـمـرجـعـ لـطـرـفـ ثـالـثـ عـقـلـانـيـ ومـطـلـعـ أنـ يـسـتـنـجـ أـنـ قـدـ تـقـوـيـضـ مـوـضـوـعـيـةـ المـكـتبـ، مـاـ يـجـعـلـ المـكـتبـ غـيـرـ قادرـ عـلـىـ إـصـدـارـ تـقـرـيرـ المـراجـعـةـ.

قد تـقـعـ مـخـالـفةـ لـنـصـوـصـ هـذـاـ جـزـءـ بـالـرـغـمـ مـنـ اـمـتـالـكـ المـكـتبـ نـظـامـاـ لـإـدـارـةـ الـجـودـةـ مـصـمـمـاـ لـلـوـفـاءـ بـمـتـطلـبـاتـ

الميثاق الدولي للمحاسبين

الاستقلال. وقد يكون من الضروري إنهاء ارتباط المراجعة بسبب المخالف.

ستعتمد أهمية المخالف، وأثرها على موضوعية المكتب وقدرته على إصدار تقرير المراجعة، على عوامل مثل:

٢٤٠/٨٠ ت

- طبيعة المخالفه ومدتها.
- عدد وطبيعة أية مخالفات سابقة فيما يتعلق بارتباط المراجعة الحالى.
- ما إذا كان لدى أحد أعضاء فريق المراجعة معرفة بالمصلحة أو العلاقة التي نشأت عنها المخالفه.
- ما إذا كان الفرد الذي تسبب في المخالفه عضواً في فريق المراجعة أو فرداً آخرًا تتطبق عليه متطلبات الاستقلال.
- دور الفرد الذي تتعلق به المخالفه إذا كان عضواً في فريق المراجعة.
- أثر الخدمة المهنية، إن وجد، على السجلات المحاسبية أو المبالغ المسجلة في القوائم المالية التي سيبدى المكتب رأياً بشأنها، إذا كانت المخالفه ناشئة عن تقديم تلك الخدمة.
- مدى تهديدات المصلحة الشخصية أو الموالاة أو التهريب أو التهديدات الأخرى الناشئة عن المخالفه.

٣٤٠/٨٠ ت

- بناء على أهمية المخالفه، من أمثلة التصرفات التي قد ينظر فيها المكتب لمواجهة المخالفه بصورة مرضية:
- عزل الفرد ذي الصلة من فريق المراجعة.
 - استخدام أفراد مختلفين لإجراء فحص إضافي لأعمال المراجعة المتأثرة أو لإعادة تنفيذ ذلك العمل بالقدر اللازم.
 - التوصية بأن يشرك عميل المراجعة مكتباً آخرً لنفحص أعمال المراجعة المتأثرة أو إعادة تنفيذها بالقدر اللازم.
 - إذا كانت المخالفه تتعلق بخدمة غير تاكيدية تؤثر على السجلات المحاسبية أو مبلغ مسجل في القوائم المالية، إشراك مكتب آخر لتقويم نتائج الخدمة غير التاكيدية أو الإيعاز لمكتب آخر بإعادة تنفيذ الخدمة غير التاكيدية بالقدر اللازم لتمكن ذلك المكتب الآخر من تحمل المسؤولية عن الخدمة.

٤١/٤٠٩

- إذا حدد المكتب أنه لا يمكن اتخاذ أي تصرف لمواجهة عواقب المخالفه بصورة مرضية، فيجب عليه إبلاغ المكلفين بالحكومة في أقرب وقت ممكن واتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء ارتباط المراجعة وفقاً لأى متطلبات نظامية أو تنظيمية منطقية، وإذا لم يكن إنهاء الارتباط مسموحاً به بموجب الأنظمة أو اللوائح، فيجب على المكتب الالتزام بأى متطلبات تتعلق بإعداد التقرير أو الإفصاح.

- إذا حدد المكتب أنه يمكن اتخاذ تصرفات لمواجهة عواقب المخالفه بصورة مرضية، فيجب عليه مناقشة المكلفين بالحكومة فيما يلي:

٤٠٩/٨٢

- (أ) أهمية المخالفه، بما في ذلك طبيعتها ومدتها؛
- (ب) كيف حدثت المخالفه وكيف تم التعرف عليها؛
- (ج) التصرف المقترن أو المتخد وأسباب تحديد أن التصرف سيواجه عواقب المخالفه بصورة مرضية وسيمكّن المكتب من إصدار تقرير المراجعة؛

الميثاق الدولي للمحاسبين

(د) الاستنتاج بأنه لم يتم تقويض الموضوعية، بحسب الحكم المهني للمكتب، والمبررات المنطقية لذلك الاستنتاج؛

(ه) أية خطوات مقتربة أو متخذة من جانب المكتب لتخفيض أو تجنب خطر حدوث المزيد من المخالفات.

ويجب أن يتم هذا النقاش في أقرب وقت ممكن ما لم يحدد المكلفوون بالحكومة توقيتاً بدلاً لإبلاغهم بالمخالفات الأقل أهمية.

الإبلاغ عن المخالفات إلى المكلفين بالحكومة

تنص الفقرتان ي 300/9 و ي 300/10 على متطلبات تتعلق بالاتصال بالمكلفين بالحكومة.

ي 400 فيما يخص المخالفات، يجب على المكتب إبلاغ المكلفين بالحكومة كتابياً بما يلي:

(أ) جميع الأمور التي تمت مناقشتها وفقاً للفقرة ي 400/82 والحصول على موافقة المكلفين بالحكومة على أنه يمكن اتخاذ تصرف، أو قد تم اتخاذ تصرف، لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية؛

(ب) وصف لما يلي:

(1) سياسات وإجراءات المكتب ذات الصلة بالمخالفة والتي تهدف إلى تزويده بتاكيد معقول بشأن الحفاظ على الاستقلال؛

(2) أية خطوات اتخاذها المكتب، أو يقترح اتخاذها، لتخفيض أو تجنب خطر حدوث المزيد من المخالفات.

في حال عدم موافقة المكلفين بالحكومة على أن التصرف الذي اقترحه المكتب وفقاً للفقرة ي 400/80(ه)(2) يواجه بصورة مرضية عواقب المخالفة، فيجب على المكتب اتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء ارتباط المراجعة وفقاً للفقرة ي 400/81.

المخالفات قبل صدور تقرير المراجعة السابقة

ي 400 إذا حدثت المخالفة قبل صدور تقرير المراجعة السابقة، يجب على المكتب الالتزام بنصوص الجزء 4 عند تقويم أهمية المخالفة وأثرها على موضوعية المكتب وقدرتها على إصدار تقرير المراجعة في الفترة الحالية.

ي 400 يجب على المكتب أيضاً:

(أ) النظر في أثر المخالفة، إن وجد، على موضوعية المكتب فيما يتعلق بأي تقارير مراجعة سبق إصدارها، وإمكانية سحب تقارير المراجعة تلك؛

(ب) مناقشة الأمر مع المكلفين بالحكومة.

التوثيق

ي 400 عملاً بالمتطلبات الواردة في الفقرات ي 400/80 إلى ي 400/87، يجب على المكتب توثيق ما يلي:

(أ) المخالفات؛

(ب) التصرفات المتخذة؛

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ج) القرارات الرئيسية المتخذة:
- (د) جميع الأمور التي تمت مناقشتها مع المكلفين بالحكومة:
- (ه) أية مناقشات تمت مع هيئة مهنية أو تنظيمية أو سلطة رقابية.
- ٨٩/٤٠٠** في حال استمرار المكتب في تنفيذ ارتباط المراجعة، فيجب عليه توثيق ما يلي:
- (أ) الاستنتاج بأنه لم يتم تقويض الموضوعية، بحسب الحكم المبني للمكتب:
- (ب) المبررات المنطقية لاستنتاج أن التصرف المتخذ قد واجه عواقب المخالفة بصورة مرضية بحيث يمكن للمكتب إصدار تقرير المراجعة.

الاتعاب

مقدمة

- يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.
- ينص القسم 330 على مواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عندما يكون من المحتمل أن ينشأ عن مستوى وطبيعة الأتعاب والتقييمات الأخرى المتعلقة بالأجر تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بوحد أو أكثر من المبادئ الأساسية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، التي تنشأ عن الأتعاب التي تُفرض على عملاء المراجعة.

المطالبات والمواد التطبيقية

عام

- يتم التفاوض عادةً مع عميل المراجعة على أتعاب الخدمات المهنية ويقوم العميل بدفع هذه الأتعاب مما قد يشكل تهديداً للاستقلال. وهذه الممارسة معروفة ومقبولة عموماً بين مستخدمي القوائم المالية المستهدفين.
- عندما يكون عميل المراجعة منشأة ذات اهتمام عام، فإن أصحاب المصلحة تكون لديهم توقعات متزايدة بشأن استقلال المكتب. وحيث إن الشفافية قد تساعد في تحسين المعلومات التي يتم الاسترشاد بها في آراء وقرارات المكلفين بالحكومة وقطاع واسع من أصحاب المصلحة، فإن هذا القسم ينص على ضرورة الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالأتعاب لكل من المكلفين بالحكومة وأصحاب المصلحة، بصورة أعم، فيما يخص عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام.

- لأغراض هذا القسم، تشمل أتعاب المراجعة الأتعاب أو أنواع الأجور الأخرى مقابل إجراء مراجعة أو فحص للقوائم المالية. وعند الإشارة إلى أتعاب مراجعة القوائم المالية، فإن هذا لا يشمل أي أتعاب مقابل إجراء مراجعة للقوائم المالية ذات الغرض الخاص أو إجراء فحص للقوائم المالية. (راجع: الفقرات 3/410(1)، 3/410(2)، 3/410(3) و 3/410(4)).

الأتعاب التي يدفعها عميل المراجعة

- عند التفاوض على الأتعاب مع عميل المراجعة وقيام العميل بدفع تلك الأتعاب، فإن هذا يشكل تهديداً للاستقلال بسبب المصلحة الشخصية وقد يشكل تهديداً بسبب الترهيب.
- يتطلب تطبيق إطار المفاهيم أن يحدد المكتب ما إذا كانت التهديدات التي تمس الاستقلال الناشئة عن الأتعاب المقترنة على العميل تقع ضمن مستوى يمكن قبوله، وذلك قبل قبول المكتب أو مكتب ضمن الشبكة ارتباطات المراجعة أو أي ارتباطات أخرى فيما يخص عملاء المراجعة. ويتطلب تطبيق إطار المفاهيم أيضاً أن يقوم المكتب بإعادة تقويم تلك التهديدات عندما تتغير الحقائق والظروف أثناء فترة ارتباط المراجعة.

- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات، التي تنشأ عند قيام عميل المراجعة بدفع أتعاب

الميثاق الدولي للمحاسبين

ارتباط المراجعة أو أي ارتباط آخر، ما يلي:

- مستوى الأتعاب ومدى مراعاتها للموارد المطلوبة، مع الأخذ في الحسبان الأولويات التجارية والسوقية للمكتب.
- آية صلة بين أتعاب المراجعة والأتعاب مقابل الخدمات الأخرى خلاف المراجعة والحجم النسبي لكلا العنصرين.
- مدى آية اعتمادية بين مستوى أتعاب الخدمة ونتيجة الخدمة.
- ما إذا كانت الأتعاب هي مقابل خدمات سيقدمها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة.
- مستوى الأتعاب ضمن سياق الخدمة التي سيقدمها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة.
- الهيكل التشغيلي وترتيبات الأجور في المكتب والمكاتب ضمن الشبكة.
- الأهمية التي يمثلها العميل، أو الطرف الثالث الذي أحال العميل، للمكتب أو المكتب المعنى ضمن الشبكة أو الشريك أو الفرع.
- طبيعة العميل، على سبيل المثال، ما إذا كان منشأة ذات اهتمام عام.
- علاقة العميل بالمنشآت ذات العلاقة التي تقدّم لها خدمات أخرى خلاف المراجعة، على سبيل المثال عندما تكون المنشآة ذات العلاقة منشأة شقيقة.
- مدى مشاركة المكلفين بالحكومة في تعين المراجع والاتفاق على الأتعاب، والتكيز الواضح الذي يولونه لهم وإدارة العميل لجودة المراجعة ومستوى الأتعاب عموماً.
- ما إذا كان مستوى الأتعاب يحدده طرف ثالث مستقل، كهيئة تنظيمية مثلاً.
- ما إذا كانت جودة أعمال المراجعة الخاصة بالمكتب تخضع لفحص طرف ثالث مستقل، كهيئة رقابية مثلاً.

- 4/410 ت 4 قد تؤثر أيضاً الشروط والسياسات والإجراءات الموضحة في الفقرة 120/15 ت 3 (ولاسيما نظام إدارة الجودة الذي يقوم المكتب بتصميمه وتطبيقه وفقاً لمعايير إدارة الجودة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتاكيد) على تقويم ما إذا كانت التهديدات التي تمس الاستقلال بمستوى يمكن قبوله.
- 4/410 ت 5 تحدد المتطلبات والمواد التطبيقية الآتية ظروفاً قد تحتاج إلى المزيد من التقويم عند تحديد ما إذا كانت التهديدات بمستوى يمكن قبوله. وفيما يخص تلك الظروف، تشمل المواد التطبيقية على أمثلة لعوامل إضافية قد تكون ذات صلة عند تقويم التهديدات.

مستوى أتعاب المراجعة

- 5/410 ت 1 يُعد تحديد الأتعاب التي سيتم فرضها على عميل المراجعة، سواء مقابل خدمات المراجعة أو غيرها، أحد قرارات العمل التي يتخذها المكتب مع مراعاة الحقائق والظروف ذات الصلة بكل ارتباط بعينه، بما في ذلك متطلبات المعايير الفنية والمهنية.

- 5/410 ت 2 تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تهديدات المصلحة الشخصية والترهيب التي تنشأ عن مستوى أتعاب المراجعة التي يدفعها عميل المراجعة ما يلي:

<p>الميثاق الدولي للمحاسبين</p>	<p>● المبررات التجارية للمكتب فيما يخص أتعاب المراجعة.</p> <p>● ما إذا كان العميل قد مارس، أو يمارس، ضغوطاً غير مبررة لتخفيض أتعاب المراجعة.</p> <p>● من أمثلة التصرفات التي قد ت العمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده. ● الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في ارتباط المراجعة بفحص العمل المنفذ. <p style="text-align: right;">أثر الخدمات الأخرى المقدمة إلى عميل المراجعة</p> <p>● مع مراعاة الفقرة ي 6/410، لا يجوز للمكتب أن يسمح بأن تتأثر أتعاب المراجعة بالخدمات الأخرى خلاف المراجعة التي يقدمها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة إلى عميل المراجعة.</p> <p>● تعكس أتعاب المراجعة عادة مجموعة من الأمور، كتلك المحددة في الفقرة 6/410 ت 1. ولكن القيام بتقديم خدمات أخرى إلى عميل المراجعة لا يُعد أحد الاعتبارات المناسبة عند تحديد أتعاب المراجعة.</p> <p>● استثناء من الفقرة ي 6/410. عند تحديد أتعاب المراجعة، يجوز للمكتب أن يأخذ في الحسبان التكاليف التي يتم توفيرها نتيجةً للخبرة المكتسبة من تقديم الخدمات الأخرى خلاف المراجعة إلى عميل المراجعة.</p> <p>الأتعاب المشروطة</p> <p>● الأتعاب المشروطة هي أتعاب يتم احتسابها على أساس محدد مسبقاً يتعلّق بنتيجة معاملة معينة أو نتيجة الخدمات المنفذة. وتُعد الأتعاب المشروطة التي يتم فرضها من خلال طرف وسيط مثالاً للأتعاب المشروطة غير المباشرة. وفي هذا القسم، لا يُنظر إلى الأتعاب على أنها مشروطة إذا كان الذي يحدّدها محكمة أو سلطة عامة أخرى.</p> <p>● لا يجوز للمكتب أن يفرض بشكل مباشر أو غير مباشر أتعاباً مشروطة مقابل ارتباط المراجعة.</p> <p>● لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أن يفرض بشكل مباشر أو غير مباشر أتعاباً مشروطة مقابل خدمة غير تاكيدية يتم تقديمها إلى عميل المراجعة، إذ:</p> <ul style="list-style-type: none"> (أ) كانت الأتعاب يفرضها المكتب الذي يبدي الرأي في القوائم المالية وتلك الأتعاب تُعد، أو يتوقع أن تكون، جوهريّة لذلك المكتب؛ أو (ب) كانت الأتعاب يفرضها مكتب ضمن الشبكة يشارك في جزء مهم من المراجعة وتلك الأتعاب تُعد، أو يتوقع أن تكون، جوهريّة لذلك المكتب؛ أو (ج) كانت نتيجة الخدمة غير تاكيدية، ومن ثم، مبلغ الأتعاب، تعتمد على حكم مستقبلي أو حالٍ يتعلق بمراجعة مبلغ ذي أهمية نسبية في القوائم المالية. <p>● تمنع الفقرتان ي 9/410 و 10/410 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من الدخول مع عميل المراجعة في ترتيبات معينة تتعلق بالأتعاب المشروطة. وهي إذا كان ترتيب الأتعاب المشروطة غير منع عند تقديم خدمة غير تاكيدية إلى عميل المراجعة، فإن ذلك قد يظل له أثر على مستوى تهديد المصالحة الشخصية.</p> <p>● تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:</p>
<p>3 ت 5/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب مناسب لم يشارك في ارتباط المراجعة بفحص العمل المنفذ.</p>
<p>4 ت 6/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.</p>
<p>5 ت 6/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في ارتباط المراجعة بفحص العمل المنفذ.</p>
<p>6 ت 7/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.</p>
<p>7 ت 8/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.</p>
<p>8 ت 9/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.</p>
<p>9 ت 10/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.</p>
<p>10 ت 10/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.</p>
<p>11 ت 10/410</p>	<p>● الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط المراجعة بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.</p>

الميثاق الدولي للمحاسبين

- مدى المبالغ المحتملة للأتعاب.
 - ما إذا كانت ثمة سلطة معنية تقوم بتحديد النتيجة التي تعتمد عليها الأتعاب المشروطة.
 - الإفصاح للمستخدمين المستهدفين عن العمل الذي نفذه المكتب وأساسات الأجر.
 - طبيعة الخدمة.
 - تأثير الحدث أو المعاملة على القوائم المالية.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تنفيذ الخدمة غير التأكيدية بفحص العمل المنفذ.
 - الحصول على موافقة كتابية مسبقة من العميل على أساس الأجر.
- اجمالي الأتعاب - نسبة الأتعاب الخاصة بالخدمات الأخرى خلاف المراجعة إلى أتعاب المراجعة**
- قد يتاثر مستوى تهديد المصلحة الشخصية عندما يتولد جزء كبير من الأتعاب التي يفرضها المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة على عميل المراجعة من تقديم خدمات أخرى خلاف المراجعة إلى العميل، وذلك بسبب المخاوف المتعلقة باحتمال فقدان ارتباط المراجعة أو تلك الخدمات الأخرى. وقد ينشأ عن هذه الظروف أيضاً تهديدً بسبب الترهيب. وثمة اعتبار إضافي يتمثل في تصور أن المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة ستترك على العلاقة الأخرى غير المتعلقة بالمراجعة، مما قد يشكل تهديداً لاستقلال المراجع.
- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:
- نسبة الأتعاب الخاصة بالخدمات الأخرى خلاف المراجعة إلى أتعاب المراجعة.
 - طول المدة الزمنية التي كانت خلالها نسبة الأتعاب الخاصة بالخدمات الأخرى خلاف المراجعة كبيرة مقارنة بأتعاب المراجعة.
 - طبيعة الخدمات الأخرى خلاف المراجعة، ونطاقها والغرض منها، بما في ذلك:
 - ما إذا كانت الخدمات خدمات متكررة.
 - ما إذا كانت الأنظمة أو اللواحة تسمح للمكتب بتنفيذ تلك الخدمات.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية أو الترهيب:
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في المراجعة أو الخدمة الأخرى خلاف المراجعة بفحص أعمال المراجعة ذات الصلة.
 - الحد من مدى الخدمات الأخرى خلاف المراجعة التي يتم تقديمها إلى عميل المراجعة.
- اجمالي الأتعاب - الأتعاب المتأخرة**
- قد يتاثر مستوى تهديد المصلحة الشخصية إذا تأخرت الأتعاب الواجبة الدفع من عميل المراجعة، مقابل

الميثاق الدولي للمحاسبين

المراجعة أو الخدمات الأخرى خلاف المراجعة، خلال فترة ارتباط المراجعة.	● يُتوقع عموماً أن يحصل المكتب تلك الأتعاب قبل إصدار تقرير المراجعة.	2/12/410 ت
تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية ما يلي:	<ul style="list-style-type: none">● مدى الأهمية التي تمثلها الأتعاب المتأخرة للمكتب.● طول مدة التأخير في دفع الأتعاب.● تقييم المكتب لقدرة واستعداد عميل المراجعة لدفع الأتعاب المتأخرة.● من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد:● الحصول على جزء من الأتعاب المتأخرة.● الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في ارتباط المراجعة بفحص أعمال المراجعة.	3/12/410 ت
عندما يظل جزء معتبر من الأتعاب المستحقة من أحد عملاء المراجعة غير مدفوع لمدة طويلة، يجب على المكتب تحديد ما يلي:	<p>(أ) ما إذا كانت الأتعاب المتأخرة قد تكون مكافئة لقرض للعميل، وفي هذه الحالة تنطبق المتطلبات والمأود التطبيقية المنصوص عليها في القسم 511:</p> <p>(ب) ما إذا كان من المناسب إعادة تكليف المكتب أو استمراره في ارتباط المراجعة.</p>	4/12/410 ت
اجمالى الأتعاب - الاعتمادية على الأتعاب		13/410 ي
جميع عملاء المراجعة		
عندما يشكل المبلغ الإجمالي للأتعاب التي يتحصل عليها المكتب، الذي يبدي رأي المراجعة، من أحد عملاء المراجعة نسبة كبيرة من إجمالي أتعاب ذلك المكتب، فإن الاعتماد على الأتعاب المتحصل عليها من المراجعة والخدمات الأخرى من ذلك العميل، والخوف من احتمالية فقدانها، يؤثر على مستوى تهديد المصلحة الشخصية وينشأ عنه تهديدٌ بسبب الترهيب.		1/14/410 ت
عند احتساب إجمالي أتعاب المكتب، قد يستخدم المكتب المعلومات المالية المتاحة من السنة المالية السابقة ويفيَر النسبة بناءً على تلك المعلومات إن كان ذلك مناسباً.		2/14/410 ت
تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والترهيب ما يلي:	<ul style="list-style-type: none">● الهيكل التشغيلي للمكتب.● ما إذا كان المكتب من المتوقع أن يحقق تنوعاً بحيث يتم الحد من الاعتماد على عميل المراجعة.	3/14/410 ت
من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:	<ul style="list-style-type: none">● الإيعاز لفاحص مناسب ليس عضواً في المكتب بفحص أعمال المراجعة.● الحد من مدى الخدمات الأخرى خلاف المراجعة التي يتم تقديمها إلى عميل المراجعة.	4/14/410 ت

الميثاق الدولي للمحاسبين

- زيادة قاعدة عملاء المكتب للحد من الاعتماد على العميل.
- زيادة مدى الخدمات المقدمة إلى العملاء الآخرين.
- بنشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب عندما تشكل الأتعاب التي يتحصل عليها المكتب من أحد عملاء المراجعة نسبة كبيرة من إيرادات شريك واحد أو فرع واحد للمكتب.
- 5 14/410 ت
- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:
- الأهمية النوعية والكمية التي يمثلها عميل المراجعة للشريك أو الفرع.
- مدى اعتماد أجر الشريك، أو الشركاء داخل الفرع، على الأتعاب المتحصل عليها من العميل.
- 7 14/410 ت
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية أو الترهيب:
- الإياع لفاحص مناسب لم يشارك في ارتباط المراجعة بفحص أعمال المراجعة.
- ضمان عدم تأثر أجر الشريك بشكل كبير بالأتعاب المتحصل عليها من العميل.
- الحد من مدى الخدمات الأخرى خلاف المراجعة التي يقدمها الشريك أو الفرع إلى عميل المراجعة.
- زيادة قاعدة عملاء الشريك أو الفرع للحد من الاعتماد على العميل.
- زيادة مدى الخدمات التي يقدمها الشريك أو الفرع إلى العملاء الآخرين.
- عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام
- ي 15/410
- عندما يشكل، أو يكون من المرجح أن يشكل، إجمالي الأتعاب المتحصل عليها من أحد عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام أكثر من 30% من إجمالي الأتعاب التي يتضاعفها المكتب خلال كل من خمس سنوات متتالية، يجب على المكتب تحديد ما إذا كان أحد التصرفات الآتية قد يعمل بمثابة تدبير وقائي لتخفيف التهديدات الناشئة إلى مستوى يمكن قوله، وتطبيقه إن كان كذلك:
- (ا) قبل إصدار رأي المراجعة بشأن القوائم المالية للسنة الخامسة، الإياع لمحاسب مهي، ليس عضواً في المكتب الذي يبدي الرأي في القوائم المالية، بفحص أعمال المراجعة الخاصة بالسنة الخامسة؛ أو
- (ب) بعد إصدار رأي المراجعة بشأن القوائم المالية للسنة الخامسة، وقبل إصدار رأي المراجعة بشأن القوائم المالية للسنة السادسة، الإياع لمحاسب مهي ليس عضواً في المكتب الذي يبدي الرأي في القوائم المالية، أو الإياع لهيئة مهنية، بفحص أعمال المراجعة الخاصة بالسنة الخامسة.
- ي 16/410
- إذا استمر إجمالي الأتعاب الموضح في الفقرة ي 15/410 في تجاوز نسبة 30%， يجب على المكتب أن يحدد في كل سنة ما إذا كان تطبيق أحد التصرفات الواردة في الفقرة ي 15/410 على ارتباط السنة ذات الصلة قد يكون تدبيراً وقائياً لمواجهة التهديدات الناشئة عن إجمالي الأتعاب التي يتضاعفها المكتب من العميل، ويجب عليه تطبيقه إن كان كذلك.
- ي 17/410
- عند تكليف مكتبين أو أكثر لمراجعة القوائم المالية للعميل، فإن إشراك المكتب الآخر في المراجعة يجوز اعتباره في كل سنة تصرفاً مكافئاً للتصرف الوارد في الفقرة ي 15/410 (ا)، إذا:

الميثاق الدولي للمحاسبين

(أ) كانت الظروف التي تتناولها الفقرة 410/15 تنطبق على واحد فقط من المكاتب التي تبدي رأي المراجعة:

(ب) كان كل مكتب ينفذ ما يكفي من الأعمال لتحمل كامل المسؤولية بمفرده عن رأي المراجعة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

عندما يشكل، أو يكون من المرجح أن يشكل، إجمالي الأتعاب المحصل عليها من أحد عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام أكثر من 15% من إجمالي الأتعاب التي يتضمنها المكتب خلال كلي من سنتين متتاليتين، يجب على المكتب أن يحدد، قبل إصدار رأي المراجعة بشأن القوائم المالية للسنة الثانية، ما إذا كان القيام بتنفيذ فحص يتضمن مع هدف فحص جودة الارتباط بواسطة محاسب مهني ليس عضواً في المكتب الذي يبدي الرأي بشأن القوائم المالية ("فحص ما قبل الإصدار") قد يكون تدريرياً وقائياً لتخفيف التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله، وإذا صح ذلك، فيجب على المكتب الإياع بتطبيق ذلك الفحص.

ي 18/410 عند تكليف مكتبين أو أكثر لمراجعة القوائم المالية للعميل، فإن إشراك المكتب الآخر في المراجعة يجوز اعتباره في كل سنة تصرفاً مكافئاً للتصرف الوارد في الفقرة 410/18، إذا:

(أ) كانت الظروف التي تتناولها الفقرة 410/18 تنطبق على واحد فقط من المكاتب التي تبدي رأي المراجعة:

(ب) كان كل مكتب ينفذ ما يكفي من الأعمال لتحمل كامل المسؤولية بمفرده عن رأي المراجعة.

ي 20/410 مع مراعاة الفقرة 410/21، في حال استمرار الظروف الموضحة في الفقرة 410/18 لخمس سنوات متتالية، فيجب على المكتب الكف عن أن يكون المراجع بعد إصدار رأي المراجعة للسنة الخامسة.

ي 21/410 استثناءً من الفقرة 410/20، يجوز للمكتب الاستمرار في أن يكون المراجع بعد خمس سنوات متتالية في حال وجود سبب مقنع للقيام بذلك مراعاةً للمصلحة العامة، شريطة ما يلي:

(أ) أن يتشاور المكتب مع الهيئة التنظيمية أو المهنية في الدولة ذات الصلة وأن توافق تلك الهيئة على أن استمرار المكتب في دور المراجع سيخدم المصلحة العامة:

(ب) أن يكلف المكتب محاسباً مهنياً، ليس عضواً في المكتب الذي يبدي الرأي بشأن القوائم المالية، لتنفيذ فحص ما قبل الإصدار، قبل إصدار رأي المراجعة بشأن القوائم المالية للسنة السادسة وأية سنة تالية.

ي 21/410 ت من العوامل التي قد ينشأ عنها سبب مقنع، عدم وجود مكاتب بديلة صالحة لتنفيذ ارتباط المراجعة، نظراً لطبيعة ومكان عمل العميل.

الشفافية في المعلومات المتعلقة بالأتعاب فيما يخص عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

الاتصال مع المكلفين بالحكومة بشأن المعلومات المتعلقة بالأتعاب

ي 22/410 ت يساعد قيام المكتب بإبلاغ المكلفين بالحكومة بالمعلومات المتعلقة بالأتعاب (التي يتم تقاضيها مقابل كل من المراجعة والخدمات الأخرى خلاف المراجعة) في تقييم المكلفين بالحكومة لاستقلال المكتب. ويتيح أيضاً الاتصال الفعال في هذا الشأن تبادل وجهات النظر والمعلومات بوضوح في كل الاتجاهين بشأن أمور، منها على سبيل

الميثاق الدولي للمحاسبين

المثال، التوقعات التي قد تكون لدى المكلفين بالحكومة بشأن نطاق أعمال المراجعة ومداها وأثرها على أتعاب المراجعة.

أتعاب مراجعة القوائم المالية

ي 410/23 مع مراعاة الفقرة 410/24، يجب على المكتب إبلاغ المكلفين بالحكومة لدى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، في الوقت المناسب، بما يلي:

(ا) الأتعاب المدفوعة أو الواجبة الدفع إلى المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة مقابل مراجعة القوائم المالية التي يبدي المكتب رأياً بشأنها؛

(ب) ما إذا كانت التهديدات الناشئة عن مستوى تلك الأتعاب تقع ضمن مستوى يمكن قبوله، وإذا لم تكن كذلك، فيتم إبلاغهم بأي تصرفات اتخذها المكتب أو يقترح المكتب اتخاذها لتخفيض تلك التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله.

ي 410/23 ت 1 الهدف من هذا الإبلاغ هو توفير الخلفية المتعلقة بأتعاب مراجعة القوائم المالية التي يبدي المكتب رأياً بشأنها، والبيئات المحيطة بتلك الأتعاب، لتمكن المكلفين بالحكومة من النظر في استقلال المكتب. وستعتمد طبيعة الأمور التي سيتم الإبلاغ بها، ومداها، على الحقائق والظروف وقد يشمل ذلك على سبيل المثال:

● الاعتبارات المؤثرة على مستوى الأتعاب مثل:

○ حجم العمليات التشغيلية لعميل المراجعة، ومدى تعقيدها وانتشارها الجغرافي.

○ الوقت المستغرق أو المتوقع استغراقه بما يتناسب مع نطاق المراجعة ومدى تعقيدها.

○ تكلفة الموارد الأخرى المستغلة أو المنفقة أثناء تنفيذ المراجعة.

○ جودة أعمال مسک الدفاتر وأليات إعداد القوائم المالية.

● التعديلات التي طرأت أثناء فترة المراجعة على الأتعاب المحددة أو المفروضة، وأسباب أي تعديلات من ذلك القبيل.

● التغييرات في الأنظمة واللوائح والمعايير المهنية ذات الصلة بالمراجعة، التي أثرت على الأتعاب.

ي 410/23 ت 2 يوضح المكتب بتقديم هذه المعلومات في أقرب وقت ممكن والإبلاغ بالتعديلات المقترحة عند الاقتضاء.

ي 410/24 استثناء من الفقرة 410/23، يجوز للمكتب أن يقرر عدم الإبلاغ بالمعلومات المنصوص عليها في الفقرة 410/23 إلى المكلفين بالحكومة في منشأة مملوكة كلياً (يشكل مباشر أو غير مباشر) لمنشأة أخرى ذات اهتمام عام شريطة ما يلي:

(ا) أن تكون المنشأة موحدة في القوائم المالية للمجموعة التي أعدتها تلك المنشأة الأخرى ذات الاهتمام العام؛

(ب) أن يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً في تلك القوائم المالية للمجموعة.

أتعاب الخدمات الأخرى

ي 410/25 مع مراعاة الفقرة 410/27، يجب على المكتب إبلاغ المكلفين بالحكومة لدى عميل المراجعة من المنشآت ذات

الاهتمام العام، في الوقت المناسب، بما يلي:

(ا) الأتعاب، خلاف تلك المفصح عنها بموجب الفقرة **ي 23/410** (ا)، المفروضة على العميل مقابل قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بتقديم خدمات خلال الفترة التي تخطها القوائم المالية التي يبني المكتب رأياً بشأنها. ولهذا الغرض، لا تشمل تلك الأتعاب سوى الأتعاب المفروضة على العميل ومتناهاته ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها الموحدة في القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها؛

(ب) حسبما هو منصوص عليه في الفقرة **ت 11/410** [١]. ففي الحالات التي يحدد فيها المكتب وجود أثر على مستوى تهديد المصلحة الشخصية أو وجود تهديد بسبب التهريب يمس الاستقلال، ناشئ عن نسبة الأتعاب الخاصة بالخدمات الأخرى خلاف المراجعة إلى أتعاب المراجعة، فيتم الإبلاغ بما يلي:

(1) ما إذا كانت تلك التهديدات بمستوى يمكن قبوله؛

(2) إذا لم تكن كذلك، أي تصرفات اتخاذها المكتب أو يقترح المكتب اتخاذها لتخفيض تلك التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله.

الهدف من هذا الإبلاغ هو توفير الخلفية المتعلقة بأتعاب الخدمات الأخرى، والبيئة المحيطة بتلك الأتعاب، لتمكن المكلفين بالحكومة من النظر في استقلال المكتب. وستعتمد طبيعة الأمور التي سيتم الإبلاغ بها، ومداها، على الحقائق والظروف وقد يشمل ذلك على سبيل المثال:

- مبلغ أتعاب الخدمات الأخرى التي تتطلبها الأنظمة أو اللوائح.
- طبيعة الخدمات الأخرى المقدمة والأتعاب المرتبطة بها.
- المعلومات المتعلقة بطبيعة الخدمات المقدمة بموجب سياسة عامة معتمدة من المكلفين بالحكومة والأتعاب المرتبطة بها.
- نسبة الأتعاب المشار إليها في الفقرة **ي 25/410** (ا) إلى مجموع الأتعاب المفروضة من المكتب والمكاتب ضمن الشبكة مقابل مراجعة القوائم المالية التي يبني المكتب رأياً بشأنها.

يجب على المكتب أن يضمّن في الإبلاغ الذي تطلبها الفقرة **ي 25/410** (ا) الأتعاب، بخلاف تلك المفصح عنها بموجب الفقرة **ي 23/410** (ا)، المفروضة على آية منشآت أخرى ذات علاقة يكون لعميل المراجعة سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها مقابل قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بتقديم خدمات، عندما يكون المكتب على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بأن تلك الأتعاب تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب.

تشمل العوامل التي قد ينظر فيها المكتب عند تحديد ما إذا كانت الأتعاب، خلاف تلك المفصح عنها بموجب الفقرة **ي 23/410** (ا)، المفروضة على تلك المنشآت الأخرى ذات العلاقة، كل منها على حدة ومجتمعها، مقابل قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بتقديم خدمات، تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب، ما يلي:

- مدى مشاركة عميل المراجعة في تعين المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة بتقديم تلك الخدمات، بما في ذلك مدى مشاركته في التفاوض على الأتعاب.
- أهمية الأتعاب المدفوعة من المنشآت الأخرى ذات العلاقة للمكتب أو لذلك المكتب ضمن الشبكة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

نسبة الأتعاب المتحصل عليها من المنشآت الأخرى ذات العلاقة إلى الأتعاب التي يدفعها العميل.

●

ي 27/410

استثناء من الفقرة ي 25/410، يجوز للمكتب أن يقرر عدم الإبلاغ بالمعلومات المنصوص عليها في الفقرة ي 25/410 إلى المكلفين بالحكومة في منشأة مملوكة كلياً (يشكل مباشر أو غير مباشر) لمنشأة أخرى ذات اهتمام عام شريطة ما يلي:

(ا) أن تكون المنشأة موحدة في القوائم المالية للمجموعة التي أعدتها تلك المنشأة الأخرى ذات الاهتمام العام;

(ب) أن يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً في تلك القوائم المالية للمجموعة.

الاعتمادية على الأتعاب

ي 28/410

عندما يشكل، أو يكون من المرجح أن يشكل، إجمالي الأتعاب المتحصل عليها من أحد عمالء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام أكثر من 15% من إجمالي الأتعاب التي يتلقاها المكتب، يجب على المكتب إبلاغ المكلفين بالحكومة بما يلي:

(ا) تلك الحقيقة وما إذا كان هذا الوضع من المرجح أن يستمر؛

(ب) التدابير الوقائية المطبقة لمواجهة التهديدات الناشئة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، استخدام فحص ما قبل الإصدار (راجع: الفقرة ي 18/410)؛

(ج) أي اقتراح للاستمرار في دور المراجع بموجب الفقرة ي 21/410.

الإفصاح العلني عن المعلومات المتعلقة بالأتعاب

ت 29/410

نظراً لاهتمام العموم بعمليات مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه من المفيد أن تتوفر لدى أصحاب المصلحة رؤية واضحة للعلاقات المهنية، بين المكتب وعميل المراجعة، التي قد يعتقد بدرجة معقولة أنها ذات صلة بتقويم استقلال المكتب. وفي عدد كبير من الدول، توجد بالفعل متطلبات بشأن الإفصاح عن الأتعاب المدفوعة والواجبة الدفع من عمالء المراجعة إلى المكتب والمكاتب ضمن الشبكة مقابل كل من المراجعة والخدمات الأخرى خلاف المراجعة. وتطلب هذه الإفصاحات في الغالب تفصيل الأتعاب الخاصة بالخدمات الأخرى خلاف المراجعة إلى فئات مختلفة.

ي 30/410

إذا لم تتطلب الأنظمة واللوائح من عميل المراجعة الإفصاح عن أتعاب المراجعة وأتعاب الخدمات الأخرى خلاف المراجعة المدفوعة أو الواجبة الدفع إلى المكتب والمكاتب ضمن الشبكة والمعلومات المتعلقة بالاعتمادية على الأتعاب، فيجب على المكتب أن يناقش مع المكلفين بالحكومة لدى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام:

(ا) المنفعة التي تعود على أصحاب المصلحة من قيام العميل بتقديم تلك الإفصاحات التي لا تتطلبها الأنظمة واللوائح بطريقة مناسبة، مع مراعاة توقيت إتاحة المعلومات وإمكانية الوصول إليها؛

(ب) المعلومات التي قد تعزز فهم المستخدمين للأتعاب المدفوعة أو الواجبة الدفع وأثرها على استقلال المكتب.

ت 30/410

من أمثلة المعلومات المتعلقة بالأتعاب، التي قد تعزز فهم المستخدمين للأتعاب المدفوعة أو الواجبة الدفع وأثرها على استقلال المكتب:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- التدابير الوقائية المطبقة عندما يشكّل، أو يكون من المرجح أن يشكّل، إجمالي الأتعاب المتحصل عليها من العميل أكثر من 15% من إجمالي الأتعاب التي يتضمنها المكتب.

بعد النقاش مع المكلفين بالحكومة على النحو المنصوص عليه في الفقرة ي 410/3، إذا لم يقدم عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام الإقصاص ذي الصلة، فيجب على المكتب الإقصاص للعموم عملياً، مع مراعاة الفقرة ي 32/410.

31/410

- (١) الأتعاب المدفوعة أو الواجبة الدفع إلى المكتب والمكاتب ضمن الشبكة مقابل مراجعة القوائم المالية التي يبدي المكتب رأياً بشأنها؛

(٢) الأتعاب، خلاف تلك المفروضة عنها بموجب الفقرة الفرعية (أ)، المفروضة على العميل مقابل قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بتقديم خدمات خلال الفترة التي تغطتها القوائم المالية التي يبدي المكتب رأياً بشأنها. ولهذا الغرض، لا تشمل تلك الأتعاب سوى المفروضة على العميل ومن شأنه ذات العلاقة التي يكون لعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها الموحدة في القوائم المالية التي سيبدي المكتب رأياً بشأنها؛

(٣) أي أتعاب، بخلاف تلك المفروضة عنها بموجب الفقرتين الفرععتين (أ) و(ب)، مفروضة على أية منشآت أخرى ذات علاقة يكون لعميل المراجعة سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها مقابل قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بتقديم خدمات، عندما يكون المكتب على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بأن تلك الأتعاب تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب؛

(٤) عند الاقتضاء، حقيقة أن إجمالي الأتعاب التي تحصل عليها المكتب من عميل المراجعة تشكيلاً، أو من المرجح أن تشكيلاً، أكثر من 15 % من إجمالي الأتعاب الذي تقاضاها المكتب خلال سنتين متتاليتين، والرسنة التي نشأ فيها هذا الوضع لأول مرة.

قد يوضح المكتب أيضاً عن معلومات أخرى تتعلق بالألعاب، تعزز لهم المستخدمين للألعاب المدفوعة أو الواجبة الدفع واستقلال المكتب، كالأمثلة الموضحة في الفقرة 410/30 ت.

1-31/410

تنص الفقرة 410/31(ج) على العوامل التي قد ينظر فيها المكتب عند إجراء التحديد الذي تتطلبه الفقرة 410/26 ت 1 على العوامل التي قد ينظر فيها المكتب عند إجراء التحديد الذي تتطلبه الفقرة 410/31(ج).

2-31/410

وقد يوضح المكتب عن المعلومات المتعلقة بالاعتاب عملاً بالفقرة ٣١/٤١٠، عند الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالاعتاب عملاً بالفقرة ٣١/٤١٠، قد يوضح المكتب عن المعلومات مناسبة تراعي توقيت إتاحة المعلومات لأصحاب المصلحة وأمكانية وصولهم إليها، على سبيل المثال:

3-31/410

- على الموقع الإلكتروني للمكتب.
 - في تقرير الشفافية الخاص بالمكتب.
 - في تقرير جودة المراجعة.
 - من خلال اتصال يسهدف أصحاب المصلحة المحددين، على سبيل المثال من خلال خطاب يُرسل
 - لهم.



32/410 ي

استثناء من الفقرة ي 31/410، يجوز للمكتب أن يقرر عدم الإفصاح للعموم عن المعلومات المنصوص عليها في الفقرة ي 31/410 فيما يتعلق بما يلي:

- (ا) المنشأة الأم التي تقوم أيضاً بإعداد قوائم مالية لمجموعة شريطة أن يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً في القوائم المالية للمجموعة؛ أو
- (ب) منشأة مملوكة كلياً (بشكل مباشر أو غير مباشر) لمنشأة أخرى ذات اهتمام عام شريطة ما يلي:
- (1) أن تكون المنشأة موحدة في القوائم المالية للمجموعة التي أعدتها تلك المنشأة الأخرى ذات الاهتمام العام؛
- (2) أن يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً في تلك القوائم المالية للمجموعة.

اعتبارات لعملاء الفحص

33/410 ي

ينص هذا القسم على متطلبات تقضي بأن يبلغ المكتب بالمعلومات المتعلقة بالاتهاب فيما يخص عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام وأن يفصح للعموم عن المعلومات المتعلقة بالاتهاب في حال عدم إفصاح العميل عن تلك المعلومات. واستثناء من تلك المتطلبات، يجوز للمكتب أن يقرر عدم الإبلاغ بهذه المعلومات أو عدم السعي للإفصاح عنها عندما لا يكون عميل الفحص عميل مراجعة أيضاً.

سياسات الأجور وتقييم الأداء

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن سياسات المكتب الخاصة بتقييم الأداء أو الأجور تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

عند تقييم أداء أحد أعضاء فريق المراجعة الذي يعمل لصالح عميل مراجعة معين، أو دفع أجراه، على أساس بيع خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة ذلك، فإن مستوى تهديد المصلحة الشخصية سيعتمد على:

(ا) النسبة من الأجر أو تقييم الأداء الذي تعتمد على بيع هذه الخدمات؛

(ب) دور الفرد في فريق المراجعة؛

(ج) ما إذا كان بيع هذه الخدمات غير التأكيدية يؤثر على قرارات الترقية.

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

● إعادة النظر في خطة الأجور أو عملية تقييم الأداء لذلك الفرد.

● عزل ذلك الفرد من فريق المراجعة.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الإيذار لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق المراجعة.

لا يجوز للمكتب تقييم أداء الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة، أو دفع أجورهم، بناءً على نجاح الشريك في بيع خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة الخاص به. ولا يمنع هذا المتطلب الترتيبات المعادة الخاصة بمشاركة الأرباح بين الشركاء في المكتب.

الهدايا والضيافة

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن قبول الهدايا والضيافة من عميل المراجعة تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب. وينص هذا القسم على متطلب ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المطلب والمواد التطبيقية

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو عضو في فريق المراجعة قبول الهدايا والضيافة من عميل المراجعة، إلا إذا كانت بقيمة تافهة وغير مهمة.

عندما يقوم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو عضو في فريق المراجعة بعرض إكرامية على عميل المراجعة، أو قبول إكرامية منه، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 340 وقد تنشأ تهديدات تمس الاستقلال بسبب عدم الالتزام بهذه المتطلبات.

لا تسمح المتطلبات المنصوص عليها في القسم 340، فيما يتعلق بعرض أو قبول الإكراميات، للمكتب أو المكاتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة بقبول الهدايا والضيافة التي تُقدم بنية التأثير بشكل غير لائق على السلوك حتى إذا كانت بقيمة تافهة وغير مهمة.

الدعaoى القضائية الفعلية أو المحتملة

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

عند حدوث، أو احتمال حدوث، نزاع قضائي مع عميل المراجعة، تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والترهيب. وينص هذا القسم على مواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المواد التطبيقية

عام

يلزم أن تتميز العلاقة بين إدارة العميل وأعضاء فريق المراجعة بالصراحة التامة والإفصاح الكامل بشأن جميع الجوانب المتعلقة بعمليات العميل. وقد تنشأ مواقف مثيرة للخصوصية نتيجة للدعaoى القضائية الفعلية أو المحتملة بين عميل المراجعة والمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو عضو في فريق المراجعة. وقد تؤثر تلك المواقف المثيرة للخصوصية على استعداد الإدارة لتقديم الإفصاحات الكاملة، وقد تنشأ عنها تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والترهيب.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- مدى أهمية الدعaoى القضائية.
- ما إذا كانت الدعaoى القضائية تتعلق بارتباط مراجعة سابق.

إذا كان أحد أطراف الدعaoى القضائية عضو في فريق المراجعة، فمن أمثلة التصرفات التي قد تقضي على تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والترهيب عزل ذلك الفرد من فريق المراجعة.

من أمثلة التصرفات التي قد تعامل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والترهيب الإيعاز لفاحص مناسب بفحص العمل المنفذ.

القسم 510

المصالح المالية

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن امتلاك مصلحة مالية في عميل المراجعة تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المطالبات والمواد التطبيقية

عام

قد تكون المصلحة المالية مملوكة بشكل مباشر أو شكل غير مباشر من خلال وسيط مثل منشأة للاستثمار الجماعي أو شركة أو جهة وصاية. وعندما تكون للملك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية، فإن الميثاق يعد ذلك مصلحة مالية مباشرة. وفي المقابل، عندما لا تكون للملك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية، فإن الميثاق يعد ذلك مصلحة مالية غير مباشرة.

يحتوي هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية. عند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة تُعد ذات أهمية نسبية لفرد، يجوز أن يؤخذ في الحسبان صافي قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية بسبب امتلاك مصلحة مالية في عميل المراجعة ما يلي:

- الدور المنوط بالفرد صاحب المصلحة المالية.
- ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرة أو غير مباشرة.
- الأهمية النسبية للمصلحة المالية.

المصالح المالية التي يمتلكها المكتب ومكتب ضمن الشبكة وأعضاء فريق المراجعة وغيرهم مع مراعاة الفقرة 5/510، لا يجوز لأي من يلي امتلاك مصلحة مالية مباشرة، أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية، في عميل المراجعة:

- (أ) المكتب أو مكتب ضمن الشبكة؛ أو
- (ب) أعضاء فريق المراجعة، أو أي من أفراد أسرهم المباشرين؛ أو
- (ج) أي شريك آخر في الفرع الذي يمارس فيه الشريك المسؤول عن الارتباط عمله المتعلق بارتباط المراجعة، أو أي من أفراد الأسرة المباشرين لهؤلاء الشركاء الآخرين؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

(د) أي شريك أو موظف إداري آخر يقدم خدمات غير متعلقة بالمراجعة إلى عميل المراجعة أو أي من أفراد أسيرهم المباشرين، باستثناء من تكون مشاركتهم محدودة.

الفرع الذي يمارس فيه الشريك المسؤول عن الارتباط عمله المتعلق بارتباط المراجعة ليس بالضرورة أن يكون هو نفس الفرع المعين فيه ذلك الشريك. وعندما يكون محل الشريك المسؤول عن الارتباط في فرع يختلف عن الفرع الخاص بأعضاء فريق المراجعة الآخرين، يلزم ممارسة الحكم المبى لتحديد الفرع الذي يمارس فيه الشريك عمله المتعلق بالارتباط.

استثناءً من الفقرة ي 4/510، يجوز لأفراد الأسرة المباشرين المحددين في الفقرة الفرعية ي 4/510(ج) أو (د) امتلاك مصلحة مالية مباشرة، أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية، في عميل المراجعة، شريطة ما يلي:

(ا) حصول فرد الأسرة على المصلحة المالية بسبب حقوق العمل، على سبيل المثال من خلال خطط معاشات التقاعد أو خيارات الأسهم، ومواجهة المكتب للتهديد الناشئ عن تلك المصلحة المالية عند الضرورة؛

(ب) تخلص فرد الأسرة من المصلحة المالية، أو تنازله عنها، في أقرب وقت ممكن عندما يكون له الحق أو يحصل على الحق في القيام بذلك، وفي حالة خيارات الأسهم، عندما يحصل على الحق في ممارسة الخيار.

المصالح المالية في منشأة تسيطر على أحد عملاء المراجعة

عندما تمتلك منشأة حصة مُسيطرة في عميل مراجعة وبعد العميل ذا أهمية نسبية للمنشأة، فلا يجوز للمكتب ولا المكاتب ضمن الشبكة ولا لأعضاء فريق المراجعة ولا أي من أفراد أسيرهم المباشرين امتلاك مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية في تلك المنشأة.

المصالح المالية المحفظ بها بصفة الأمين

تنطبق أيضاً الفقرة ي 4/510 على المصلحة المالية في عميل المراجعة المحفظ بها في جهة وصاية يعمل فيها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أحد أفراده بمصافته أميناً، إلا إذا:

(ا) لم يكن أيٌّ من يلي مستفيداً من جهه الوصاية: الأمين، أو أعضاء فريق المراجعة أو أيٌّ من أفراد أسيرهم المباشرين، أو المكتب أو مكتب ضمن الشبكة؛

(ب) لم تكن المصلحة في عميل المراجعة التي تحفظ بها جهة الوصاية ذات أهمية نسبية لها؛

(ج) لم تكن جهة الوصاية قادرة على ممارسة تأثير مهم على عميل المراجعة؛

(د) لم يكن لأيٌّ من يلي تأثير مهم على أيٌّ قرار استثماري يمس المصالح المالية في عميل المراجعة: الأمين، أو أعضاء فريق المراجعة أو أيٌّ من أفراد أسيرهم المباشرين، أو المكتب أو مكتب ضمن الشبكة.

المصالح المالية المشتركة مع عميل المراجعة

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو أيٌّ من أفراد أسيرهم المباشرين امتلاك مصلحة مالية في منشأة عندما يمتلك عميل المراجعة أيضاً مصلحة مالية في تلك المنشأة، إلا إذا:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (1) كانت المصالح المالية غير ذات أهمية نسبية للمكتب والمكتب ضمن الشبكة وأعضاء فريق المراجعة وأفراد أسرهم المباشرين وعميل المراجعة، حسب مقتضى الحال: أو
- (2) لم يكن باستطاعة عميل المراجعة ممارسة تأثير مهم على المنشأة.
- (ب) قبل أن يكون باستطاعة فرد، يمتلك المصلحة المالية الموضحة في الفقرة ٥/١٠(١)، أن يصبح عضواً في فريق المراجعة، يجب على ذلك الفرد أو أفراد أسرته المباشرين إما:
- (1) التخلص من المصلحة؛ أو
- (2) التخلص مما يكفي من المصلحة بحيث لا يظل المتبقى منها ذات أهمية نسبية.

المصالح المالية المتحصل عليها دون قصد

٩/٥١٠
إذا تحصل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أحد الشركاء أو الموظفين في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، أو أي من أفراد أسرهم المباشرين، على مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية في عميل المراجعة عن طريق إرث أو هدية أو نتيجة لاندماج أو اظروف مماثلة، وتلك المصلحة لا يُسمح بالاحتفاظ بها بموجب هذا القسم، فعندئذ:

- (أ) إذا كان المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أحد أعضاء فريق المراجعة أو أي من أفراد أسرهم المباشرين هو من تحصل على المصلحة، فيجب التخلص من المصلحة المالية على الفور، أو التخلص مما يكفي من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذات أهمية نسبية؛ أو
- (ب) (1) إذا كان فرد ليس عضواً في فريق المراجعة، أو أي من أفراد الأسرة المباشرين لذلك الفرد، هو من تحصل على المصلحة، فيجب التخلص من المصلحة المالية في أقرب وقت ممكن، أو التخلص مما يكفي من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذات أهمية نسبية؛

يجب على المكتب مواجهة التهديد الناشئ عن المصلحة المالية، عند الضرورة، ريثما يتم التخلص منها.

المصالح المالية – ظروف أخرى

الأسرة المباشرة

١٠/٥١٠ ت
قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب إذا كان أحد أعضاء فريق المراجعة، أو أي من أفراد أسرهم المباشرين، أو المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، يمتلك مصلحة مالية في منشأة عندما يكون من المعروف أن أحد أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولين أو المالك المسيطرین لدى عميل المراجعة يمتلك أيضاً مصلحة مالية في تلك المنشأة.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- دور الفرد في فريق المراجعة.
- ما إذا كانت المنشأة ذات ملكية مغلقة أو مفتوحة.
- ما إذا كانت المصلحة تتبع للمستثمر السيطرة على المنشأة أو التأثير عليها تأثيراً مهماً.

الميثاق الدولي للمحاسبين	<p>الأهمية النسبية للمصلحة المالية.</p> <ul style="list-style-type: none"> ● من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التهريب عزل العضو الذي له تلك المصلحة المالية من فريق المراجعة.
3 10/510	<p>من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الإيعاز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق المراجعة.</p>
4 10/510	<p>الأسرة/المقربة</p>
5 10/510	<p>قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية إذا كان هناك عضو في فريق المراجعة على علم بأن أحد أفراد أسرته المقربين له مصلحة مالية مباشرةً أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية في عميل المراجعة.</p>
6 10/510	<p>تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● طبيعة العلاقة بين عضو فريق المراجعة وفرد الأسرة المقرب. ● ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرةً أو غير مباشرةً. ● الأهمية النسبية التي تمثلها المصلحة المالية لفرد الأسرة المقرب.
7 10/510	<p>من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● الإيعاز لفرد الأسرة المقرب بالتخليص، في أقرب وقت ممكن، من المصلحة المالية بكل منها أو التخلص مما يكفي من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية. ● عزل الفرد من فريق المراجعة.
8 10/510	<p>الآخرون</p>
9 10/510	<p>قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية إذا كان أحد أعضاء فريق المراجعة على علم بوجود مصلحة مالية في عميل المراجعة يحتفظ بها أفراد مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● الشركاء والموظفون المهنيون في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، فضلاً عنم لا يُسمح لهم تحديداً بامتلاك هذه المصالح المالية بموجب الفقرة 4/510، أو أفراد أسرهم المباشرون. ● الأفراد الذين لهم علاقة شخصية وثيقة بعضو في فريق المراجعة.
10 10/510	<p>تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● الهيكل التنظيمي والتسلجي والإداري للمكتب. ● طبيعة العلاقة بين الفرد وعضو فريق المراجعة.
11 10/510	<p>من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية عزل العضو الذي له تلك العلاقة الشخصية من فريق المراجعة.</p>

الميثاق الدولي للمحاسبين

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك المهدد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

- استبعاد عضو فريق المراجعة من اتخاذ أي قرارات مهمة بشأن ارتباط المراجعة.
- الإيعاز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق المراجعة.

خطة منافع التقاعد الخاصة بالمكتب أو مكتب ضمن الشبكة

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية إذا كانت خطة منافع التقاعد الخاصة بالمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تمتلك مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية في عميل المراجعة.

القواعد والضمانات

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن معاملات القروض أو ضمانات القروض مع عميل المراجعة تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمأود التطبيقية

عام

يحتوي هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للقرض أو الضمان. عند تحديد ما إذا كانت مثل هذه القروض أو الضمانات تُعد ذات أهمية نسبية للفرد، يجوز أن يؤخذ في الحسبان صافي قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين.

معاملات القروض والضمانات مع عملاء المراجعة

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو أي من أفراد أسرهم المباشرين تقديم أو ضمان قرض لعميل المراجعة ما لم يكن القرض أو الضمان غير ذي أهمية نسبية للكل من:

(أ) المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة أو الفرد الذي يقدم القرض أو الضمان، حسب مقتضى الحال؛
(ب) العميل.

معاملات القروض والضمانات مع عمالء المراجعة من المصارف أو المنشآت المشابهة

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو أي من أفراد أسرهم المباشرين قبول قرض، أو ضمان لقرض، من عمالء المراجعة من المصارف أو المنشآت المشابهة ما لم يكن القرض أو الضمان مقدماً بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض طبيعية.

من أمثلة القروض، الرهون العقارية والسحب على المكشوف وقرض السيارات وأرصدة بطاقات الائتمان. حتى في حال حصول المكتب أو مكتب ضمن الشبكة على قرض من أحد عمالء المراجعة من المصارف أو المنشآت المشابهة بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض طبيعية، فقد ينشأ عن القرض تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية إذا كان القرض ذات أهمية نسبية لعميل المراجعة أو المكتب الحاصل على القرض.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الإيذاع بفحص العمل إلى فاحص مناسب، ليس عضواً في فريق المراجعة، من أحد المكاتب غير المستفيدة من القرض ضمن الشبكة.

6/511

لا يجوز أن يكون للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو أي من أفراد أسرهم المباشرين ودائع أو حسابات وساطة لدى عمالء المراجعة من المصارف أو شركات الوساطة أو المنشآت المشابهة، مالم تكن تلك الودائع أو الحسابات محتفظاً بها بموجب شروط تجارية طبيعية.

معاملات القروض والضمادات مع عمالء المراجعة من غير المصارف أو المنشآت المشابهة

7/511

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو أي من أفراد أسرهم المباشرين قبول قرض، أو الحصول على ضمان لقرض، من عمالء المراجعة من غير المصارف أو المنشآت المشابهة، مالم يكن القرض أو الضمان غير ذي أهمية نسبية لكل من:

- (أ) المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة أو الفرد الحاصل على القرض أو الضمان، حسب مقتضى الحال؛
(ب) العميل.

القسم 520

علاقة العمل

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن علاقات العمل الوثيقة مع عميل المراجعة أو إدارته تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

يحتوي هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية و"أهمية" علاقة العمل. وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة المالية تُعد ذات أهمية نسبية للفرد، يجوز أن يؤخذ في الحسبان صافي قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين.

من أمثلة علاقات العمل الوثيقة التي تنشأ عن علاقة تجارية أو مصلحة مالية مشتركة:

● امتلاك مصلحة مالية في مشروع مشترك مع عميل المراجعة أو مع أحد المالك المسيطرین أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد المسؤولين أو الأفراد الآخرين الذين يتولون تنفيذ الأنشطة الإدارية العليا لذلك العميل.

● الترتيبات الخاصة بدمج واحدة أو أكثر من خدمات أو منتجات المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مع واحدة أو أكثر من خدمات أو منتجات العميل وتسيير حزمة الخدمات أو المنتجات لصالح الطرفين معاً.

● ترتيبات التوزيع أو التسويق التي يقوم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بموجهاً بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات العميل، أو التي يقوم العميل بموجهاً بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات المكتب أو مكتب ضمن الشبكة.

علاقة العمل الخاصة بالمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو الأسرة المباشرة

ي 4/520 لا يجوز أن تكون للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة علاقة عمل وثيقة مع عميل المراجعة أو إدارته ما لم تكن أية مصلحة مالية غير ذات أهمية نسبية وما لم تكن علاقة العمل غير مهمة للعميل أو إدارته والمكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة أو عضو في فريق المراجعة، حسب مقتضي الحال.

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب في حال وجود علاقة عمل وثيقة بين عميل المراجعة أو إدارته وأفراد الأسرة المباشرين لعضو في فريق المراجعة.

المصالح المشتركة في المنشآت ذات الملكية المغلقة

ي 5/520 لا يجوز أن يكون للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو أي من أفراد أسرهم المباشرين

الميثاق الدولي للمحاسبين

علاقة عمل تنطوي على امتلاك مصلحة في منشأة ذات ملكية مغلقة عندما يمتلك أحد عمالء المراجعة أو عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة، أو أية مجموعة منهم، مصلحة في تلك المنشأة، إلا إذا:

(ا) كانت علاقة العمل غير مهمة للمكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة أو عضو الفريق، حسب مقتضى الحال، والعميل؛

(ب) كانت المصلحة المالية غير ذات أهمية نسبية للمستثمر أو مجموعة المستثمرين؛

(ج) كانت المصلحة المالية لا تمنح المستثمر، أو مجموعة المستثمرين، القدرة على السيطرة على المنشأة ذات الملكية المغلقة.

شراء السلع أو الخدمات

1/6/520 لا ينشأ عادةً عن قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو أعضاء فريق المراجعة أو أي من أفراد أسرهم المباشرين بشراء سلع أو خدمات من عميل المراجعة تهديدٌ يمس الاستقلال في حال إجراء المعاملة في سياق العمل الطبيعي وعلى أساس تجاري. ولكن تلك المعاملات قد تكون ذات طبيعة وحجم بحيث ينشأ عنها تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية.

2/6/520 من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

● إنهاء المعاملة أو تقليل حجمها.

● عزل الفرد من فريق المراجعة.

العلاقات العائلية والشخصية

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن العلاقات العائلية أو الشخصية مع موظفي العميل تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

قد تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عن العلاقات العائلية والشخصية بين عضو في فريق المراجعة وعضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظفين معينين، بناءً على أدوارهم، لدى عميل المراجعة.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- مسؤوليات الفرد في فريق المراجعة.
- الدور المنوط بفرد الأسرة أو ذلك الفرد الآخر لدى العميل، ومدى قرب العلاقة معه.

الأسرة المباشرة لعضو فريق المراجعة

ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عندما يكون أحد أفراد الأسرة المباشرين لعضو في فريق المراجعة موظفاً في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على المركز المالي للعميل أو أداته المالي أو تدفقاته النقدية.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- المنصب الذي يشغله فرد الأسرة المباشر.
- الدور المنوط بعضو فريق المراجعة.

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عزل الفرد من فريق المراجعة.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة ملواجةة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب تنظيم المسؤوليات داخل فريق المراجعة بحيث لا يتعامل عضو فريق المراجعة مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المباشر.

لا يجوز لفرد المشاركة بصفته عضواً في فريق المراجعة عندما يكون أي من أفراد أسرته المباشرين:

- (أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل المراجعة؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) موظفاً في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها؛ أو

(ج) فرداً شغل مثل هذا المنصب خلال أية فترة يغطّها الارتباط أو القوائم المالية.

الأسرة المقربة لعضو فريق المراجعة

1/521 6 ت ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عندما يكون أحد أفراد الأسرة المقربين لعضو في فريق المراجعة:

(ا) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة؛ أو

(ب) موظفاً في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- طبيعة العلاقة بين عضو فريق المراجعة وفرد الأسرة المقرب.
- المنصب الذي يشغله فرد الأسرة المقرب.
- الدور المنوط بعضو فريق المراجعة.

3/521 6 ت من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عزل الفرد من فريق المراجعة.

4/521 6 ت من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب تنظيم المسؤوليات داخل فريق المراجعة بحيث لا يتعامل عضو فريق المراجعة مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المقرب.

العلاقات الأخرى الوثيقة لعضو فريق المراجعة

5/521 7 يجب على عضو فريق المراجعة التشاور وفقاً لسياسات وإجراءات المكتب إذا كانت له علاقة وثيقة مع فرد ليس من أفراد أسرته المباشرين أو المقربين، ولكنها:

(ا) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة؛ أو

(ب) موظف في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.

1/521 7 ت تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تهديد المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب الناشئ عن مثل تلك العلاقات ما يلي:

- طبيعة العلاقة بين الفرد وعضو فريق المراجعة.
- المنصب الذي يشغله الفرد لدى العميل.
- الدور المنوط بعضو فريق المراجعة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

2/521 ت

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مُهدّد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب
عزل الفرد من فريق المراجعة.

3/521 ت

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مُهدّد الناشئ عن المصلحة
الشخصية أو الألفة أو الترهيب تنظيم المسؤوليات داخل فريق المراجعة بحيث لا يتعامل عضو في فريق المراجعة
مع أمور تقع ضمن مسؤوليات الفرد الذي تجمعه به علاقة وثيقة.

علاقة شركاء وموظفي المكتب

4/521 ت

يجب على الشركاء والموظفين في المكتب التشاور وفقاً لسياسات وإجراءات المكتب إذا كانوا على دراية بوجود
علاقة شخصية أو عائلية بين:

(أ) شريك أو موظف في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة ليس عضواً في فريق المراجعة؛ و

(ب) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة أو موظف لدى عميل المراجعة في منصب يتبع له
ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوانبه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً
بشأنها.

1/521 ت

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تهديد المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب الناشئ عن مثل
تلك العلاقات ما يلي:

- طبيعة العلاقة بين الشريك أو الموظف التابع للمكتب وعضو مجلس الإدارة أو المسئول أو الموظف
التابع للعميل.
- درجة تفاعل الشريك أو الموظف التابع للمكتب مع فريق المراجعة.
- منصب الشريك أو الموظف داخل المكتب.
- المنصب الذي يشغله الفرد لدى العميل.

2/521 ت

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك المهدّدات الناشئة عن المصلحة الشخصية
أو الألفة أو الترهيب:

- تنظيم مسؤوليات الشريك أو الموظف للحد من أي تأثير محتمل لهم على ارتباط المراجعة.
- الإيعاز لفاحص مناسب بفحص أعمال المراجعة ذات الصلة التي تم تنفيذها.

العمل مؤخراً لدى عميل المراجعة

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

إذا كان هناك عضو في فريق المراجعة قد عمل مؤخراً بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً أو موظفاً لدى عميل المراجعة، فقد ينشأ عن ذلك تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الفحص الذاتي أو الألفة. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

العمل خلال الفترة التي يغطيها تقرير المراجعة

لا يجوز أن يتضمن فريق المراجعة فرداً كان يعمل بإحدى الصفات الآتية خلال الفترة التي يغطيها تقرير المراجعة:

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل المراجعة؛ أو

(ب) كان موظفاً في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.

العمل قبل الفترة التي يغطيها تقرير المراجعة

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الفحص الذاتي أو الألفة إذا كان أحد أعضاء فريق المراجعة قد عمل بإحدى الصفات الآتية قبل الفترة التي يغطيها تقرير المراجعة:

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل المراجعة؛ أو

(ب) كان موظفاً في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.

وعلى سبيل المثال، قد ينشأ تهديد إذا كان هناك قرار اتخذه، أو عمل نفذه، الفرد خلال الفترة السابقة، أثناء عمله موظفاً لدى العميل، ومن المقرر تقويم ذلك القرار أو العمل خلال الفترة الحالية كجزء من ارتباط المراجعة الحالي.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

● المنصب الذي شغله الفرد لدى العميل.

● طول المدة المنقضية منذ أن ترك الفرد العمل لدى العميل.

● الدور المنوط ببعضو فريق المراجعة.

2/4 ت 2

الميثاق الدولي للمحاسبين

3 ت 4/522

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك المهدد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الفحص الذاتي أو الألفة الإلعاز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق المراجعة.

العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

ينشأ عن العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المطالبات والمواد التطبيقية

العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول

لا يجوز لشريك أو موظف في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عمالء المراجعة المعاملين مع المكتب.

العمل بصفة أمين سر الشركة

لا يجوز لشريك أو موظف في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة العمل بصفة أمين سر الشركة لدى عمالء المراجعة المعاملين مع المكتب، إلا إذا:

(أ) كانت هذه الممارسة مسموحاً بها على وجه الخصوص بموجب الأنظمة أو القواعد المهنية أو الممارسات المحلية؛

(ب) كانت الإدارة هي التي تتخذ جميع القرارات ذات الصلة؛

(ج) كانت المهام والأنشطة التي يتم تنفيذها مقتصرة على المهام ذات الطابع الروتيني والإداري، مثل إعداد محاضر الاجتماعات والاحتفاظ بالثياب المطلوبة نظاماً.

لمنصب أمين سر الشركة مقتضيات مختلفة باختلاف الدول. وقد تراوح المهام التي يتم تأديتها من: المهام الإدارية (مثل إدارة شؤون الموظفين والاحتفاظ بسجلات ودفاتر الشركة) إلى مجموعة متنوعة من المهام مثل ضمان التزام الشركة باللوائح التنظيمية أو تقديم المشورة بشأن الأمور المتعلقة بحكومة الشركة. وينظر عادةً إلى هذا المنصب على أنه ذو ارتباط وثيق بالمنشأة. ولذلك، ينشأ تهديد إذا كان أحد شركاء أو موظفي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة يعمل في منصب أمين سر الشركة لدى عميل المراجعة. (يحتوي القسم 600 "تقديم خدمات غير تاكيدية إلى عميل المراجعة" على المزيد من المعلومات بشأن تقديم الخدمات غير التاكيدية إلى عمالء المراجعة)

التوظيف لدى عميل المراجعة

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن علاقات التوظيف مع عميل المراجعة تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

جميع عملاء المراجعة

قد ينشأ تهديدٌ بسبب الألفة أو الترهيب إذا كان أي من الأفراد المذكورين أدناه قد كان في السابق عضواً في فرق المراجعة أو شريكًا لدى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة:

• أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولون لدى عميل المراجعة.

موظفي في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

القيود على الشرك السابق أو عضو فريق المراجعة السابق

يجب على المكتب ضمان عدم وجود صلة مهمة لا تزال قائمة بين المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مع:

(ا) شريك سابق التحق بأحد عملاء المراجعة المتعاملين مع المكتب؛ أو

(ب) عضو سابق في فرق المراجعة التحق بعميل المراجعة، إذا كان أي منها قد التحق بعميل المراجعة بصفة:

(1) عضو مجلس إدارة أو مسؤول؛ أو

(2) موظف في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

وتظل هناك صلة مهمة لا تزال قائمة بين المكتب أو مكتب ضمن الشبكة والفرد، إلا إذا:

(ا) لم يكن الفرد مستحقةً لآلية منافع أو مبالغ، من المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة، لا تُدفع وفقاً لترتيبيات ثابتة محددة مسبقاً؛

(ب) كان أي مبلغ مستحق للفرد غير ذي أهمية نسبية للمكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة؛

(ج) لم يعد الفرد يشارك، أو لم يعد من الواضح أنه يشارك، في الأعمال أو الأنشطة المهنية الخاصة بالمكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة.

حتى في حال استيفاء متطلبات الفقرة (ج) 524، فقد تظل هناك إمكانية لنشأة تهديد بسبب الألفة أو

الترهيب.

قد ينشأ أيضاً تهديد بسبب الألفة أو الترهيب إذا التحق شريك سابق في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بمنشأة للعمل لديها في أحد المناصب المذكورة في الفقرة 3/524 ت 1 وأصبحت تلك المنشأة بعد ذلك عميل مراجعة لدى المكتب.

3/524 ت 2

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك المهديدات ما يلي:

- المنصب الذي شغله الفرد لدى العميل.
- أي عمل مشترك سيكون لذلك الفرد مع فريق المراجعة.
- طول المدة المنقضية منذ أن كان الفرد عضواً في فرق المراجعة أو شريكاً لدى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة.
- المنصب السابق للفرد داخل فريق المراجعة أو المكتب أو مكتب الشبكة. ومثال ذلك ما إذا كان الفرد مسؤولاً في السابق عن الاتصال المنتظم مع الإدارة أو المكلفين بالحوكمة لدى العميل.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك المهديدات الناشئة عن الألفة أو الترهيب:
 - تعديل خطة المراجعة.
 - تعيين أفراد في فريق المراجعة من يحظون بخبرات كافية مقارنة بالفرد الذي التحق بالعمل لدى العميل.
 - الإيعاز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق المراجعة السابق.

دخولأعضاء فريق المراجعة في مفاوضات مع العميل لغرض التوظيف

5/524

يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة وضع سياسات وإجراءات تتطلب من أعضاء فرق المراجعة إشعار المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة عند دخولهم في مفاوضات للتوظيف مع أحد عمالء المراجعة.

1/5/524 ت 1

ينشاً تهديداً بسبب المصلحة الشخصية عندما يشارك أحد أعضاء فريق المراجعة في ارتباط المراجعة مع علمه بأنه سيلتحق، أو ربما يلتتحق، بالعميل للعمل لديه في وقت ما مستقبلاً.

2/5/524 ت 2

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية عزل الفرد من فريق المراجعة.

3/5/524 ت 3

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الإيعاز لفاحص مناسب بفحص أي أحكام مهمة اتخاذها ذلك الفرد أثناء وجوده في الفريق.

عمالء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

الشركاء الرئيسيون المسؤولون عن المراجعة

6/524

مع مراعاة الفقرة 8/524، إذا التحق فرد بأحد عمالء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، بعد أن كان ذلك الفرد أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة لذلك العميل، للعمل لديه بصفة:

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤول؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) موظف في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها،

فإن الاستقلال يتم تقويضه إلا إذا تحقق ما يلي، بعد توقف ذلك الفرد عن كونه شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة:

(1) أصدر عميل المراجعة قوانين مالية مراجعة تغطي فترة لا تقل عن اثني عشر شهراً؛

(2) لم يكن ذلك الفرد عضواً في فريق المراجعة فيما يخص مراجعة تلك القوائم المالية.

الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذي أو من يعادله) للمكتب

مع مراعاة الفقرة 524/8، إذا تحقق فرد بأحد عمالء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، بعد أن كان هو الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذي أو من يعادله) للمكتب، للعمل لدى العميل بصفة:

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤول؛ أو

(ب) موظف في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها،

فإن الاستقلال يتم تقويضه، إلا إذا انقضى اثنا عشر شهراً منذ أن كان الفرد هو الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذي أو من يعادله) للمكتب.

تجميع الأعمال

استثناء من الفقرة 524/6 والفقرة 524/7، فإن الاستقلال لا يتم تقويضه إذا نشأت الظروف المنصوص عليها في هاتين الفقرتين نتيجةً لتجميع أعمال وتحقق ما يلي:

(أ) لم يتم تولي المنصب ترقياً لتجميع الأعمال؛

(ب) تم تسوية أي منافع أو مبالغ مستحقة للشريك السابق من المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بالكامل، إلا إذا كان دفع تلك المنافع أو المبالغ يتم وفقاً لترتيبات ثابتة محددة مسبقاً وكان أي مبلغ مستحق للشريك غير ذي أهمية نسبية للمكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة، حسب الاقتضاء؛

(ج) لم يعد الشريك السابق يشارك، أو لم يعد من الواضح أنه يشارك، في الأعمال أو الأنشطة المهنية الخاصة بالمكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة؛

(د) ناقش المكتب مع المكلفين بالحكومة المنصب الذي يشغله الشريك السابق لدى عميل المراجعة.

الندب المؤقت للعاملين

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن إعارة العاملين إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي أو الموالاة أو الألفة. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة التهديدات الناشئة عن قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بإعارة العاملين إلى عميل المراجعة:

- إجراء فحص إضافي للعمل الذي نفذه العاملون المعارون، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي.
- عدم إشراك العاملين المعارون كأعضاء في فريق المراجعة، مما قد يواجه تهديد الألفة أو الموالاة.
- عدم تكليف العاملين المعارون بمسؤولية مراجعة أي عمل أو نشاط قاموا بتنفيذه أثناء فترة إعارتهم، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي.

عندما تنشأ تهديدات الألفة والمصالحة بسبب قيام المكتب أو مكتب ضمن الشبكة بإعارة العاملين إلى عميل المراجعة، بحيث يصبح المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة منحاً بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها، فلا توجد في الغالب تدابير وقائية.

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة إعارة العاملين إلى عميل المراجعة إلا إذا كان المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة على اقتناع بأن:

- (أ) تقديم هذه المساعدة هو لفترة زمنية قصيرة فحسب;
- (ب) هؤلاء العاملين لن يتولوا مسؤوليات إدارية وأن عميل المراجعة سيكون مسؤولاً عن توجيه العاملين والإشراف على أنشطتهم؛
- (ج) أي تهديد يمس استقلال المكتب أو مكتب ضمن الشبكة ناشئ عن الخدمات المهنية التي يقدمها هؤلاء العاملون قد تم القضاء عليه أو أنه قد تم تطبيق تدابير وقائية لتخفيض ذلك التهديد إلى مستوى يمكن قبوله؛
- (د) هؤلاء العاملين لن ينفذوا أو لن يتم إشراكهم في خدمات مهنية يُحظر على المكتب أو مكتب ضمن الشبكة تنفيذها بموجب الميثاق.

طول علاقة العاملين مع عميل المراجعة (بما في ذلك تدوير الشركاء)

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

عندما يشارك فرد في ارتباط مراجعة على مدى فترة زمنية طويلة، فقد تنشأ تهديدات بسبب الألفة والمصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

جميع عملاء المراجعة

بالرغم من أن فهم عميل المراجعة وبنائه هو من الأمور الأساسية لجودة المراجعة، فإنه قد ينشأ تهديد بسبب الألفة نتيجة لطول علاقة الفرد كعضو في فريق المراجعة مع:

(أ) عميل المراجعة وعملياته التشغيلية؛ أو

(ب) الإدارة العليا لعميل المراجعة؛ أو

(ج) القوائم المالية التي سيدي المكتب رأياً بشأنها أو المعلومات المالية التي تشكل أساس القوائم المالية.

قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية نتيجةً لتخوف فرد من خسارة أحد العملاء الدائمين أو خسارة مصلحة في الاحتفاظ بعلاقة شخصية وثيقة مع أحد أعضاء الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة. وقد يؤثر مثل هذا التهديد على حكم الفرد بشكل غير لائق.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات الناشئة عن الألفة أو المصلحة الشخصية ما يلي:

(أ) فيما يتعلق بالفرد:

المدة الكلية لعلاقة الفرد مع العميل، بما في ذلك ما إذا كانت تلك العلاقة قد كانت قائمة أثناء عمل الفرد في مكتب سابق.

المدة التي قضتها الفرد عضواً في فريق الارتباط، وطبيعة الأدوار التي قام بتنفيذها.

مدى التوجيه والفحص والإشراف الذي يخضع له عمل الفرد من جانب العاملين الأعلى درجة.

مدى قدرة الفرد على التأثير على نتيجة المراجعة، بسبب درجة الوظيفية، على سبيل المثال، عن طريق اتخاذ قرارات رئيسية أو توجيه عمل الأعضاء الآخرين في فريق الارتباط.

مدى قرب العلاقة الشخصية للفرد مع الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة.

طبيعة التفاعل بين الفرد والإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة، ومعدل هذا التفاعل ومدته.

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) فيما يتعلق بعميل المراجعة:

- طبيعة أو مدى تعقيد قضايا المحاسبة والتقرير المالي الخاصة بالعميل وما إذا كانت قد تغيرت.
 - ما إذا كانت هناك أي تغييرات قد حدثت مؤخراً في الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة.
 - ما إذا كانت هناك أي تغييرات قد حدثت في البيكل التنظيمي للعميل مما يؤثر في طبيعة تفاعلات الفرد مع الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة، وفي معدل تلك التفاعلات ومداها.
 - قد يرتفع أو ينخفض مستوى التهديدات نتيجة لاجتماع عاملين أو أكثر. فعلى سبيل المثال، تهديدات الألفة التي تنشأ بمرور الوقت بسبب توسيع العلاقة بين الفرد وأحد أعضاء الإدارة العليا للعميل من شأنها أن تنخفض برحيل ذلك العضو عن الإدارة العليا للعميل.
- 4/540 3 ت 5 من أمثلة التصرفات التي قد تفضي على تهديدات الألفة والمصلحة الشخصية الناشئة عن مشاركة فرد في ارتباط المراجعة على مدى فترة زمنية طويلة، تدوير الأفراد على فريق المراجعة.
- 4/540 3 ت 6 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن الألفة أو المصلحة الشخصية:
- تغيير دور الفرد في فريق المراجعة أو تغيير طبيعة ومدى المهام التي ينفذها.
 - الإيعاز لفاحص مناسب، لم يكن عضواً في فريق المراجعة، بفحص العمل الذي نفذه الفرد.
 - تنفيذ فحوصات منتظمة مستقلة، داخلية أو خارجية، لجودة الارتباط.
- 4/540 4 ت ي إذا قرر المكتب أنه لا يمكن مواجهة مستوى التهديدات الناشئة إلا بتدوير الأفراد على فريق المراجعة، فيجب على المكتب تحديد فترة مناسبة لا يجوز للفرد خلالها:
- (أ) أن يكون عضواً في الفريق الخاص بارتباط المراجعة؛ أو
 - (ب) تنفيذ رقابة الجودة لارتباط المراجعة؛ أو
 - (ج) ممارسة تأثير مباشر على نتيجة ارتباط المراجعة.
- ويجب أن تكون هذه الفترة لمدة كافية تسمح بمواجهة تهديدات الألفة والمصلحة الشخصية. وفي حالة المنشآت ذات الاهتمام العام، يُعمل أيضاً بالفترات ي 5/540 إلى ي 20/540.
- عمالء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام
- 5/540 5 ت ي مع مراعاة الفقرات ي 7/540 إلى ي 9/540، فيما يخص مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام، لا يجوز للفرد أن يتولى أيًّا من الأدوار الآتية، أو مجموعة منها، لفترة تزيد على سبع سنوات تراكمية (فترة "التعامل"):
- (أ) الشريك المسؤول عن الارتباط؛ أو
 - (ب) الفرد المعين مسؤولاً عن تنفيذ فحص جودة الارتباط؛ أو
 - (ج) أي أدوار أخرى خاصة بالشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

وبعد فترة التعامل، يجب على الفرد أن يقضي فترة "ابتعاد" وفقاً لنصوص الفقرات 11/540 إلى 19/540.

ي 540

عند احتساب فترة التعامل، لا يجوز حساب عدد السنوات من البداية مرة أخرى إلا بعد توقف الفرد عن العمل في أي من الأدوار المذكورة في الفقرة 11/540 (أ) إلى (ج) لفترة دنيا. وهذه الفترة الدنيا هي فترة متواصلة تساوي على الأقل فترة الابتعاد المحددة وفقاً للفرقات 11/540 إلى 13/540 حسبما ينطبق على الدور الذي كان يؤديه الفرد خلال السنة التي تسبق مباشرة التوقف عن هذا العمل.

1/540 ت

على سبيل المثال، الفرد الذي كان يعمل شريكاً مسؤولاً عن أحد الارتباطات لأربع سنوات تلتها فترة توقف لثلاث سنوات لا يستطيع العمل بعد ذلك كأحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة في نفس ارتباط المراجعة إلا لثلاث سنوات أخرى (ما يجعل الإجمالي سبع سنوات تراكمية). وبعد ذلك، يتبع على الفرد قضاء فترة ابتعاد وفقاً للفقرة 14/540.

ي 540

استثناء من الفقرة 5/540، يجوز للسماح للشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة من يكون لاستمرارهم أهمية خاصة لجودة المراجعة العمل لسنة إضافية بصفة شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة، وذلك في حالات نادرة بسبب ظروف غير متوقعة خارجة عن سيطرة المكتب، بموافقة المكلفين بالحكومة، طالما كان بالإمكان القضاء على التهديد الذي يمس الاستقلال أو تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله.

1/540 ت

على سبيل المثال، يجوز للشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة أن يظل في ذلك الدور ضمن فريق المراجعة لمدة تصل بحد أقصى إلى سنة واحدة إضافية في الحالات التي تذرع فيها، لظروف غير متوقعة، إجراء التدوير المطلوب، مثلاً ما قد يحدث بسبب إصابة الشريك الذي من المقرر أن يتولى المسؤولية عن الارتباط بممرض عضال. وفي هذه الظروف، سيطلب هذا أن يناقش المكتب المكلفين بالحكومة في أسباب عدم إمكانية إجراء التدوير المقرر وال الحاجة إلى اتخاذ أي تدابير وقائية لتخفيض أي تهديد قد ينشأ.

ي 540

إذا أصبح عميل المراجعة منشأة ذات اهتمام عام، يجب على المكتب أن يأخذ في الحسبان عند تحديد توقيت إجراء التدوير طول المدة التي خدم فيها الفرد عميل المراجعة بصفته شريكاً رئيسيًا مسؤولاً عن المراجعة قبل أن يصبح العميل منشأة ذات اهتمام عام. وإذا كان الفرد قد خدم عميل المراجعة بصفته شريكاً رئيسيًا مسؤولاً عن المراجعة لمدة خمس سنوات تراكمية أو أقل عندما أصبح العميل منشأة ذات اهتمام عام، فإن عدد السنوات التي يجوز للفرد أن يستمر خلالها في خدمة العميل بتلك الصفة قبل الخروج من الارتباط على أساس التدوير هي سبع سنوات مطروحاً منها عدد سنوات الخدمة التي قضتها بالفعل. واستثناء من الفقرة 5/540، إذا كان الفرد قد خدم عميل المراجعة بصفته شريكاً رئيسيًا مسؤولاً عن المراجعة لمدة ست سنوات تراكمية أو أكثر عندما أصبح العميل منشأة ذات اهتمام عام، يجوز للفرد أن يستمر في تقديم خدماته بتلك الصفة بموافقة المكلفين بالحكومة لمدة سنتين إضافيتين بحد أقصى قبل الخروج من الارتباط على أساس التدوير.

ي 540

عندما لا يحتوي المكتب إلا على قلة من الأشخاص الذين يتمتعون بالمعرفة والخبرة اللازمة للعمل بصفة شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة في ارتباطات مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام، قد يتذرع تدوير الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة. واستثناء من الفقرة 5/540، إذا أصدرت هيئة تنظيمية مستقلة في الدولة ذات الصلة إعفاءً من متطلب تدوير الشركاء في مثل هذه الظروف، يجوز أن يظل الفرد شريكاً رئيسيًا مسؤولاً عن المراجعة لمدة تزيد عن سبع سنوات، وفقاً لذلك الإعفاء، وبشرط لذلك أن تكون الهيئة التنظيمية المستقلة قد حددت متطلبات أخرى يجب تطبيقها، مثل طول المدة الزمنية التي يجوز خلالها إعفاء الشريك

الميثاق الدولي للمحاسبين

الرئيسي المسؤول عن المراجعة من التدوير أو الخضوع بشكل منتظم لفحص خارجي مستقل.

اعتبارات أخرى تتعلق بفترة التعامل

10/540

عند تقويم التهديدات الناشئة عن طول علاقة الفرد بارتباط المراجعة، يجب على المكتب إلاء اعتبار خاص للأدوار التي تولاها الفرد وطول علاقة الفرد بارتباط المراجعة قبل أن يصبح شريكًا رئисياً مسؤولاً عن المراجعة.

10/540 ت

قد تكون هناك حالات يستنتج فيها المكتب عند تطبيق إطار المفاهيم أنه ليس من المناسب للفرد الذي يعمل بصفة شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة الاستمرار في هذا الدور على الرغم من قصر طول مدة خدمته بتلك الصفة عن سبع سنوات.

فترة الابتعاد

11/540

إذا عمل الفرد بصفة الشريك المسؤول عن الارتباط لمدة سبع سنوات تراكمية، فيجب أن تكون فترة الابتعاد خمس سنوات متتالية.

12/540

عندما يكون الفرد قد تم تعينه مسؤولاً عن فحص جودة الارتباط ويكون قد عمل بتلك الصفة لمدة سبع سنوات تراكمية، فيجب أن تكون فترة الابتعاد ثلاث سنوات متتالية.

13/540

إذا كان الفرد قد عمل بصفة شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة بصفات أخرى خلاف المنصوص عليها في الفقرة **11/540** والفقرة **12/540** لمدة سبع سنوات تراكمية، فيجب أن تكون فترة الابتعاد سنتين متتاليتين.

13/540 ت

تختلف متطلبات تدوير الشركاء الواردة في هذا القسم عن فترة الابتعاد التي يتطلبها المعيار الدولي لإدارة الجودة (2) كشرط للأهلية قبل أن يستطع الشريك المسؤول عن الارتباط تولي مهام فاحص جودة الارتباط، ولا تعدل متطلبات التدوير تلك الفقرة (انظر الفقرة **8/325** ت4).

الجمع بين أكثر من دور من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة

14/540

إذا جمع الفرد بين أكثر من دور من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة وخدم بصفة الشريك المسؤول عن الارتباط لمدة أربع سنوات تراكمية أو أكثر، فيجب أن تكون فترة الابتعاد خمس سنوات متتالية.

15/540

مع مراعاة الفقرة **16/540** (أ)، إذا جمع الفرد بين أكثر من دور من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة وخدم بصفة الشريك الرئيسي في المراجعة المسؤول عن فحص جودة الارتباط لمدة أربع سنوات تراكمية أو أكثر، فيجب أن تكون فترة الابتعاد ثلاث سنوات متتالية.

16/540

إذا جمع الفرد بين دور الشريك المسؤول عن الارتباط ودور فاحص جودة الارتباط لمدة أربع سنوات تراكمية أو أكثر خلال فترة التعامل، فيجب أن تكون فترة الابتعاد:

(أ)

استثناءً من الفقرة **15/540**، خمس سنوات متتالية عندما يكون الفرد قد عمل بصفة الشريك المسؤول عن الارتباط لمدة ثلاثة سنوات أو أكثر؛ أو

(ب) ثلاثة سنوات متتالية في حال الجمع بين أي أدوار أخرى.

17/540

إذا جمع الفرد بين أي أدوار أخرى خاصة بالشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة بخلاف تلك التي تتناولها الفقرات **14/540** إلى **16/540**، فيجب أن تكون فترة الابتعاد سنتين متتاليتين.

18/540 عند تحديد عدد السنوات التي كان الفرد خلالها أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة على النحو المنصوص عليه في الفقرة يـ5/540، فإن طول العلاقة يجب أن يتضمن، عند الاقتضاء، المدة التي كان الفرد خلالها أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة في ذلك الارتباط أثناء عمله في مكتب سابق.

19/540 فترة الابتعاد الأقصر التي تحددها الأنظمة أو اللوائح عندما قيام هيئة تشريعية أو تنظيمية (أو جهة مصرح لها أو معترف بها من قبل تلك الهيئة التشريعية أو التنظيمية) بتحديد فترة ابتعاد للشريك المسؤول عن الارتباط أقل من خمس سنوات متتالية، فيجوز الاستعاضة بذلك الفترة أو بفترة ثلاثة سنوات، أهما أكبر، عن فترة الابتعاد البالغة خمس سنوات متتالية المحددة في الفقرات يـ11/540 وـ14/540 وـ16/540 (أ) شريطة لا تزيد فترة التعامل المنطبقة عن سبع سنوات.

القيود على الأنشطة خلال فترة الابتعاد

20/540 خلال فترة الابتعاد ذات الصلة، لا يجوز للفرد:

- (أ) أن يكون عضواً في فريق الارتباط أو ينفذ رقابة الجودة لارتباط المراجعة؛ أو
- (ب) أن يتشاور مع فريق الارتباط أو العميل بشأن القضايا الفنية أو الخاصة بالصناعة أو المعاملات أو الأحداث التي تؤثر على ارتباط المراجعة (بخلاف المناقشات مع فريق الارتباط التي تقتصر على العمل المنجز أو الاستنتاجات التي تم التوصل إليها خلال السنة الأخيرة من فترة تعامل الفرد إذا كان ذلك لا يزال ذات صلة بالمراجعة)؛ أو
- (ج) أن يتولى المسؤولية عن قيادة أو تنسيق الخدمات المهنية التي يقدمها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة لعميل المراجعة، أو يشرف على علاقة المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مع عميل المراجعة؛ أو
- (د) أن يتولى أي أدوار أو أنشطة أخرى غير مشار إليها أعلاه فيما يتعلق بعميل المراجعة، بما في ذلك تقديم أية خدمات غير تاكيدية، قد تؤدي إلى ما يلي:
 - (1) تفاعل الفرد بشكل مهم أو متكرر مع الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة؛ أو
 - (2) ممارسة الفرد تأثيراً مباشراً على نتيجة ارتباط المراجعة.

20 تـ1/540 لا يقصد بنصوص الفقرة يـ20/540 منع الفرد من تولي دور قيادي داخل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، مثل دور الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذي أو من يعادله).

القسم 600

تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام باليادى الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المخصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد تقوم المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة بتقديم مجموعة من الخدمات غير التأكيدية إلى علماً المراجعة، بما يتسم مع مهاراتها وخبرتها. وقد ينشأ عن تقديم الخدمات غير التأكيدية إلى علماً المراجعة تهديدات تمس الالتزام باليادى الأساسية وتهديدات تمس الاستقلال.

ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، عند تقديم خدمات غير تأكيدية إلى علماً المراجعة. وتنص الأقسام الفرعية التالية على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أنواعاً معينة من الخدمات غير التأكيدية إلى علماً المراجعة، وتشير إلى أنواع التهديدات التي قد تنشأ نتيجة لذلك.

تشتمل بعض الأقسام الفرعية على متطلبات تحظر صراحة على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة تقديم خدمات معينة إلى عميل المراجعة نظراً لعدم إمكانية القضاء على التهديدات وعدم القدرة على تطبيق تدابير وقائية لتخفيض التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله.

نظرًاً لتطورات من بينها ظهور ممارسات عمل جديدة وتطور الأسواق المالية والتغيرات في التقنيات، فإنه يصعب وضع قائمة شاملة بالخدمات غير التأكيدية التي قد تقوم المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة بتقديمها إلى علماً المراجعة. وينطبق إطار المفاهيم والنصوص العامة الواردة في هذا القسم عندما يعرض المكتب على العميل تقديم خدمة غير تأكيدية لم يرد بشأنها متطلبات ومواد تطبيقية خاصة.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

النصوص المتعلقة بالخدمات غير التأكيدية في الأنظمة أو اللوائح

تنص الفقرات 6/6 إلى 7/7 على متطلبات ومواد تطبيقية تتعلق بالالتزام باليادى. وفي حال وجود أنظمة ولوائح داخل الدولة فيما يتعلق بتقديم الخدمات غير التأكيدية إلى علماً المراجعة تختلف عن تلك النصوص عليها في هذا القسم، أو تزيد عليها، بلز المكتب التي تقدم الخدمات غير التأكيدية التي تتنطبق على تلك النصوص أن تكون على دراية بذلك الاختلافات وأن تلتزم بالنصوص الأكثر تشدداً.

خطر تولي مسؤوليات إدارية عند تقديم خدمة غير تأكيدية

عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، فإنه ثمة خطر يتمثل في توقي المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية إلا إذا كان المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة على اقتناع بأنه قد تم الالتزام بمتطلبات الفقرة 14/400.

ي 600/8 قبل أن يقبل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة ارتباطاً لتقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على أي تهديد يمس الاستقلال قد ينشأ عن تقديم تلك الخدمة، وتقويم ذلك التهديد ومواجهته.

التعرف على التهديدات وتقويمها

جميع عملاء المراجعة

تصنف الفقرة 6/3 على توضيح لفئات التهديدات التي قد تنشأ عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة.

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مختلف التهديدات التي قد تنشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات:

- طبيعة الخدمة ونطاقها واستخدامها المقصود والغرض منها.
- الطريقة المقررة لتقديم الخدمة، مثل العاملون الذين سيشاركون في تقديمها وأماكنهم.
- البيئة النظمية والتنظيمية التي تُقدم فيها الخدمة.
- ما إذا كان العميل منشأة ذات اهتمام عام.
- مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة.
- مدى مشاركة العميل في تحديد الأمور المهمة التي تخضع للحكم. (راجع: الفقرات 13/400 إلى 14/400).
- ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على السجلات المحاسبية أو الأمور التي تعكسها القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها، وفي حال وجود هذا التأثير، تشمل العوامل أيضاً:
 - مدى التأثير الجوهري الذي سيكون لنتيجة الخدمة على القوائم المالية.
 - درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المبالغ أو المعالجة المناسبة لتلك الأمور التي تعكسها القوائم المالية.
- طبيعة ومدى أثر الخدمة، إن وجد، على النظم التي تولد المعلومات التي تشكل جزءاً مهماً من الأمور الآتية الخاصة بالعميل:
 - السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.
 - أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي.
 - مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء المراجعة.
 - الأتعاب المتعلقة بتقديم الخدمة غير تأكيدية.

تشتمل الأقسام الفرعية 601 إلى 610 على أمثلة لعوامل إضافية تُعد ذات صلة عند التعرف على التهديدات 3/9/600

الميثاق الدولي للمحاسبين

التي تمس الاستقلال الناشئة عن تقديم خدمات غير تأكيدية معينة، وتقويم مستوى تلك التهديدات.

الأهمية النسبية فيما يتعلق بالقواعد المالية

10/600 ت 1

تُعد الأهمية النسبية أحد العوامل ذات الصلة عند تقويم التهديدات الناشئة عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة. وتشير الأقسام الفرعية 601 إلى 610 إلى الأهمية النسبية فيما يتعلق بالقواعد المالية لعميل المراجعة. وقد تم تناول مفهوم الأهمية النسبية فيما يتعلق بالمراجعة في المعيار الدولي للمراجعة (320) "الأهمية النسبية عند تحضير وتنفيذ المراجعة"، وفيما يتعلق بالفحص في المعيار الدولي لاتباطات الفحص (2400) "الاتباطات لفحص القواعد المالية التاريخية". وينطوي تحديد الأهمية النسبية على ممارسة الحكم المهني ويتأثر ذلك بعوامل كمية ونوعية على السواء. ويتأثر أيضاً بالتصورات المتعلقة بالمعلومات المالية التي يحتاج إليها المستخدمون.

10/600 ت 2

عندما يحضر الميثاق صراحةً تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، لا يسمح للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم تلك الخدمة، بغض النظر عن الأهمية النسبية لنتيجة أو نتائج الخدمة غير التأكيدية على القواعد المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

تقديم الاستشارات والتوصيات

11/600 ت 1

قد ينشأ عن تقديم الاستشارات والتوصيات تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي. وينطوي النظر فيما إذا كان تقديم الاستشارات والتوصيات ينشأ عنه تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي على تحديد ما هو منصوص عليه في الفقرة 14/600. وعندما لا يكون عميل المراجعة منشأة ذات اهتمام عام ويتم التعرف على تهديد بسبب الفحص الذاتي، يتبع على المكتب تطبيق إطار المفاهيم لتقويم ذلك التهديد ومواجهته. وعندما يكون عميل المراجعة منشأة ذات اهتمام عام، يُعمل بالفقرتين 16/600 و 17/600.

تعدد الخدمات غير التأكيدية المقدمة إلى عميل المراجعة ذاتي

12/600 ت 1

عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمات غير تأكيدية متعددة إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب النظر فيما إذا كان التأثير المشترك لتلك الخدمات تنشأ عنه تهديدات تمس الاستقلال، أو يؤثر على مثل هذه التهديدات، فضلاً عن التهديدات التي تنشأ عن كل خدمة على حدة.

12/600 ت 2

إضافة إلى الفقرة 9/600 ت 2، فإن العوامل ذات الصلة عند تقويم المكتب لمستوى التهديدات التي تمس الاستقلال التي تنشأ عن تقديم خدمات غير تأكيدية متعددة إلى عميل المراجعة تشمل ما إذا كان:

● التأثير المشترك لتقديم الخدمات المتعددة يزيد من مستوى التهديد الناشئ عن كل خدمة تم تقييمها على حدة.

● التأثير المشترك لتقديم الخدمات المتعددة يزيد من مستوى أي تهديد ناشئ عن مجلـم العلاقة مع عميل المراجعة.

تهديدات الفحص الذاتي

13/600 ت 1

عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، فقد يتمثل أحد المخاطر في قيام المكتب بمراجعة عمله أو عمل مكتب آخر ضمن الشبكة، مما ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي. وتهديد الفحص الذاتي هو تهديد أن المكتب أو مكتب ضمن الشبكة لن يقوم على نحوٍ ملائم نتائج حكم سابق اتخذه، أو نشاط نفذه، فرد من داخل المكتب أو من داخل مكتب ضمن الشبكة كجزء من خدمة غير تأكيدية.

الميثاق الدولي للمحاسبين

وتلك النتائج سيعتمد عليها فريق المراجعة عند تكوين أحکامه أثناء المراجعة.

ي 14/600

قبل تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة تحديد ما إذا كان تقديم تلك الخدمة قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي عن طريق تقويم ما إذا كان ثمة خطر يتمثل فيما يلي:

(ا) أن نتائج الخدمة ستكون جزءاً من، أو متؤثر على، السجلات المحاسبية أو أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي أو القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها؛

(ب) أن فريق المراجعة سيقوم، أثناء مراجعة تلك القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها، بتقويم أو الاعتماد على أي أحکام اتخاذها أو أنشطةنفذها المكتب أو أحد المكاتب ضمن الشبكة أثناء تقديم الخدمة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

15/600 ت 1

عندما يكون عميل المراجعة منشأة ذات اهتمام عام، فإن أصحاب المصلحة تكون لديهم توقعات متزايدة بشأن استقلال المكتب. وُعد هذه التوقعات المتزايدة ذات صلة باختيار الطرف الثالث العقلاوي والمطلع الذي يُستخدم لتقويم تهديد الفحص الذاتي الذي ينشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام.

15/600 ت 2

عندما ينشأ تهديد بسبب الفحص الذاتي عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإن ذلك المهدى لا يمكن القضاء عليه ولا يمكن اتخاذ تدابير وقائية لتخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله.

تهديفات الفحص الذاتي

16/600

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمة قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي فيما يتعلق بمراجعة القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها. (راجع: الفقرتين 13 و 14/600).

تقديم الاستشارات والتوصيات

17/600

استثناء من الفقرة ي 16/600، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم الاستشارات والتوصيات إلى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام فيما يتعلق بالمعلومات أو الأمور التي تنشأ أثناء المراجعة شريطة التزام المكتب بما يلي:

(ا) عدم توسيع المسؤوليات الإدارية (راجع: الفقرتين 13 و 400/14).

(ب) تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديفات، بخلاف تهديفات الفحص الذاتي، التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، والتي قد تنشأ عن تقديم تلك الاستشارات.

17/600 ت 1

من أمثلة الاستشارات والتوصيات التي قد يتم تقديمها فيما يتعلق بالمعلومات أو الأمور التي تنشأ أثناء المراجعة: الاستشارات المتعلقة بمعايير أو سياسات المحاسبة والتقرير المالي ومتطلبات الإفصاح في القوائم المالية.

●

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الاستشارات المتعلقة بمدى مناسبة الرقابة المالية والمحاسبية والطرق المستخدمة في تحديد المبالغ المذكورة في القوائم المالية والإفصاحات المتعلقة بها.
- اقتراح قيود تعديل اليومية الناشئة عن مكتشفات المراجعة.
- مناقشة المكتشفات المتعلقة بأدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي وأليات العمل والتوصية بالتحسينات.
- مناقشة كيفية حل المشكلات المتعلقة بمتابقة الحسابات.
- الاستشارات بشأن الالتزام بالسياسات المحاسبية للمجموعات.

مواجهة التهديدات

جميع عملاء المراجعة

تشتمل الفقرات ي 120/10 ت 2 على متطلب ومواد تطبيقية ذات صلة عند مواجهة التهديدات التي تمس الاستقلال، إضافة إلى توضيح للتدابير الوقائية.

تبين التهديدات التي تمس الاستقلال الناشئة عن تقديم خدمة غير تأكيدية أو خدمات غير تأكيدية متعددة إلى عميل المراجعة تبعاً لحقائق وظروف ارتباط المراجعة وطبيعة الخدمة. وقد يتم مواجهة تلك التهديدات عن طريق تطبيق تدابير وقائية أو تعديل نطاق الخدمة المقترحة.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة.
- الحصول على مصادقة مسبقة على نتيجة الخدمة من السلطات المعنية (على سبيل المثال، السلطة الضريبية).

قد لا تتوفر تدابير وقائية لتخفيف التهديدات الناشئة عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة إلى مستوى يمكن قبوله. وفي مثل هذه الحالات، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم من المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة:

- (أ) تعديل نطاق الخدمة المقترحة للقضاء على الظروف الناشئ عنها التهديدات؛ أو
- (ب) رفض أو إنهاء الخدمة الناشئ عنها التهديدات التي لا يمكن القضاء عليها أو لا يمكن تخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله؛ أو
- (ج) إنهاء ارتباط المراجعة.

الاتصال بالملكون بالحكومة بشأن الخدمات غير التأكيدية

جميع عملاء المراجعة

تُعد الفقرتان 40/400 ت 2 و 40/400 ت 2 ذات صلة باتصال المكتب بالملكون بالحكومة عند تقديم الخدمات غير التأكيدية.

20/600 ت

تتطلب الفقرات ي 21/600 إلى ي 23 من المكتب الاتصال بالملكون بالحكومة في المنشآت ذات الاهتمام العام قبل أن يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمات غير تأكيدية إلى منشآت تقع ضمن البيك المؤسسي الذي تشكل المنشأة ذات الاهتمام العام جزءاً منه مما قد ينشأ عنه تهديدات تمس استقلال المكتب عن تلك المنشآة ذات الاهتمام العام، والغرض من هذا الاتصال هو تمكين الملكون بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام من المراقبة الفعالة لاستقلال المكتب الذي يراجع القوائم المالية الخاصة بتلك المنشأة ذات الاهتمام العام.

20/600 ت

تيسيراً للالتزام بهذه المتطلبات، قد يتافق المكتب مع الملكون بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام على آلية تتناول الحالات التي يتم فيها الاتصال ومن يتم الاتصال بهم. وقد تشمل مثل هذه الآلية على ما يلي:

- تحديد الإجراء لتقديم المعلومات المتعلقة بالخدمات غير التأكيدية المقترحة، وهو ما قد يتم على أساس كل ارتباط على حدة أو بموجب سياسة عامة أو على أي أساس آخر يتم الاتفاق عليه.
- تحديد المنشآت التي ستنطبق عليها الآلية، وقد يشمل ذلك المنشآت الأخرى ذات الاهتمام العام داخل البيك المؤسسي.
- تحديد أي خدمات يمكن تقديمها إلى المنشآت المحددة في الفقرة ي 21/600 دون أخذ موافقة خاصة من الملكون بالحكومة في حال موافقتهم كسياسة عامة على عدم حظر هذه الخدمات بموجب هذا القسم لأنها لن تشكل تهديدات تمس استقلال المكتب أو لأن التهديدات في حال نشأتها ستكون بمستوى يمكن قبوله.
- بيان كيف حدد الملكون بالحكومة في المنشآت المتعددة ذات الاهتمام العام داخل نفس البيك المؤسسي الطريقة التي ستنبع بها سلطة الموافقة على الخدمات.
- تحديد الإجراءات التي سيتم اتباعها عندما يحظر تقديم المعلومات الازمة لقيام الملكون بالحكومة بتقويم ما إذا كانت الخدمة المقترحة قد تشكل تهديداً يمس استقلال المكتب، أو عندما يتم تقييد تلك المعلومات، بموجب المعايير المهنية أو الأنظمة أو اللوائح أو عندما يكون من المحتمل أن يؤدي تقديم تلك المعلومات إلى الإفصاح عن معلومات حساسة أو مسرية.
- تحديد كيفية حل أية قضايا لم تشملها الآلية.

21/600

قبل أن يقبل المكتب الذي يراجع القوائم المالية لمنشآة ذات اهتمام عام، أو قبل أن يقبل مكتب ضمن الشبكة، ارتباطاً لتقديم خدمة غير تأكيدية إلى:

- (ا) تلك المنشأة ذات الاهتمام العام؛ أو
 - (ب) أية منشأة تسيطر، بشكل مباشر أو غير مباشر، على تلك المنشأة ذات الاهتمام العام؛ أو
 - (ج) أية منشأة تسيطر عليها، بشكل مباشر أو غير مباشر، تلك المنشأة ذات الاهتمام العام،
- يجب على المكتب القيام بما يلي، ما لم يتم تناول ذلك بالفعل عند وضع آلية تم الاتفاق عليها مع الملكون بالحكومة:
- (ا) إبلاغ الملكون بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام بأن المكتب قد حدد أن تقديم الخدمة:

- (1) ليس محظوظاً:
- (2) لن ينشأ عنه تهديد يمس استقلال المكتب كمراجعة للمنشأة ذات الاهتمام العام أو أن أي تهديد تم التعرف عليه هو بمستوى يمكن قبوله، وإذا لم يكن كذلك، فإنه سيتم القضاء عليه أو سيتم تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله:
- (ب) تزويد المكلفين بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام بمعلومات لتمكينهم من إجراء تقييم مدققون لأثر تقديم الخدمة على استقلال المكتب.
- من أمثلة المعلومات التي قد يتم تقديمها إلى المكلفين بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام فيما يتعلق بخدمة غير تأكيدية معينة:
- طبيعة ونطاق الخدمة التي سيتم تقديمها.
 - أساس ومبلغ الاتّعاب المقترحة.
 - عندما يتعرف المكتب على أي تهديدات تمس الاستقلال قد تنشأ عن تقديم الخدمة المقترحة، أساس تقييم المكتب أن التهديدات بمستوى يمكن قبوله، وإذا لم تكون كذلك، التصرفات التي سيتخذها المكتب أو المكتب المعنى ضمن الشبكة للقضاء على أي تهديدات تمس الاستقلال أو تخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله.
 - ما إذا كان التأثير المشترك لتقديم خدمات متعددة تنشأ عنه تهديدات تمس الاستقلال أو يغير من مستوى التهديدات التي سبق التعرف عليها.
- ي 22/600 لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمة غير تأكيدية إلى أي من المنشآت المشار إليها في الفقرة 21/600 ما لم يكن المكلفوون بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام قد وافقوا على ما يلي، سواءً بموجب آلية تم الاتفاق عليها مع المكلفين بالحكومة أو فيما يتعلق بخدمة محددة:
- (ا) استنتاج المكتب أن تقديم الخدمة لن ينشأ عنه تهديد يمس استقلال المكتب كمراجعة للمنشأة ذات الاهتمام العام أو أن أي تهديد تم التعرف عليه هو بمستوى يمكن قبوله، وإذا لم يكن كذلك، فإنه سيتم القضاء عليه أو سيتم تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله؛
- (ب) تقديم تلك الخدمة.
- ي 23/600 استثناء من الفقرتين ي 21/600 وي 22، عندما يُحظر على المكتب بموجب المعايير المهنية أو الأننظمة أو اللوائح المنطقية تقديم معلومات عن الخدمة غير التأكيدية المقترحة إلى المكلفين بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام، أو عندما يكون من شأن تقديم تلك المعلومات أن يؤدي إلى الإفصاح عن معلومات حساسة أو سرية، يجوز للمكتب تقديم الخدمة المقترحة شريطة ما يلي:
- (ا) أن يقدم المكتب تلك المعلومات قدر استطاعته دون مخالفه واجباته النظامية أو المهنية؛
- (ب) أن يبلغ المكتب المكلفين بالحكومة في المنشأة ذات الاهتمام العام بأن تقديم الخدمة لن ينشأ عنه تهديد يمس استقلال المكتب عن المنشأة ذات الاهتمام العام أو أن أي تهديد تم التعرف عليه هو بمستوى يمكن قبوله، وإذا لم يكن كذلك، فإنه سيتم القضاء عليه أو سيتم تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله؛

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ج) لا يختلف المكلفوون بالحكومة في الرأي مع استنتاج المكتب في الفقرة الفرعية (ب).

ي 24/600 مراعاةً لأي أمر يثيرها المكلفوون بالحكومة في عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام أو تثيرها المنشآة المشار إليها في الفقرة 21/600 المستفيدة من الخدمة المقترحة، يجب على المكتب أو المكتب المعنى ضمن الشبكة رفض الخدمة غير التاكيدية أو يجب على المكتب إنهاء ارتباط المراجعة في الحالات الآتية:

(ا) إذا لم يكن مسموحاً للمكتب أو المكتب المعنى ضمن الشبكة تقديم أية معلومات إلى المكلفوين بالحكومة في عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، مالم يكن مثل هذا الوضع قد تم تناوله في آلية تم الاتفاق عليها مسبقاً مع المكلفوين بالحكومة؛ أو

(ب) إذا اختلف المكلفوون بالحكومة في عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام في الرأي مع استنتاج المكتب أن تقديم الخدمة لن ينشأ عنه تهديد يمس استقلال المكتب عن العميل أو أن أي تهديد تم التعرف عليه هو بمستوى يمكن قبوله، وإذا لم يكن كذلك، فإنه سيتم القضاء عليه أو سيتم تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله.

عميل المراجعة الذي يصبح لاحقاً من المنشآت ذات الاهتمام العام يترتب على الخدمة غير التاكيدية المقدمة من المكتب أو مكتب ضمن الشبكة إلى عميل المراجعة، سواء في الوقت الحالي أو في السابق، تقريباً لاستقلال المكتب عندما يصبح العميل منشأة ذات اهتمام عام إلا إذا:

(ا) استوفت الخدمة غير التاكيدية السابقة نصوص هذا القسم التي تتعلق بعملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

(ب) تم إنهاء الخدمات غير التاكيدية الجاري تقديمها في الوقت الحالي والتي لا يُسمح بتقديمها بموجب هذا القسم إلى عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، قبل أن يصبح العميل منشأة ذات اهتمام عام أو في أقرب وقت ممكن بعد ذلك حال تعذر الإنهاء المسبق؛

(ج) اتفق المكتب والمكلفوون بالحكومة في العميل الذي أصبح منشأة ذات اهتمام عام واتخذوا المزيد من التصرفات لمواجهة أي تهديدات تمس الاستقلال ليست بمستوى يمكن قبوله.

من أمثلة التصرفات التي قد يوصي المكتب عميل المراجعة باتخاذها، إشراك مكتب آخر:

- لفحص أعمال المراجعة المتأثرة أو إعادة تنفيذها بالقدر اللازم.
- لتقديم نتائج الخدمة غير التاكيدية أو إعادة تنفيذ الخدمة غير التاكيدية بالقدر اللازم لتمكن ذلك المكتب الآخر من تحمل المسؤولية عن الخدمة.

اعتبارات المنشآت معينة ذات علاقة

ي 26/600 يشتمل هذا القسم على متطلبات تحظر على المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة تقديم خدمات غير تاكيدية معينة إلى عملاء المراجعة. واستثناءً من تلك المتطلبات ومنطلب الفقرة 13/400، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة توسيع مسؤوليات إدارية أو تقديم خدمات غير تاكيدية معينة، تعتبر محظوظة فيما عدا ذلك، إلى المنشآت الآتية ذات العلاقة بالعميل الذي سيدي المكتب رأياً بشأن قوانمه المالية:

(ا) المنشأة التي لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل؛ أو

(ب) المنشأة التي لها مصلحة مالية مباشرة في العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير مهم على العميل وكانت

الميثاق الدولي للمحاسبين

المصلحة في العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة؛ أو

(ج) المنشأة التي تخضع لنفس السيطرة مع العميل،

شرطه استيفاء جميع الشروط الآتية:

(1) لا يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً بشأن القوائم المالية للمنشأة ذات العلاقة؛

(2) لا يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن المنشأة التي سيبدي المكتب رأياً بشأن قوانها المالية؛

(3) لا ينشأ عن الخدمات تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي؛

(4) أن يواجه المكتب التهديدات الأخرى التي ليست بمستوى يمكن قبوله الناشئة عن تقديم تلك الخدمات.

التوثيق

قد يشتمل توثيق استنتاجات المكتب بشأن الالتزام بهذا القسم وفقاً للفقرتين 1/600 و 400/60 ت 1 على ما يلي:

- العناصر الرئيسية في فهم المكتب لطبيعة الخدمة غير التأكيدية التي سيتم تقديمها وما إذا كانت الخدمة قد تؤثر على القوائم المالية التي سيبدي المكتب رأياً بشأنها وشكل هذا التأثير.
- طبيعة أي تهديد يمس الاستقلال ينشأ عن تقديم الخدمة إلى عميل المراجعة، بما في ذلك ما إذا كانت نتائج الخدمة ستخضع لإجراءات المراجعة.
- مدى مشاركة الإدارة في تقديم الخدمة غير التأكيدية المقترحة والإشراف عليها.
- أي تدابير وقائية مطلقة، أو التصرفات الأخرى المتخذة لمواجهة التهديدات التي تمس الاستقلال.
- المبررات المنطقية للمكتب في تحديده لعدم حظر الخدمة وأن أي تهديد للاستقلال تم التعرف عليه هو بمستوى يمكن قبوله.
- فيما يتعلق بتقديم خدمة غير تأكيدية مقترحة إلى المنشآت المشار إليها في الفقرة 1/600 ت 21، الخطوات المتخذة للالتزام بالفقرات 21 إلى 23 من 600/21.

القسم الفرعي 601 – خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

مقدمة

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات 1/600 إلى 1/600 ت 1 ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والممواد التطبيقية

عام

١/٦٠١

هذه المسؤوليات:

- تحديد السياسات المحاسبية والمعالجة المحاسبية وفقاً لتلك السياسات.
- إعداد أو تغيير الوثائق المصدرية أو بيانات الإنشاء، بصورة إلكترونية أو غيرها، بما يدل على حدوث المعاملات. ومن أمثلة ذلك:
 - أوامر الشراء.
 - سجلات ساعات الدوام الخاصة بالرواتب.
 - أوامر العملاء.
- إنشاء أو تغيير قيود اليومية.
- تحديد أو اعتماد التصنيفات المحاسبية للمعاملات.

وصف الخدمة

١/٦٠١

تضم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر مجموعة واسعة من الخدمات، من بينها:

- إعداد السجلات المحاسبية أو القوائم المالية.
- تسجيل المعاملات.
- تقديم خدمات كشفوف الرواتب.
- حل المشكلات المتعلقة بمحاسبة الحسابات.
- تحويل القوائم المالية الحالية من أحد أطر التقرير المالي إلى إطار آخر.

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

جميع عملاء/المراجعة

١/٦٠١

ينشأ عن تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر إلى عميل المراجعة بهدف بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمة على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

٥/٦٠١

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أن يقدم إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر، بما في ذلك إعداد القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها أو المعلومات المالية التي تشكل الأساس لتلك القوائم المالية، إلا إذا:

(أ) كانت الخدمات ذات طبيعة روتينية أو تلقائية؛

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) واجه المكتب أي تهديدات ليست بمستوى يمكن قبوله.

1/5/601 خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر الروتينية أو التلقائية هي تلك التي:

(ا) تنطوي على معلومات أو بيانات أو مواد اتخذ العميل أي اجهادات أو قرارات قد تكون لازمة فيما يتعلق بها:

(ب) تتطلب حكمًا مهنيًا محدودًا أو لا تتطلب أي حكم مهني على الإطلاق.

2/5/601 من أمثلة الخدمات التي قد تُعد روتينية أو تلقائية:

● إعداد العمليات الحسابية أو التقارير الخاصة بالرواتب بناءً على البيانات المقدمة من العميل لاعتمادها وصرفها بواسطة العميل.

● تسجيل المعاملات المتكررة التي يسهل تحديد مبالغها من واقع الوثائق المصدرية أو بيانات الإنشاء، مثل فواتير مرافق الخدمات عندما يكون العميل قد حدد أو اعتمد التصنيف المحاسبي المناسب.

● احتساب الإهالك على الأصول الثابتة عندما يحدد العميل السياسة المحاسبية ويقدر العمر الانتاجي والقيم المتبقية.

● ترحيل المعاملات التي قام العميل بتحديد أ��وادها إلى دفتر الأستاذ العام.

● ترحيل القيود التي اعتمدها العميل إلى ميزان المراجعة.

● إعداد القوائم المالية بناءً على المعلومات في ميزان المراجعة الذي اعتمدته العميل وإعداد الإيضاحات المتعلقة بها بناءً على السجلات التي اعتمدها العميل.

ويجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم هذه الخدمات إلى علماء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام شريطة التزام المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة بمتطلبات الفقرة 14/400، لضمان عدم توليه مسؤوليات إدارية فيما يتصل بالخدمة، ومتطلبات الفقرة 5/601 (ب).

3/5/601 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد الفحص الذاتي الذي ينشأ عند تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر ذات الطبيعة الروتينية أو التلقائية إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

● استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

● الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة.

علماء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

4/6/601 لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر إلى علماء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام.

5/601 استثناءً من الفقرة 6/601، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة إعداد القوائم المالية المطلوبة نظاماً لمنشأة ذات علاقة بعميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، تقع ضمن الفقرة الفرعية (ج) أو (د) من تعريف المنشأة ذات العلاقة، شريطة ما يلي:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ا) أن يكون تقرير المراجعة بشأن القوائم المالية لمجموعة المنشأة ذات الاهتمام العام قد صدر؛
- (ب) إلا يتول المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية وأن يطبق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقويمها ومواجهتها؛
- (ج) إلا يعيّن المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة السجلات المحاسبية التي تستند إليها القوائم المالية المطلوبة نظاماً خاصة بالمنشأة ذات العلاقة وأن تستند تلك القوائم المالية إلى المعلومات التي اعتمدتها العميل؛
- (د) إلا تشکل القوائم المالية المطلوبة نظاماً خاصة بالمنشأة ذات العلاقة الأساس للقوائم المالية المستقبلية لمجموعة تلك المنشأة ذات الاهتمام العام.

القسم الفرعي 602 – الخدمات الإدارية

مقدمة

إضافة إلى المواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات 1/600 إلى 1/27 ت [ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم الخدمات الإدارية.

المواد التطبيقية

وصف الخدمة

تنطوي الخدمات الإدارية على مساعدة العملاء في مهامهم الروتينية أو التلقائية ضمن المسار الطبيعي للعمليات التشغيلية.

2/602 من أمثلة الخدمات الإدارية:

- معالجة النصوص أو تنسيق المستندات.
- إعداد النماذج الإدارية أو المطلوبة نظاماً لاعتمادها من العميل.
- تقديم تلك النماذج حسب تعليمات العميل.
- متابعة تواريخ إيداع الملفات المطلوبة نظاماً، وإبلاغ عميل المراجعة بتلك التواريخ.

التهديدات المحتملة من تقديم الخدمات الإدارية

جميع عملاء المراجعة

لا تنشأ عادةً تهديدات عن تقديم الخدمات الإدارية إلى عملاء المراجعة عندما تكون تلك الخدمات ذات طبيعة كتابية وعندما تتطلب حكماً مهنياً محدوداً إلى منعدم.

القسم الفرعي 603 – خدمات التقويم

مقدمة

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية

الميثاق الدولي للمحاسبين

الواردة في الفقرات 1/600 إلى 27/600 ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات التقويم إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمواد التطبيقية

وصف الخدمة

يتألف التقويم من وضع افتراضات بشأن التطورات المستقبلية، وتطبيق منهجيات وأساليب مناسبة، والجمع بين هذا وذلك لاتساب قيمة معينة، أو مدى من القيم، لأصل أو التزام أو للمنشأة بكاملها أو جزء منها.

إذا طلب من المكتب أو مكتب ضمن الشبكة إجراء تقويم لمساعدة عميل المراجعة في واجباته الخاصة بإعداد التقارير الضريبية أو لأغراض التخطيط الضريبي ولم يكن لنتائج التقويم تأثير على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية بخلاف ما يكون من خلال القيود المحاسبية المتعلقة بالضريبة، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في الفقرات 17/604 إلى 19/604، فيما يتعلق بتلك الخدمات.

الهديدات المحتملة من تقديم خدمات التقويم

جميع عملاء المراجعة

قد ينشأ عن تقديم خدمات التقويم إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمة على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها. وقد ينشأ عن مثل تلك الخدمة أيضاً تهديدٌ بسبب الموالة.

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على هديدات الفحص الذاتي أو الموالة التي تنشأ عن تقديم خدمات التقويم إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك الهديدات، ما يلي:

- استخدام تقرير التقويم والغرض منه.
- ما إذا كان تقرير التقويم سيتم إتاحته للعموم.
- مدى دعم الأنظمة أو اللوائح أو السوابق الأخرى أو الممارسات المستقرة لمنهجية التقويم.
- مدى مشاركة العميل في تحديد واعتماد منهجية التقويم والأمور الأخرى المهمة التي تخضع للحكم.
- درجة عدم الموضوعية الملزمة للبند فيما يخص عمليات التقويم التي تنطوي على منهجيات قياسية أو مفروضة.
- ما إذا كان التقويم سيكون له تأثير جوهري على القوائم المالية.
- مدى الافتراضات المتعلقة بالتقدير في القوائم المالية.
- مدى تقلب المبالغ التي تنطوي عليها الخدمة نتيجة للاعتماد على الأحداث المستقبلية.

وعند التعرف على تهديد الفحص الذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة 5/603

3/603 ت3 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات الفحص الذاتي أو الملوأة التي تنشأ عن تقديم خدمات التقويم إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة، مما قد يواجه تهديدات الفحص الذاتي أو الملوأة.
- الإياع لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي.
- لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات التقويم إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام إذا:
 - (أ) انطوى التقويم على درجة كبيرة من عدم الموضوعية؛
 - (ب) كان التقويم سيؤثر بشكل جوهري على القوائم المالية التي سيدي المكتب رأياً بشأنها.

4/603 ت1 لا تنطوي عمليات تقويم معينة على درجة كبيرة من عدم الموضوعية. ويرجح هذا عندما تكون الافتراضات الأساسية مفروضةً بموجب الأنظمة أو اللوائح أو عندما تكون الأساليب والمنهجيات التي سيتم استخدامها قائمةً على معايير متعارف عليها أو منصوصاً عليها بموجب الأنظمة أو اللوائح. وفي هذه الظروف، لا يرجح أن يكون هناك اختلاف جوهري بين نتائج التقويمات التي ينفذها طرفان أو أكثر.

5/603 ي5 لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات التقويم إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمة قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي. (راجع: الفقرتين 14/600 وي 16/600).

5/603 ت1 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد الملوأة الذي ينشأ عن تقديم خدمات التقويم إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

القسم الفرعي 604 – الخدمات الضريبية

مقدمة

1/604 إضافة إلى المتطلبات والمأود التطبيقيّة الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمأود التطبيقيّة الواردة في الفقرات 1/600 إلى 27/600 ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمة ضريبية إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمأود التطبيقية

وصف الخدمة

تضم الخدمات الضريبية مجموعة واسعة من الخدمات. ويتناول هذا القسم الفرعى بصفة خاصة ما يلى:

1/604

إعداد الإقرارات الضريبية.



العمليات الحسابية الخاصة بالضريبة لغرض إعداد القيود المحاسبية.



خدمات الاستشارات الضريبية.



خدمات التخطيط الضريبي.



الخدمات الضريبية التي تتنطوي على عمليات تقويم.



المساعدة في تسوية النزاعات الضريبية.



2/604

يمكن تناول الخدمات الضريبية تحت عناوين عريضة، مثل التخطيط أو الالتزام الضريبي. ولكن هذه الخدمات تتباين غالباً فيما بينها أثناء الممارسة العملية وقد يتم الجمع بينها وبين أنواع أخرى من الخدمات غير التأكيدية التي يقدمها المكتب مثل الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي. ولذلك، يصعب عملياً تصنيف المهديدات تصنيفاً عاماً حسب الخدمات الضريبية الخاصة التي نشأت عنها.

المهديدات المحتملة من تقديم الخدمات الضريبية

1/604

قد ينشأ عن تقديم الخدمات الضريبية إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمات على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها. وقد ينشأ عن هذه الخدمات أيضاً تهديدٌ بسبب الموالاة.

2/604

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مهديدات الفحص الذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن تقديم أية خدمة ضريبية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك المهديدات، ما يلى:



خصائص الارتباط ذات الصلة.



مستوى الخبرة الضريبية لدى موظفي العميل.



النظام الذي تستخدمه السلطات الضريبية لربط إدارة الضريبة موضوع الخدمة ودور المكتب أو مكتب الشبكة في تلك الآلية.



مدى التعقيد المحيط بالنظام الضريبي ذي الصلة ودرجة الاجهاد الالزمة في تطبيقه.



جميع عملاء المراجعة

4/604

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمة ضريبية أو التوصية بمعاملة إلى عميل المراجعة إذا كانت الخدمة أو المعاملة تتعلق بتسويق أو تخطيط أو إبداء رأي دعماً لمعالجة ضريبية أوصى بها ابتداء، بشكل مباشر أو غير مباشر، المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، وكان أحد الأغراض المهمة من المعالجة أو المعاملة الضريبية هو تفادي الضريبة، إلا إذا كان المكتب واثقاً من وجود أساس للمعالجة المقترحة، في أنظمة أو لوائح الضريبية المنطقية، من المرجح أن يُعمل به.

الميثاق الدولي للمحاسبين

1 ت 604/4

ما لم يكن للمعالجة الضريبية أساس، في أنظمة أو لوائح الضريبة المنطبقة، يتحقق المكتب في أنه سيُعمل به، فإن تقديم الخدمة غير التاكيدية الموضحة في الفقرة 4/604 تنشأ عنه تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والشخص الذاتي والموالاة وهذه التهديدات لا يمكن القضاء عليها ولا يمكن تطبيق تدابير وقائية لتخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله.

أ. إعداد الإقرارات الضريبية

وصف الخدمة

1 ت 5/604

تشمل خدمات إعداد الإقرارات الضريبية ما يلي:

- مساعدة العملاء في واجبهم الخاصة بإعداد التقارير الضريبية عن طريق صياغة وجمع المعلومات، بما في ذلك مبلغ الضريبة المستحق (عادةً في نماذج موحدة) الذي يتquin تقديمها للسلطات الضريبية المعنية.
- تقديم الاستشارات بشأن معالجة الإقرارات الضريبية للمعاملات السابقة.
- الرد بالنيابة عن عميل المراجعة على طلبات السلطات الضريبية للحصول على المزيد من المعلومات والتحليلات (على سبيل المثال، تقديم شروحات ودعم في المنهج المتبوع).

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات إعداد الإقرارات الضريبية

جميع عملاء/المراجعة

1 ت 6/604

لا تنشأ عادةً تهديدات عن تقديم خدمات إعداد الإقرارات الضريبية للأسباب الآتية:

- (ا) تعتمد خدمات إعداد الإقرارات الضريبية على المعلومات التاريخية وتنطوي بالأساس على تحليل وعرض تلك المعلومات التاريخية وفقاً لنظام الضرائب القائم، بما في ذلك السوابق والممارسات المستقرة؛
- (ب) تخضع الإقرارات الضريبية لآليات الفحص أو الاعتماد التي تراها السلطات الضريبية مناسبة.

ب. العمليات الحسابية الخاصة بالضريبة لغرض إعداد القيود المحاسبية

وصف الخدمة

1 ت 7/604

تنطوي خدمات احتساب الضريبة على إعداد عمليات حسابية للتزامات أو أصول الضريبة الحالية والموجلة لغرض إعداد قيود محاسبية تدعم أصول أو التزامات الضريبة في القوائم المالية لعميل المراجعة.

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات احتساب الضريبية

جميع عملاء/المراجعة

1 ت 8/604

ينشأ تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عن إعداد العمليات الحسابية الخاصة بالتزامات (أو أصول) الضريبة الحالية والموجلة لعميل المراجعة لغرض إعداد قيود محاسبية تدعم تلك الأرصدة.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

1 ت 9/604

إضافة إلى العوامل الواردة في الفقرة 3/604 ت 2، فمن بين العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تهديد الاتحاد الدولي للمحاسبين

الميثاق الدولي للمحاسبين

الفحص الذاتي الناشئ عند إعداد هذه العمليات الحسابية لعميل المراجعة، ما إذا كان من المحتمل أن يكون للعملية الحسابية تأثير جوهري على القوائم المالية التي سيبدى المكتب رأياً بشأنها.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد الفحص الذاتي عندما لا يكون عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة إعداد العمليات الحسابية الخاصة بالتزامات (أو أصول) الضريبية الحالية والموجلة لعملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام. (راجع: الفقرتين 14/600 و 16/600).

ج. خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي

وصف الخدمة

تضم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي مجموعة واسعة من الخدمات، مثل تقديم المشورة لعميل المراجعة بشأن كيفية هيكلة شؤونه بطريقة فعالة من حيث الضريبة أو بشأن تطبيق أنظمة أو لوائح الضريبية.

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي

جميع عملاء المراجعة

قد ينشأ عن تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمات على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبدى المكتب رأياً بشأنها. وقد ينشأ عن هذه الخدمات أيضاً تهديدٌ بسبب الموالاة.

لن ينشأ عن تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي تهديد بسبب الفحص الذاتي إذا كانت تلك الخدمات:

- (ا) تدعهما سلطة ضريبية أو سوابق أخرى؛ أو
- (ب) تستند إلى ممارسات مستقرة (وهي الممارسات التي شاع استخدامها ولم تعرّض عليها السلطة الضريبية المعنية)؛ أو
- (ج) لها أساس في نظام الضريبة يتحقق المكتب في أنه سيعمل به.

إضافة إلى الفقرة 3/604 ت 2، تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديدات الفحص الذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي إلى عملاء المراجعة، وتقوم مستوى تلك التهديدات، ما يلي:

- درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المعالجة المناسبة للمشورة الضريبية في القوائم المالية.
- ما إذا كانت المعالجة الضريبية تدعهما قواعد أو صادقت عليها السلطة الضريبية قبل إعداد القوائم

● مدى التأثير الجوهري الذي قد يكون لنتيجة المشورة الضريبية على القوائم المالية.

وعند التعرف على تهديد الشخص الذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة 15/604.

عندما تعتمد فاعلية المشورة الضريبية على معالجة محاسبية أو طريقة عرض معينة لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي إلى عميل 13/604 المراجعة عندما:

(أ) تعتمد فاعلية المشورة الضريبية على معالجة محاسبية أو طريقة عرض معينة في القوائم المالية؛

(ب) يكون لدى فريق المراجعة شكوك بشأن مدى مناسبة المعالجة المحاسبية أو طريقة العرض بموجب إطار التقرير المالي ذي الصلة.

● عملاً بالمراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات الشخص الذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

● استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة، مما قد يواجه تهديدات الشخص الذاتي أو الموالاة.

● الإيعاز لشخص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة، مما قد يواجه تهديد الشخص الذاتي.

● الحصول على مصادقة مسبقة من السلطات الضريبية، مما قد يواجه تهديدات الشخص الذاتي أو الموالاة.

● عملاً بالمراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام تهديدات الشخص الذاتي

● لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي إلى عميل 15/604 مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمات قد ينشأ عنه تهديد بسبب الشخص الذاتي. (راجع الفقرات 12/604، 14/600، 16/604).

● تهديدات الموالاة

● من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد الموالاة الذي ينشأ عن تقديم خدمات الاستشارات الضريبية والتخطيط الضريبي إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام:

● استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

● الحصول على مصادقة مسبقة من السلطات الضريبية.

د. الخدمات الضريبية التي تنطوي على عمليات تقويم

وصف الخدمة

قد يتم تقديم الخدمات الضريبية التي تنطوي على عمليات تقويم في مجموعة من الظروف، من بينها:

- معاملات الاندماج والاستحواذ.
- إعادة هيكلة المجموعات وإعادة التنظيم المؤسسي.
- الدراسات المتعلقة بتحديد أسعار النقل [بين الأطراف التي تقع تحت نفس السيطرة].
- الترتيبات الخاصة بدفع الأجور على أسماء الأسهم.

التهديدات المحتملة من تقديم الخدمات الضريبية التي تنطوي على عمليات تقويم

جميع عملاء المراجعة

قد ينشأ عن تقديم خدمات التقويم لأغراض الضريبة إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمة على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها. وقد ينشأ عن مثل تلك الخدمة أيضاً تهديدٌ بسبب المواجهة.

عندما ينفذ المكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقويمًا لأغراض الضريبة لمساعدة عميل المراجعة في واجباته الخاصة بإعداد التقارير الضريبية أو لأغراض التخطيط الضريبي، فإن نتيجة التقويم قد:

(أ) لا يكون لها تأثير على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية بخلاف ما يكون من خلال القيود المحاسبية المتعلقة بالضريبة. وفي هذه الحالات، يُعمل بالمتطلبات والمأمورات التطبيقية المنصوص عليها في هذا القسم الفرعي.

(ب) تؤثر على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية بطرق لا تقتصر على القيود المحاسبية المتعلقة بالضريبة، على سبيل المثال، إذا أدى التقويم إلى إعادة تقويم للأصول. وفي هذه الحالات، يُعمل بالمتطلبات والمأمورات التطبيقية المنصوص عليها في القسم الفرعي 603 فيما يتعلق بخدمات التقويم.

لن ينشأ تهديد الفحص الذاتي عن تنفيذ تقويم لأغراض الضريبة لعميل المراجعة إذا:

(أ) كانت الافتراضيات الأساسية مفروضةً بموجب الأنظمة أو اللوائح أو متعارفاً عليها؛ أو

(ب) كانت الأساليب والمنهجيات التي سيتم استخدامها قائمةً على معايير متعارف عليها أو مفروضةً بموجب الأنظمة أو اللوائح، وكان التقويم يخضع لفحص خارجي تجريه سلطة ضريبية أو سلطة تنظيمية مشابهة.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

قد ينفذ المكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقويمًا لأغراض الضريبة لعميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام ولا تؤثر حينها نتيجة التقويم على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية إلا من خلال القيود المحاسبية المتعلقة بالضريبة. ولن تنشأ تهديدات عادةً عن مثل هذا التقويم إذا كان التأثير الواقع على القوائم المالية غير جوهري أو كان التقويم، حسب تضمينه في الإقرارات الضريبية أو غيره من الملفات، يخضع لفحص خارجي تجريه

الميثاق الدولي للمحاسبين

سلطة ضريبية أو سلطة تنظيمية مشابهة.

18/604 ت 2

في حال عدم خضوع التقويم المنفذ لأغراض الضريبة لشخص خارجي وكان تأثيره جوهرياً على القوائم المالية، فإنه بالإضافة إلى الفقرة 3/604 ت 2، تُعد العوامل الآتية ذات صلة عند التعرف على تهديدات الفحص الذاتي أو المولدة التي تنشأ عن تقديم تلك الخدمات إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام، وتقوم مستوى تلك التهديدات:

- مدى دعم أنظمة أو لوائح الضريبة أو السوابق الأخرى أو الممارسات المستقرة لمنهجية التقويم.
- درجة عدم الموضوعية الملزمة للتقويم.
- مدى موثوقية وحجم البيانات التي يستند إليها التقويم.

18/604 ت 3

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات فيما يخص عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة، مما قد يواجه تهديدات الفحص الذاتي أو المولدة.
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي.
- الحصول على مصادقة مسبقة من السلطات الضريبية، مما قد يواجه تهديدات الفحص الذاتي أو المولدة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

تهديدات الفحص الذاتي

19/604 ي

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تنفيذ تقويم لأغراض الضريبة لعميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمة قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي. (راجع: الفقرات 17/604 ت 14، 16/600 ت 14، 17/604 ت 14).

تهديدات المولدة

19/604 ت 1

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد المولدة الذي ينشأ عن تقديم خدمات التقويم لأغراض الضريبة لعميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.
- الحصول على مصادقة مسبقة من السلطات الضريبية.

هـ المساعدة في تسوية النزاعات الضريبية

وصف الخدمة

20/604 ت 1

قد تنشأ الخدمات غير التأكيدية الخاصة بتقديم المساعدة إلى عميل المراجعة في تسوية النزاعات الضريبية عند نظر السلطة الضريبية في العمليات الحسابية والمعالجات الضريبية. وقد تشتمل مثل هذه الخدمات، على

الميثاق الدولي للمحاسبين

سبيل المثال، على تقديم المساعدة عندما تخطر السلطات الضريبية العميل بأن الحجج المتعلقة بمسألة معينة قد تم رفضها وتقوم السلطة الضريبية أو العميل بإحالة الأمر للفصل فيه من خلال دعوى رسمية تُرفع أمام إحدى الهيئات القضائية أو المحاكم.

التهديدات المحتملة من تقديم المساعدة في تسوية النزاعات الضريبية

جميع عملاء المراجعة

قد ينشأ عن تقديم المساعدة في تسوية النزاعات الضريبية إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الشخص ذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمة على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها. وقد ينشأ عن مثل تلك الخدمة أيضاً تهديدٌ بسبب الموالاة.

إضافة إلى العوامل المحددة في الفقرة 3 ت 2، تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديدات الفحص ذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن مساعدة عميل المراجعة في تسوية النزاعات الضريبية، وتقدير مستوى تلك التهديدات، ما يلي:

- الدور الذي تؤديه الإدارة في تسوية النزاع.
- مدى التأثير الجوهري الذي سيكون لنتيجة النزاع على القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.
- ما إذا كان المكتب أو مكتب ضمن الشبكة هو من قدم المشورة موضوع النزاع الضريبي.
- مدى دعم أنظمة أو لوائح الضريبة أو السوابق الأخرى أو الممارسات المستقرة للأمر.
- ما إذا كانت الإجراءات القضائية تتم علناً.

وعند التعرف على تهديد الشخص ذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة 24/604.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات الفحص ذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن مساعدة عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام في تسوية النزاعات الضريبية:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة، مما قد يواجه تهديدات الفحص ذاتي أو الموالاة.
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة، مما قد يواجه تهديد الشخص ذاتي.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

تهديدات الفحص ذاتي

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم المساعدة في تسوية النزاعات الضريبية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك المساعدة قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص ذاتي. (راجع: الفقرتين 14/600 وي 16/600).

1/604 ت 24 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لواجهة تهديد الملوحة فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

تسوية الأمور الضريبية بما في ذلك العمل بصفة مدافع أمام الهيئات القضائية أو المحاكم
عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

ي 25/604 لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أن يقدم إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام خدمات ضريبية تنطوي على المساعدة في تسوية التزاعات الضريبية إذا:

(أ) انطوت الخدمات على العمل بصفة مدافع عن عميل المراجعة أمام هيئة قضائية أو محكمة أثناء تسوية الأمر الضريبي؛
(ب) كانت المبالغ ذات الصلة ذات أهمية نسبية للقواعد المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

ي 26/604 لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة أن يقدم إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام خدمات ضريبية تنطوي على المساعدة في تسوية التزاعات الضريبية إذا انطوت الخدمات على العمل بصفة مدافع عن عميل المراجعة أمام الهيئات القضائية أو المحاكم.

1/604 ت 27 لا تمنع الفقرتان 25/604 و 26/604 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من الاستمرار في تولي الأدوار الاستشارية فيما يتعلق بالأمور قيد النظر أمام الهيئات القضائية أو المحاكم، ومثال ذلك:

- الاستجابة للطلبات الخاصة للحصول على المعلومات.
- الإدلاء بأقوال أو شهادات بالواقع حول العمل المنفذ.
- مساعدة العميل في تحليل المسائل الضريبية المتعلقة بالأمر.

يعتمد تحديد ما يشكل "هيئة قضائية أو محكمة" على طريقة النظر في الدعاوى الضريبية في الدولة المعنية.

القسم الفرعي 605 – خدمات المراجعة الداخلية

مقدمة

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات 1/600 إلى 27/600 ت 1 ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمواد التطبيقية

وصف الخدمة

1/605 ت 2 تضم خدمات المراجعة الداخلية مجموعة واسعة من الأنشطة وقد تنطوي على مساعدة عميل المراجعة في

الميثاق الدولي للمحاسبين

تنفيذ جانب واحد أو أكثر من أنشطته الخاصة بالمراجعة الداخلية. وقد تشمل أنشطة المراجعة الداخلية على ما يلي:

- متابعة الرقابة الداخلية - تفحص أدوات الرقابة ومتابعة عملها والتوصية بتحسيناتها.
 - التحقق من المعلومات المالية والتشغيلية عن طريق:
 - تفحص الوسائل المستخدمة لتحديد المعلومات المالية والتشغيلية وقياسها وتصنيفها والتقدير عنها.
 - الاستفسار بصفة خاصة عن بنود بعيمها ويشمل ذلك الاختبار التفصيلي للمعاملات والأرصدة والإجراءات. - تفحص جدو الأنشطة التشغيلية وكفاءتها وفاعليتها بما في ذلك الأنشطة غير المالية للمنشأة.
 - تفحص الالتزام بما يلي:
 - الأنظمة واللوائح والمتطلبات الخارجية الأخرى.
 - سياسات الإدارة وتوجهاتها والمتطلبات الداخلية الأخرى.
- يتباين نطاق وأهداف أنشطة المراجعة الداخلية بشكل كبير ويعتمد ذلك على حجم وهيكل المنشأة ومتطلبات المكلفين بالحكومة إضافة إلى احتياجات وتوقعات الإدارة. وحيث إن تلك الأنشطة قد تنطوي على أمور ذات طبيعة تشغيلية، فإنها لا تتعلق بالضرورة بأمور ستخضع للنظر أثناء مراجعة القوائم المالية.

2/605

خطرتولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية

يمنع الفقرة 13/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من توقيع المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على اقتناع بما يلي:

- (ا) تعيين العميل لفرد مناسب وكفؤ، يتبع إدارياً المكلفين بالحكومة، لأجل:
- (1) تحمل المسؤولية في جميع الأوقات عن أنشطة المراجعة الداخلية؛
- (2) الإقرار بتحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية ومتبيقيها ومتابعتها والحفظ عليها؛
- (ب) قيام العميل بتفحص وتقدير واعتماد نطاق خدمات المراجعة الداخلية والمخاطر المتعلقة بها ومعدل تنفيذها:
- (ج) تقويم العميل لمدى كفاية خدمات المراجعة الداخلية والمكتشفات الناتجة عن تنفيذه؛
- (د) تقويم العميل للتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية وتحديد ما يطبق من تلك التوصيات وإدارة عملية التطبيق؛
- (ه) قيام العميل بإبلاغ المكلفين بالحكومة بالمكتشفات المهمة والتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية.

3/605

يؤدي تنفيذ جزء من أنشطة المراجعة الداخلية الخاصة بالعميل إلى زيادة احتمالية أن يتول الأفراد داخل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، ومن يقدمون خدمات المراجعة الداخلية، مسؤوليات إدارية.

الميثاق الدولي للمحاسبين

2/3 ت 605

من أمثلة خدمات المراجعة الداخلية التي تنطوي على تولي مسؤوليات إدارية:

- وضع سياسات المراجعة الداخلية أو تحديد التوجه الاستراتيجي لأنشطة المراجعة الداخلية.
- توجيه موظفي المنشأة المعينين بالمراجعة الداخلية وتحمل المسؤولية عن أعمالهم.
- تحديد التوصيات التي سيتم تطبيقها الناتجة عن أنشطة المراجعة الداخلية.
- التقرير عن نتائج أنشطة المراجعة الداخلية إلى المكلفين بالحكمة بالنيابة عن الإدارة.
- تنفيذ الإجراءات التي تشكل جزءاً من الرقابة الداخلية، مثل تفحص واعتماد التغييرات على حقوق الموظفين في الوصول إلى البيانات.
- تحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفظ عليها.
- تنفيذ خدمات المراجعة الداخلية التي يتم إسنادها له، ويشمل ذلك وظيفة المراجعة الداخلية بكاملها أو جزء معنير منها، عندما يكون المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولاً عن تحديد نطاق عمل المراجعة الداخلية؛ وربما يتحمل المسؤولية عن واحد أو أكثر من الأمور المذكورة أعلاه.

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات المراجعة الداخلية

جميع عمالء/المراجعة

1/4 ت 605

قد ينشأ عن تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة تهديد بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمات على مراجعة القوائم المالية التي سيدي المكتب رأياً بشأنها.

2/4 ت 605

عندما يستخدم المكتب عمل وظيفة المراجعة الداخلية في ارتباط مراجعة، تتطلب المعايير الدولية للمراجعة تنفيذ إجراءات لتقدير مدى كفاية ذلك العمل. وبالمثل، عندما يقبل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة ارتباطاً لتقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، فإن نتائج تلك الخدمات قد يتم استخدامها في إجراء المراجعة الخارجية. وقد ينشأ عن هذا تهديد بسبب الفحص الذاتي لأن فريق المراجعة قد يستخدم نتائج خدمة المراجعة الداخلية لأغراض ارتباط المراجعة دون القيام بما يلي:

- (ا) تقويم تلك النتائج بصورة مناسبة؛ أو
- (ب) ممارسة نزعة الشك المبني بنفس المستوى الذي كانت سُتمارس به عندما يتولى تنفيذ أعمال المراجعة الداخلية أفراداً ليسوا أعضاء في المكتب.

3/4 ت 605

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديد الفحص الذاتي الذي ينشأ عن تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى مثل ذلك التهديد، ما يلي:

- الأهمية النسبية للمبالغ ذات الصلة في القوائم المالية.
- خطر تحريف الإقرارات المتعلقة بتلك المبالغ في القوائم المالية.
- لدى المقرر لاعتماد فريق المراجعة على عمل خدمة المراجعة الداخلية.

وعند التعرف على تهديد الفحص الذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة 6/605

الميثاق الدولي للمحاسبين

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لواجهة تهديد الفحص الذاتي الذي ينشأ عن تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمات قد ينشأ عنه تهديد بسبب الشخص الذاتي. (راجع: الفقرتين 14/600 و 16/600).

من أمثلة الخدمات المحظورة بموجب الفقرة 6/605، خدمات المراجعة الداخلية التي تتعلق بما يلي:

- أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي.
- نظم المحاسبة المالية التي تنتج معلومات للسجلات المحاسبية الخاصة بالعميل أو قوائمه المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.
- المبالغ أو الإفصاحات التي تتعلق بالقوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

القسم الفرعي 606 - خدمات نظم تقنية المعلومات

مقدمة

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات 1/600 إلى 27 ت 1 ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمواد التطبيقية

وصف الخدمة

تشمل الخدمات المتعلقة بنظم تقنية المعلومات تصميم أو تطبيق نظم الأجهزة أو البرامج. وقد تقوم نظم تقنية المعلومات بما يلي:

- (ا) تجميع البيانات المصدرية؛ أو
- (ب) العمل كجزء من الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي؛ أو
- (ج) إنتاج معلومات تؤثر على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات ذات العلاقة. ومع ذلك، فقد تتطوي نظم تقنية المعلومات أيضاً على أمور لا تتعلق بالسجلات المحاسبية لعميل المراجعة أو الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي أو القوائم المالية.

ي 3/606 تمنع الفقرة ي 13/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من توقي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة أن تكون على اقتناع بما يلي:

- (ا) إقرار العميل بمسؤوليته عن إنشاء ومتابعة نظام الرقابة الداخلية؛
(ب) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتصميم وتطبيق نظام الأجهزة أو البرامج إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
(ج) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بعملية التصميم والتطبيق؛
(د) تقويم العميل لدى كفاية ونتائج تصميم النظام وتطبيقه؛
(ه) تحمل العميل المسؤولية عن تشغيل النظام (الأجهزة أو البرامج) والبيانات التي يستخدمها النظام أو ينتجها.

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات

جميع عملاء/المراجعة

قد ينشأ عن تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمات على مراجعة القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

لا ينشأ عادةً عن تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات الآتية إلى عميل المراجعة تهديدٌ طالما لم يتول الأفراد داخل المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة مسؤوليات إدارية:

- (ا) تصميم أو تطبيق نظم تقنية المعلومات التي لا تتعلق بالرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي؛
(ب) تصميم أو تطبيق نظم تقنية المعلومات التي لا تنتج معلومات تشكل جزءاً من السجلات المحاسبية أو القوائم المالية؛
(ج) تطبيق البرامج القياسية المتأصلة في السوق الخاصة بالمحاسبة أو تقارير المعلومات المالية التي لم يطورها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، إذا كان التخصيص الذي تتطلبه تلك البرامج لوفاء باحتياجات العميل غير مهم.

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديد الفحص الذاتي الذي ينشأ عن تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى مثل ذلك التهديد، ما يلي:

- طبيعة الخدمة.
- طبيعة نظم تقنية المعلومات الخاصة بالعميل ومدى تأثير خدمة نظم تقنية المعلومات على السجلات المحاسبية أو أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي أو القوائم المالية الخاصة بالعميل، أو مدى تفاعلها معها.
- مدى الاعتماد على نظم تقنية المعلومات ذات الصلة أثناء المراجعة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

وعند التعرف على تهديد الفحص الذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة ٦/٦٠٦.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد الفحص الذاتي الذي ينشأ عن تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمات قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي. (راجع: الفقرتين ١٤/٦٠٠ و ١٦/٦٠٠).

من أمثلة الخدمات المحظورة لأنها تسبب في نشأة تهديد الفحص الذاتي، تلك التي تنتهي على تصميم أو تطبيق نظم تقنية المعلومات التي:

- تشكل جزءاً من الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي؛ أو
- تنتج معلومات للسجلات المحاسبية الخاصة بالعميل أو قوائمه المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

القسم الفرعي ٦٠٧ - خدمات الدعم في الدعاوى القضائية

مقدمة

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات ١/٦٠٠ إلى ٢٧/٦٠٠ ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمة الدعم في الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمواد التطبيقية

وصف الخدمة

قد تشتمل خدمات الدعم في الدعاوى القضائية على أنشطة مثل:

- المساعدة في إدارة المستندات واسترجاعها.
- العمل بصفة شاهد، بما في ذلك صفة شاهد خبير.
- احتساب التعويضات التقديرية أو غيرها من المبالغ التي قد تصبح مستحقة التحصيل أو الدفع نتيجة لدعوى قضائية أو نزاعات قانونية أخرى.
- الخدمات القضائية أو خدمات التحقيق.

الميثاق الدولي للمحاسبين

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات الدعم في الدعاوى القضائية

جميع عملاء المراجعة

1/607 ت 3

قد ينشأ عن تقديم خدمات الدعم في الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمات على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها. وقد ينشأ عن هذه الخدمات أيضاً تهديدٌ بسبب الموالاة.

1/607 ت 4

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديدات الفحص الذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن تقديم خدمات الدعم في الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات، ما يلي:

- البيئة النظمية والتنظيمية التي تُقدم فيها الخدمة.
- طبيعة الخدمة وخصائصها.
- مدى احتمالية أن تنطوي نتيجة خدمة الدعم في الدعاوى القضائية على تقدير، أو احتمالية أن تؤثر على تقدير، لتعويضات أو مبالغ أخرى قد يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.

وعند التعرف على تهديد الفحص الذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة 6/607.

2/607 ت 4

إذا قدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة الدعم في الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة وكان من المحتمل أن تنطوي الخدمة على تقدير، أو من المحتمل أن تؤثر على تقدير، لتعويضات أو مبالغ أخرى تؤثر على القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمأود التطبيقية المنصوص عليها في القسم الفرعي 603 المتعلق بخدمات التقويم.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

1/607 ت 5

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد الفحص الذاتي أو الموالاة الذي ينشأ عن تقديم خدمات الدعم في الدعاوى القضائية إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين لم يكونوا أعضاءً في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

تهديدات الفحص الذاتي

6/607 ي

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات الدعم في الدعاوى القضائية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمات قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي. (راجع الفقرتين 14/600 وي 16/600).

1/607 ت 6

من أمثلة الخدمات المحظورة لأنه قد ينشأ عنها تهديد بسبب الفحص الذاتي، تقديم المشورة فيما يتصل بقضية عند وجود خطر أن تؤثر نتيجة الخدمة على تقدير حجم أي مخصص أو مبلغ آخر في القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.

2/607

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد المواالة الذي ينشأ عن تقديم خدمات الدعم في الدعاوى القضائية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين لم يكونوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

الإدلة بالشهادة

جميع عمالء المراجعة

1/607

قد يقدم أحد المهنيين الذين يعملون في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة دليلاً لهيئة قضائية أو محكمة بصفته شاهداً على الواقع أو شاهداً خبيراً.

(أ) الشاهد على الواقع هو من يقدم أدلة إلى هيئة قضائية أو محكمة بناءً على معرفته المباشرة بالواقع أو الأحداث.

(ب) الشاهد الخبير هو من يقدم أدلة، بما في ذلك من يقدم رأياً، إلى هيئة قضائية أو محكمة بناءً على خبرته.

2/607

لا ينشأ تهديدٌ يمس الاستقلال عندما يتصرف فرد بصفته شاهداً على الواقع، فيما يتصل بأمر يتعلق بعميل المراجعة، ويقدم أثناء القيام بذلك رأياً ضمن نطاق خبرته ردًا على سؤال تم طرحه أثناء تقديم الأدلة المتعلقة بالواقع.

3/607

يكون تهديد المواالة الذي ينشأ عند التصرف بصفة شاهد خبير بالنيابة عن عميل المراجعة بمستوى يمكن قبوله إذا كان المكتب أو المكتب المعين ضمن الشبكة:

(أ) قد عينته هيئة قضائية أو محكمة ليكون شاهداً خبيراً في أمر يتعلق بالعميل؛ أو

(ب) تم تكليفه لتقديم المشورة أو ليكون شاهداً خبيراً فيما يتصل بدعوى جماعية (أو ما يعادل ذلك من الدعاوى التي ينوب فيها ممثل عن مجموعة) شريطة ما يلي:

(1) أن يشكل عمالء المراجعة لدى المكتب أقل من 20% من أعضاء الجماعة أو المجموعة (من حيث العدد والقيمة)؛

(2) عدم اختيار أي من عمالء المراجعة ليكون قائداً للجماعة أو المجموعة؛

(3) عدم قيام الجماعة أو المجموعة بتخويل أي من عمالء المراجعة ليقوم بتحديد طبيعة ونطاق الخدمات التي سيقدمها المكتب أو الشروط التي ستُقْدَم بموجها تلك الخدمات.

عمالء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

1/606

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد المواالة فيما يخص عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء، ولم يكونوا أعضاء، في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

عمالء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

9/607

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة، أو فرد من داخل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة، العمل لصالح

الميثاق الدولي للمحاسبين

عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام بصفة شاهد خبير في أي أمر ما لم تنطبق الظروف المنصوص عليها في الفقرة 7/607 ت 3.

القسم الفرعي 608 – الخدمات القانونية

مقدمة

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات 1/600 إلى 27/600 ت 1 ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمة قانونية إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمواد التطبيقية

وصف الخدمة

تُعرف الخدمات القانونية بأنها أية خدمات يجب على الفرد الذي يقوم بتقديمها:

- (أ) أن يكون قد حصل على التدريب اللازم لممارسة القانون؛ أو
- (ب) أن يكون مجازاً لممارسة القانون أمام محاكم الدولة المقرر أن تقدم فيها تلك الخدمات.

يتناول هذا القسم الفرعي بصفة خاصة ما يلي:

2/608 ت 2

- تقديم المشورة القانونية.
- العمل بصفة مستشار عام.
- تولي دور الدفاع.

الهديدات المحتملة من تقديم الخدمات القانونية

جميع عملاء المراجعة

قد ينشأ عن تقديم الخدمات القانونية إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر نتائج الخدمات على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبدى المكتب رأياً بشأنها. وقد ينشأ عن هذه الخدمات أيضاً تهديدٌ بسبب المواجهة.

أ. تقديم المشورة القانونية

وصف الخدمة

قد يشتمل تقديم المشورة القانونية، بناءً على الدولة التي تُقدم فيها، على مجموعة واسعة ومتعددة من مجالات الخدمة ويشمل ذلك تقديم كل من الخدمات المؤسسية والتجارية إلى عملاء المراجعة، مثل:

- دعم العقود.
- دعم عميل المراجعة في تنفيذ المعاملات.

4/608 ت 1

الميثاق الدولي للمحاسبين

- الاندماجات والاستحواذات.
- مساعدة ودعم الادارة القانونية الداخلية لعميل المراجعة.
- الدراسات التأافية للجهالة القانونية وإعادة البيكالة.

التهديدات المحتملة من تقديم المشورة القانونية

جميع عملاء/المراجعة

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديدات الشخص الذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن تقديم المشورة القانونية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات، ما يلي:

- الأهمية النسبية التي يمثلها الأمر للقواعد المالية الخاصة بالعميل.
- مدى التعقيد المحيط بالمسألة القانونية ودرجة الاجتهد الازمة لتقديم الخدمة.

وعند التعرف على تهديد الشخص الذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة 7/608

2 5/608

من أمثلة المشورة القانونية التي قد ينشأ عنها تهديد بسبب الفحص الذاتي:

- تقدير الخسارة المحتملة من دعوى قضائية لغرض تسجيل مخصص في القوائم المالية للعميل.
- تفسير نصوص العقود التي قد تنشأ عنها التزامات تظهر في القوائم المالية للعميل.

3 5/608

قد ينشأ عن التفاوض بالنيابة عن عميل المراجعة تهديد بسبب الموالاة أو قد يؤدي ذلك إلى تولي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات الشخص الذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن تقديم المشورة القانونية إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاءً في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي أو الموالاة.
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

تهديدات الفحص الذاتي

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم المشورة القانونية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمة قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي. (راجع: الفقرتين 14/600 و 16/600).

٩/٦٠٨ ت ١ ت ٣ إلى ٥/٦٠٨ ت ١ ذات صلة أيضاً بقويم
ومواجهة تهديدات الولاية التي قد تنشأ عن تقديم المشورة القانونية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام.

ب. العمل بصفة مستشار عام

جميع عملاء المراجعة

٩/٦٠٨ ي ١ ت ٩ إلى ٧
لا يجوز لشريك أو موظف في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة العمل بصفة مستشار عام لعميل المراجعة.
يُعد منصب المستشار العام عادةً أحد مناصب الإدارة العليا التي تضطلع بمسؤوليات كبيرة عن الشؤون القانونية للشركة.

ج. تولي دور الدفاع

التهديدات المحتملة من تولي دور الدفاع أمام هيئة قضائية أو محكمة
عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام
١٠/٦٠٨ ي ١ ت ١
لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي دور الدفاع عن عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام أثناء تسوية النزاعات أو الدعاوى القضائية أمام الهيئة القضائية أو المحاكم عندما تكون المبالغ ذات الصلة ذات أهمية نسبية للقوانين المالية التي سيدي المكتب رأياً بشأنها.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات الشخص الذاتي أو الولاية التي تنشأ عند تولي دور الدفاع عن عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.
- الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام
١١/٦٠٨ ي ١
لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي دور الدفاع عن عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام أثناء تسوية النزاعات أو الدعاوى القضائية أمام الهيئة القضائية أو المحاكم.

القسم الفرعي ٦٠٩ - خدمات التوظيف

مقدمة

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات ١/٦٠٠ إلى ٢٧ ت ١ ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمأود التطبيقية

وصف الخدمة

1/609

قد تشمل خدمات التوظيف على أنشطة مثل:

- إعداد التوصيات الوظيفية.
- وضع آلية لتحديد واختيار المرشحين المحتملين.
- التماس أو البحث عن المرشحين.
- فرز المرشحين المحتملين للوظيفة عن طريق:
 - مراجعة المؤهلات أو الكفاءات المهنية للمتقدمين وتحديد مدى مناسبتهم للوظيفة.
 - الاتصال بالأشخاص المرجعين للتحقق من المرشحين المحتملين.
 - إجراء المقابلات الشخصية واختيار المرشحين المناسبين وتقديم المشورة بشأن كفاءاتهم.
 - تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل، مثل الراتب وساعات العمل وبنود الأجر الأخرى.

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات التوظيف

3/609

تنص الفقرة 13/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على اقتناع بما يلي:

- (أ) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتعيين المرشحين لشغل الوظائف إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا:
 - (ب) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بآلية التعين، بما في ذلك:
 - تحديد مدى مناسبة المرشحين المحتملين واختيار المرشحين المناسبين لشغل الوظيفة.
 - تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل، مثل الراتب وساعات العمل وبنود الأجر الأخرى.

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات التوظيف

جميع عملاء/المراجعة

- قد ينشأ عن تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب.
- لا ينشأ عادةً عن تقديم الخدمات الآتية تهديدٌ طالما لم يتول الأفراد داخل المكتب أو المكتب ضمن الشبكة مسؤوليات إدارية:

- مراجعة المؤهلات المهنية لعدد من المتقدمين وتقديم المشورة بشأن مدى مناسبتهم للوظيفة.
- إجراء المقابلات الشخصية مع المرشحين وتقديم المشورة بشأن مدى كفاءتهم لشغل وظائف المحاسبة المالية أو الإدارة أو الرقابة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

3/4/609 ت

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديدات المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب التي تنشأ عن تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات، ما يلي:

- طبيعة الدعم المطلوب.
- دور الفرد الذي سيتم توظيفه.
- أي تضارب في المصالح أو علاقات قد توجد بين المرشحين والمكتب الذي يقدم المشورة أو الخدمة.

4/4/609 ت

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة ذلك الهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

خدمات التوظيف المحظورة

5/609 ي

عند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة العمل بصفة مفاوض بالنيابة عن العميل.

6/609 ي

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة إذا كانت الخدمة تتعلق بما يلي:

- (أ) التماس أو البحث عن مرشحين؛ أو
- (ب) الاتصال بالأشخاص المرجعين للتحقق من المرشحين المحتملين؛ أو
- (ج) التوصية بالشخص المراد تعينه؛ أو
- (د) تقديم المشورة بشأن شروط العمل أو الأجر أو المنافع ذات الصلة الخاصة بمرشح معين، فيما يتعلق بالوظائف الآتية:

(1) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى المنشأة؛ أو

(2) عضو في الإدارة العليا في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوانمه المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

القسم الفرعي 610 – الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي

مقدمة

1/610

إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة في هذا القسم الفرعي، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة في الفقرات 1/600 إلى 27/600 ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي إلى عميل المراجعة.

المتطلبات والمواد التطبيقية

وصف الخدمة

1/610 ت

من أمثلة الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- مساعدة عميل المراجعة في إعداد الاستراتيجيات المؤسسية.
 - تحديد المستهدفات التي سيقوم عميل المراجعة بتحقيقها.
 - تقديم المشورة بشأن سعر الشراء أو الاستبعاد المحتمل لأصل.
 - المساعدة في معاملات التمويل.
 - تقديم الاستشارات المتعلقة بالهيئة.
 - تقديم المشورة بشأن هيكلة معاملات التمويل المؤسسي أو ترتيبات التمويل.
- التهديدات المحتملة من تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي**
- جميع عمالء المراجعة**
- ١/٦١٠ ت٣ قد ينشأ عن تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي إلى عميل المراجعة تهديد بسبب الفحص الذاتي عند وجود خطر أن تؤثر تأثير الخدمة على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.
- ٢/٦١٠ ت٤ تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على تهديدات الفحص الذاتي أو المراجعة التي تنشأ عن تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات، ما يلي:
- درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المعالجة المناسبة لنتيجة أو تبعات المشورة المتعلقة بالتمويل المؤسسي في القوائم المالية.
- مدى:
- التأثير المباشر لنتيجة المشورة المتعلقة بالتمويل المؤسسي على المبالغ المسجلة في القوائم المالية.
 - التأثير الجوهري الذي قد يكون لنتيجة الخدمة المتعلقة بالتمويل المؤسسي على القوائم المالية.
- وعند التعرف على تهديد الفحص الذاتي فيما يخص عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، فإنه يُعمل بالفقرة ٨/٦١٠

- الخدمات المحظورة فيما يتعلق بالتمويل المؤسسي
- ٥/٦١٠ ي لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات تتعلق بالتمويل المؤسسي تنطوي على الترويج للأسماء أو الديون أو الأدوات المالية الأخرى التي يصدرها عميل المراجعة، أو التعامل أو الاكتتاب فيها، أو تقديم المشورة بشأن الاستثمار في تلك الأسهم أو الديون أو الأدوات المالية الأخرى.
- ٦/٦١٠ ي لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم المشورة فيما يتعلق بخدمات التمويل المؤسسي إلى عميل المراجعة عندما:
- (أ) تعتمد فاعلية تلك المشورة على معالجة محاسبية أو طريقة عرض معينة في القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها:

الميثاق الدولي للمحاسبين

(ب) يكون لدى فريق المراجعة شكوك بشأن مدى مناسبة المعالجة المحاسبية أو طريقة العرض بموجب إطار التقرير المالي ذي الصلة.

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات الفحص الذاتي أو الموالاة التي تنشأ عن تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام:

● استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة، مما قد يواجه تهديدات الفحص الذاتي أو الموالاة.

● الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المنفذة، مما قد يواجه تهديد الفحص الذاتي.

عملاء المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام

تهديدات الفحص الذاتي

لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم خدمات تتعلق بالتمويل المؤسسي إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام إذا كان تقديم تلك الخدمات قد ينشأ عنه تهديد بسبب الفحص الذاتي. (راجع الفقرتين 14/600 وي 16/600).

تهديدات الموالاة

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات الموالاة التي تنشأ عن تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسي إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق المراجعة لتنفيذ الخدمة.

القسم 800

التقارير المتعلقة بالقواعد المالية ذات الغرض الخاص التي تشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع
(ارتباطات المراجعة والفحص)

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

ينص هذا القسم على تعديلات محددة للجزء 4 يُسمح بها في ظروف معينة تتعلق بمراجعة القواعد المالية ذات الغرض الخاص عندما يشتمل التقرير على قيد على الاستخدام والتوزيع. ويُشار في هذا القسم إلى الارتباط المقرر أن يصدر فيه تقرير مقيد الاستخدام والتوزيع في الظروف الموضحة في الفقرة 3/800 بلفظ "ارتباط المراجعة المؤهل".

المطالبات والمواد التطبيقية

عام

عندما يعتزم المكتب إصدار تقرير يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع بشأن مراجعة قواعد مالية ذات غرض خاص، فإن متطلبات الاستقلال المنصوص عليها في الجزء 4 تكون مؤهلة للتعديلات المسموح بها بموجب هذا القسم، شريطة تحقق ما يلي:

(أ) أن يتواصل المكتب مع مستخدمي التقرير المستهدفين بشأن متطلبات الاستقلال المعدلة التي سيتم تطبيقها أثناء تقديم الخدمة؛

(ب) أن يفهم مستخدمو التقرير المستهدفون الغرض من التقرير وقيوده ويوفروا صراحة على تطبيق التعديلات.

قد يتوصل مستخدمو التقرير المستهدفون إلى فهم للغرض من التقرير وقيوده عن طريق المشاركة في تحديد طبيعة الارتباط ونطاقه، سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال ممثل له صلاحية التصرف بالنيابة عن المستخدمين المستهدفين. وتساعد هذه المشاركة، في أي من الحالتين، المكتب في التواصل مع المستخدمين المستهدفين بشأن الأمور المتعلقة بالاستقلال، بما في ذلك بشأن الظروف التي تُعد ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم. ويتتيح ذلك للمكتب أيضًا الحصول على موافقة المستخدمين المستهدفين على متطلبات الاستقلال المعدلة.

عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين لا يمكن تحديدهم بأسمائهم على وجه الخصوص وقت تحديد شروط الارتباط، فيجب على المكتب أن يحيط هؤلاء المستخدمين علمًا في وقت لاحق بمتطلبات الاستقلال المعدلة التي وافق عليها ممثليهم.

على سبيل المثال، عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين مثل المقرضين في ترتيب خاص بقرض مشترك، قد يوضح المكتب متطلبات الاستقلال المعدلة في خطاب ارتباط إلى ممثل المقرضين. وبعد ذلك، قد يجعل هذا الممثل خطاب الارتباط المرسل من المكتب متاحاً للأعضاء في مجموعة المقرضين للوفاء بمتطلب أن يحيط المكتب هؤلاء المستخدمين علمًا بمتطلبات الاستقلال المعدلة التي وافق عليها الممثل.

الميثاق الدولي للمحاسبين

ي 5/800

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً، فإن أي تعديلات على الجزء 4 يجب أن تقتصر على تلك المنصوص عليها في الفقرات ي 7/800 إلى ي 14/800. ولا يجوز للمكتب تطبيق هذه التعديلات عندما تتم مراجعة القوائم المالية بمقتضى الأنظمة أو اللوائح.

ي 6/800

إذا أصدر المكتب أيضاً تقرير مراجعة لا يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع فيما يخص نفس العميل، فيجب على المكتب تطبيق الجزء 4 على ارتباط المراجعة ذات.

المنشآت ذات الاهتمام العام

ي 7/800

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً، لا يلزم المكتب تطبيق متطلبات الاستقلال المنصوص عليها في الجزء 4أ التي تنطبق فقط على ارتباطات مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام.

المنشآت ذات العلاقة

ي 8/800

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً، لا يلزم أن تشمل الإشارات إلى "عميل المراجعة" في الجزء 4أ المنشآت ذات العلاقة بالعميل. ولكن عندما يكون فريق المراجعة على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف تنتهي على منشأة ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق المراجعة تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقويمها ومواجهتها.

الشبكات والمكاتب ضمن الشبكات

ي 9/800

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً، لا يلزم تطبيق المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في الجزء 4B بشأن المكاتب ضمن الشبكة. ولكن عندما يكون المكتب على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود تهديدات تمس الاستقلال ناشئة عن آية مصالح وعلاقات لمكتب ضمن الشبكة، فيجب على المكتب تقويم ومواجهة أي تهديد من ذلك القبيل.

المصالح المالية والقروض والضمائن وعلاقات العمل الوثيقة والعلاقات العائلية والشخصية

ي 10/800

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً:

(ا) يلزم تطبيق النصوص ذات الصلة الواردة في الأقسام 510 و 511 و 520 و 521 و 522 و 524 و 525 فقط على أعضاء فريق الارتباط وأفراد أسرهم المباشرين، وعند الاقتضاء، أفراد أسرهم المقربين؛

(ب) يجب على المكتب التعرف على أي تهديدات تمس الاستقلال تنشأ عن المصالح والعلاقات بين عميل المراجعة وأعضاء فريق المراجعة المذكورين أدناه، ويجب عليه تقويم تلك التهديدات ومواجهتها، على النحو المنصوص عليه في الأقسام 510 و 511 و 520 و 521 و 522 و 524 و 525.

(1) من يقدمون الاستشارات بشأن القضايا أو العاملات أو الأحداث الفنية أو الخاصة بصناعة معينة:

(2) من يتولون رقابة الجودة فيما يخص الارتباط، ومن فيهم من ينفذون فحص رقابة جودة الارتباط:

(ج) يجب على المكتب تقويم وواجهة أي تهديدات تتوفر لدى فريق الارتباط أسباب تدعوه إلى الاعتقاد

الميثاق الدولي للمحاسبين

بأنها ناشئة عن المصالح والعلاقات بين عميل المراجعة والأفراد الآخرين داخل المكتب من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط المراجعة.

يشمل الأفراد الآخرون داخل المكتب من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط المراجعة من يقدمون التوصيات بشأن أجر الشريك المسؤول عن ارتباط المراجعة، أو من يتولون مهام الإشراف أو الإدارة أو الرقابة المباشرة على الشريك المسؤول عن ارتباط المراجعة فيما يتصل بتنفيذ ارتباط المراجعة ويشمل ذلك من يعملون في جميع المستويات المتتالية فوق الشريك المسؤول عن الارتباط وصولاً إلى الفرد الذي يشغل منصب الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذي أو من يعادله).

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً، يجب على المكتب تقويم ومواجهة أي تهديدات تتوفر لدى فريق الارتباط أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنها ناشئة عن المصالح المالية في عميل المراجعة التي يحتفظ بها الأفراد المنصوص عليهم في الفقرات ٤/٥١٠(ج) و(د) و٥/٥١٠ ٧/٥١٠ و٦/٥١٠ ٧ و٩.

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً، لا يجوز للمكتب، عند تطبيق نصوص الفقرات ٤/٥١٠(١) و٦/٥١٠ ٧ على مصالح المكتب، امتلاك مصلحة مالية مباشرة ذات أهمية نسبية أو غير مباشرة ذات أهمية نسبية في عميل المراجعة.

التوظيف لدى عميل المراجعة

عندما ينفذ المكتب ارتباط مراجعة مؤهلاً، يجب على المكتب تقويم وواجهة أي تهديدات ناشئة عن أية علاقات توظيف على النحو المنصوص عليه في الفقرات ٣/٥٢٤ ت ١ إلى ٣/٥٢٤ ت ٣.

تقديم الخدمات غير التأكيدية

في حال قيام المكتب بتنفيذ ارتباط مراجعة مؤهل وتقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب الالتزام بالأقسام ٤١٠ إلى ٤٣٠ والقسم ٦٠٠، بما فيه أقسامه الفرعية، مع مراعاة الفقرات ٧/٨٠٠ إلى ٩.

الجزء 4 ب - الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص

القسم 900

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص

مقدمة

عام

1/900

ينطبق هذا الجزء على ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة وارتباطات الفحص. ومن أمثلة هذه الارتباطات ما يلي:

- التأكيد المتعلق بمؤشرات الأداء الرئيسية للمنشأة.

- التأكيد المتعلق بالالتزام المنشأة بالأنظمة أو اللوائح.

- التأكيد المتعلق بضوابط الأداء، مثل القيمة مقابل المال المدفوع، التي تتحققها جهات القطاع العام.

- التأكيد المتعلق بفاعلية نظام الرقابة الداخلية للمنشأة.

- التأكيد المتعلق بقائمة غازات الاحتباس الحراري للمنشأة.

- مراجعة عناصر أو حسابات أو بنود محددة في القوائم المالية.

يشير مصطلح "المحاسب المهني" في هذا الجزء إلى المحاسبين المبنيين الأفراد في الممارسة العامة ومكاتبهم.

2/900

يتطلب المعيار الدولي لإدارة الجودة (1) من المكتب تصميم نظام لإدارة الجودة، وتطبيقه وتشغيله، فيما يخص ارتباطات التأكيد التي ينفذها المكتب. وضمن هذا النظام الخاص بإدارة الجودة، يتطلب معيار إدارة الجودة (1) من المكتب تحديد أهداف للجودة تتناول الوفاء بالمسؤوليات وفقاً للمتطلبات المслكية ذات الصلة، بما فيها تلك المتعلقة بالاستقلال. ووفقاً لمعايير إدارة الجودة (1)، فإن المتطلبات المسلكية ذات الصلة هي تلك التي تتعلق بالمكتب والعاملين فيه، وعند الاقتضاء، الأشخاص الآخرين الذين يخضعون لمتطلبات الاستقلال التي يخضع لها المكتب وارتباطاته. وتحدد أيضاً المعايير الدولية لارتباطات التأكيد والمعايير الدولية للمراجعة مسؤوليات لشركاء المسؤولين عن الارتباطات وفرق الارتباطات على مستوى الارتباط. وسيعتمد توزيع المسؤوليات داخل المكتب على حجم المكتب وهيكله وتنظيمه. ولا تعين العديد من النصوص الواردة في الجزء 4 ب المسئوليات الخاصة المنوطبة بالأفراد داخل المكتب عن التصرفات المتعلقة بالاستقلال، وتشير بدلاً من ذلك إلى "المكتب" لسهولة القراءة. ويقوم المكتب باسناد المسؤولية التشغيلية عن الالتزام بمتطلبات الاستقلال إلى الأفراد وفقاً لمعيار إدارة الجودة (1). واضافة إلى ذلك، يظل كل محاسب مهني مسؤولاً عن الالتزام بأي نصوص تنطبق على أنشطته أو مصالحه أو علاقاته.

3/900

يرتبط الاستقلال بمبدأ الموضوعية والنزاهة. وهو يشمل:

4/900

(ا) الاستقلال الذهني: الحالة الذهنية التي تسمح بإبداء استنتاج دون التأثر بمؤثرات تقوّض الحكم المهني، مما يتبع للفرد التصرف بنزاهة وممارسة الموضوعية ونزعه الشك المهني.

(ب) الاستقلال الظاهري: تجنب الحقائق والظروف التي لها من الأهمية ما قد يجعل طرفاً ثالثاً عقلانياً

الميثاق الدولي للمحاسبين

ومطلاً من المرجح أن يستنتج أنه قد تم تقويض نزاهة أو موضوعية أو نزعة الشك المبني للمكتب أو عضو في فريق التأكيد.

وتعني الإشارات الواردة في هذا الجزء إلى كون الفرد أو المكتب "مستقلاً" أن الفرد أو المكتب قد التزم بنصوص هذا الجزء.

عند تنفيذ ارتباطات التأكيد، يتطلب الميثاق من المكاتب أن تلتزم بالمبادئ الأساسية وأن تكون مستقلة. وينص هذا الجزء على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة تتعلق بطريقة تطبيق إطار المفاهيم لأجل الحفاظ على الاستقلال عند تنفيذ ارتباطات تأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة أو الفحص. وينطبق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 على الاستقلال مثلما ينطبق على المبادئ الأساسية المنصوص عليها في القسم 110.

5/900

يتناول هنا الجزء:

6/900

(ا) الحقائق والظروف، بما فيها الأنشطة المهنية، والمصالح والعلاقات، التي تنشأ أو قد تنشأ عنها تهديدات تمس الاستقلال؛

(ب) التصرفات المحتملة، بما فيها التدابير الوقائية، التي قد تكون مناسبة لمواجهة أي تهديدات من ذلك القبيل؛

(ج) بعض المواقف التي لا يمكن القضاء فيها على التهديدات أو التي قد لا تتتوفر فيها أي تدابير وقائية لتخفيف التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله.

وصف ارتباطات التأكيد

في ارتباط التأكيد، يهدف المكتب إلى الحصول على ما يكفي من الأدلة المناسبة لإثبات استنتاج يهدف إلى رفع درجة الثقة لدى المستخدمين المستهدفين، بخلاف الطرف المسؤول، حيال معلومات الموضوع. ويوضح المعيار الدولي لارتباطات التأكيد (300) عناصر وأهداف ارتباطات التأكيد التي يتم تنفيذها وفقاً لذلك المعيار، ويقدم الإطار الدولي لارتباطات التأكيد وصفاً عاماً لارتباطات التأكيد. وارتباط التأكيد إما أن يكون ارتباط تصديق أو ارتباطاً مباشراً.

7/900

يشير مصطلح "ارتباط التأكيد" في هذا الجزء إلى ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة وارتباطات الفحص.

8/900

التقارير التي تتضمن قيداً على الاستخدام والتوزيع

قد يتضمن تقرير التأكيد قيداً على الاستخدام والتوزيع. وفي حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها في القسم 990، يجوز عندئذٍ تعديل متطلبات الاستقلال الواردة في هذا الجزء على النحو المنصوص عليه في القسم 990.

9/900

ارتباطات المراجعة والفحص

ينص الجزء 4 "الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص" على معايير الاستقلال الخاصة بارتباطات المراجعة والفحص. وفي حال قيام المكتب بتنفيذ كل من ارتباط تأكيد وارتباط مراجعة أو فحص لنفس العميل، فإن المتطلبات الواردة في الجزء 4 تظل منطبقاً على المكتب والمكاتب ضمن الشبكة وأعضاء فريق المراجعة أو الفحص.

10/900

ي 11/900

يجب على المكتب الذي ينفذ ارتباط تأكيد أن يكون مستقلاً عن عميل التأكيد.

لأغراض هذا الجزء، فإن عميل التأكيد في ارتباط التأكيد هو الطرف المسؤول، وفي ارتباطات التصديق، هو أيضاً الطرف الذي يتحمل المسئولية عن معلومات الموضوع (الذي قد يكون هو نفسه الطرف المسؤول).

11/900 ت 11

قد تختلف الأدوار المنوطة بالأطراف المشاركة في ارتباط التأكيد وقد تؤثر تلك الأدوار على تطبيق النصوص المتعلقة بالاستقلال الواردة في هذا الجزء. وفي غالبية ارتباطات التصديق، يكون الطرف المسؤول هو نفسه الطرف الذي يتحمل المسئولية عن معلومات الموضوع. ويشمل هذا الطرف الذي يقوم فيها الطرف المسؤول باشراف طرف آخر لقياس أو تقويم الموضوع محل الارتباط مقارنة بالضوابط (القائم بالقياس أو التقويم) حيث يتحمل الطرف المسؤول المسئولية عن معلومات الموضوع إضافة إلى الموضوع محل الارتباط. ومع ذلك، فقد يعين الطرف المسؤول أو الطرف القائم بالتكليف طرفاً آخرًا لإعداد معلومات الموضوع على أساس يقضي بتحمل هذا الطرف المسئولية عن معلومات الموضوع. وفي هذه الظروف، فإن الطرف المسؤول والطرف الآخر المسؤول عن معلومات الموضوع بعد كلًاهما من علماء التأكيد لأغراض هذا الجزء.

11/900 ت 2

إضافة إلى الطرف المسؤول، وكذلك الطرف الذي يتحمل المسئولية عن معلومات الموضوع في ارتباطات التصديق، قد تكون هناك أطراف أخرى في الارتباط. فعلى سبيل المثال، قد يكون هناك طرف مستقل قائم بالتكليف أو طرف آخر تولى القياس أو التقويم بخلاف الطرف الذي يتحمل المسئولية عن معلومات الموضوع. وفي هذه الظروف، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم من المحاسب المبني التعرف على التهديدات التي تمس المبادئ الأساسية والتي تنشأ عن آية مصالح أو علاقات مع تلك الأطراف، وتقييم تلك التهديدات، بما في ذلك ما إذا كان يوجد أي تضارب في المصالح على النحو المبين في القسم 310.

11/900 ت 3

يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال في ارتباطات التأكيد، وتقييمها ومواجهتها.

ي 12/900

حظر تولي المسؤوليات الإدارية

ي 13/900

لا يجوز للمكتب توقيع أية مسؤولية إدارية تتعلق بالموضوع محل الارتباط، وفي حالة ارتباطات التصديق، تتعلق بمعلومات الموضوع، لارتباط التأكيد الذي ينفذه المكتب. وفي حال تولي المكتب مسؤولية إدارية كجزء من آية خدمة أخرى يتم تقديمها إلى عميل التأكيد، فيجب على المكتب ضمان عدم تعلق تلك المسؤولية بالموضوع محل الارتباط، وفي حالة ارتباطات التصديق، ضمان عدم تعلقها بمعلومات الموضوع، لارتباط التأكيد الذي ينفذه المكتب.

13/900 ت 1

تشمل المسؤوليات الإدارية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجهها، بما في ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية، واستخدامها والسيطرة عليها.

13/900 ت 2

عندما يتولى المكتب مسؤولية إدارية تتعلق بالموضوع محل ارتباط التأكيد، وفي حالة ارتباطات التصديق، تتعلق بمعلومات موضوع ارتباط التأكيد، تنشأ عن هذه تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة الشخصية والألفة. وقد ينشأ عن تولي المسؤوليات الإدارية تهديد بسبب الموالاة لأن المكتب يصبح منحاً بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها.

الميثاق الدولي للمحاسبين

3/900 ت 13/900

يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسؤولية إدارية على الظروف ويتطابق ذلك ممارسة الحكم المبني. ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسؤولية إدارية:

- تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي.
- تعيين الموظفين أو فصلهم.
- توجيه الموظفين، وتحمل المسؤولية عن تصراحتهم، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة.
- التصرير بإجراء المعاملات.
- السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات المصرفية أو إدارتها.
- تحديد ما سيتم تنفيذه من بين التوصيات التي يقدمها المكتب أو أطراف ثالثة أخرى.
- رفع التقارير إلى المكلفين بالحكومة بالنيابة عن الإدارة.
- تحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها.

4/900 ت 13/900

مع مراعاة الالتزام بالفقرة ي 14/900، لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعميل التأكيد في الوفاء بمسؤولياتها تولياً لمسؤولية إدارية.

14/900

عند تنفيذ نشاط مبني لعميل التأكيد وذلك النشاط يتعلق بالموضوع محل ارتباط التأكيد، وفي حالة ارتباط التصديق، يتعلق بمعلومات موضوع ارتباط التأكيد، يجب على المكتب أن يكون على اقتناع بأن إدارة العميل هي من تتخذ جميع الإتجاهات والقرارات ذات الصلة التي تُعد من المسؤوليات الأصلية للإدارة. ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي:

(ا) تعيين فرد يتمتع بمهارات والمعرف والخبرات المناسبة ليكون مسؤولاً في جميع الأوقات عن قرارات العميل وللإشراف على الأنشطة. وينبغي أن يتتوفر لدى هذا الفرد، الذي يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا، فهُم لما يلي:

أهداف الأنشطة وطبيعتها ونتائجها؛

(2) المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب.

ومع ذلك، لا يتعين أن يحظى ذلك الفرد بالخبرات الازمة لتنفيذ الأنشطة أو إعادة تنفيذها.

(ب) الإشراف على الأنشطة وتقويم مدى كفاية نتائج النشاط المنفذ لغرض العميل؛

(ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات، إن وجدت، التي سيتم اتخاذها الناشطة عن نتائج الأنشطة.

تعدد الأطراف المسئولة والأطراف التي تتحمّل المسئولية عن معلومات الموضوع

15/900 ت 1

في بعض ارتباطات التأكيد، سواء ارتباطات التصديق أو الارتباطات المباشرة، قد تكون هناك عدة أطراف مسؤولة، أو عدة أطراف تحمل المسئولية عن معلومات الموضوع في حالة ارتباطات التصديق. وعند تحديد ما إذا كان من الضروري تطبيق النصوص الواردة في هذا الجزء على كل طرف مسؤول أو كل طرف من الأطراف التي تتحمّل المسئولية عن معلومات الموضوع في تلك الارتباطات، يجوز للمكتب أن يأخذ في الحسبان أموراً معينة. وتشمل هذه الأمور ما إذا كانت ثمة مصلحة أو علاقة بين المكتب أو عضو في فريق التأكيد، وطرف

الميثاق الدولي للمحاسبين

مسؤول معين أو طرف معين يتحمل المسؤولية عن معلومات الموضوع من شأنها أن ينشأ عنها تهديدٌ يمس الاستقلال ليس تافهاً وبلا عواقب مهمة في سياق معلومات الموضوع. ويراعى في هذا التحديد عواملٌ مثل ما يلي:

(ا) الأهمية النسبية للموضوع محل الارتباط أو معلومات الموضوع التي يتحمل مسؤوليتها ذلك الطرف المعين في سياق ارتباط التأكيد ككل.

(ب) مدى المصلحة العامة المرتبطة بارتباط التأكيد.

وإذا حدد المكتب أن التهديد الناشئ عن أية مصلحة أو علاقة من ذلك القبيل مع طرف معين سيكون تافهاً وبلا عواقب مهمة، فقد لا يكون من الضروري تطبيق جميع النصوص الواردة في هذا القسم على ذلك الطرف.

المكاتب ضمن الشبكة

ي 16/900 عندما يكون المكتب على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود مصالح وعلاقات لمكتب آخر ضمن الشبكة ينشأ عنها تهديدٌ يمس استقلال المكتب، فيجب على المكتب تقويم ومواجهة أي تهديد من ذلك القبيل.

تناول الفقرات 50/400 ت إلى 54/400 ت موضوع المكاتب ضمن الشبكة.

16/900 ت

المنشآت ذات العلاقة

ي 17/900 عندما يكون فريق التأكيد على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف تنطوي على منشأة ذات علاقة بعميل التأكيد وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق التأكيد تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقويمها ومواجهتها.

[أُثرت الفقرات 900/18 إلى 900/29 فارغة عن قصد]

الفترة التي يجب توفر الاستقلال خلالها

يجب الحفاظ على الاستقلال، على النحو الذي يتطلبه هذا الجزء، أثناء كلٍّ من:

30/900

(ا) فترة الارتباط؛

(ب) الفترة التي تغطيها معلومات الموضوع.

تبدأ فترة الارتباط عندما يبدأ فريق التأكيد في تنفيذ خدمات التأكيد التي تتعلق بالارتباط ذي الصلة. وتنتهي فترة الارتباط بتصدور تقرير التأكيد. وعندما يكون الارتباط ذا طبيعة متكررة، فإن فترته تتبعي بالإشعار الذي يرسله أي من الطرفين باتهاء العلاقة المهنية أو بتصدور تقرير التأكيد النهائي، أي الحديث يقع آخرًا.

ي 31/900 إذا أصبحت المنشأة عميل تأكيد أثناء أو بعد الفترة التي تغطيها معلومات الموضوع التي سيدي المكتب استناداً بشأنها، فيجب على المكتب تحديد ما إذا كانت هناك أي تهديدات تمس الاستقلال تنشأ عنها يلي:

(ا) العلاقات المالية أو علاقات العمل مع عميل التأكيد أثناء أو بعد الفترة التي تغطيها معلومات الموضوع ولكن قبل قبول ارتباط التأكيد؛ أو

(ب) الخدمات السابقة التي تم تقديمها إلى عميل التأكيد.

الميثاق الدولي للمحاسبين

ي 32/900

تنشأ تهديدات تمس الاستقلال في حال تقديم خدمة غير تاكيدية إلى عميل التأكيد أثناء، أو بعد الفترة التي تقطنها معلومات الموضوع، ولكن قبل بداية فريق التأكيد في تنفيذ خدمات التأكيد، وتلك الخدمة لن يُسمح بها أثناء فترة الارتباط. وفي هذه الظروف، يجب على المكتب تقويم ومواجهة أي تهديد يمس الاستقلال بنشأ عن الخدمة. وإذا لم تكن التهديدات بمستوى يمكن قبوله، فلا يجوز للمكتب قبول ارتباط التأكيد إلا في حال تخفيض التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:

- استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق التأكيد لتنفيذ الخدمة.
- الإيعاز لفاحص مناسب بفحص الأعمال التاكيدية أو غير التاكيدية حسب الاقتضاء.

ي 33/900

إذا كانت الخدمات غير التاكيدية التي لن يُسمح بها أثناء فترة الارتباط لم يتم الانتهاء منها ومن غير الممكن عملياً الانتهاء منها أو إبعادها قبل بداية الخدمات المهنية المتعلقة بارتباط التأكيد، فلا يجوز للمكتب قبول ارتباط التأكيد إلا إذا:

- (أ) كان المكتب على اقتناع بأن:
- (1) الخدمات غير التاكيدية سيتم الانتهاء منها في غضون فترة زمنية قصيرة؛ أو
- (2) العميل قد توصل إلى اتفاق لنقل الخدمات إلى مقدم خدمة آخر في غضون فترة زمنية قصيرة؛
- (ب) طبق المكتب تدابير وقائية عند اللزوم أثناء فترة الخدمة؛
- (ج) ناقش المكتب الأمر مع الطرف القائم بتكليف المكتب أو المكلفين بالحكومة لدى عميل التأكيد.

الاتصال بالمكلفين بالحكومة

ي 34/900

تنص الفقرات ي 34/900 إلى 35/900 على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بالاتصال بالطرف القائم بتكليف المكتب أو المكلفين بالحكومة لدى عميل التأكيد.

ي 34/900

قد يكون من المناسب الاتصال بالطرف القائم بتكليف المكتب أو المكلفين بالحكومة لدى عميل التأكيد عند اتخاذ الأحكام المهمة، والتوصل إلى الاستنتاجات، لمواجهة التهديدات التي تمس الاستقلال فيما يتعلق بارتباط تأكيد لأن معلومات الموضوع الخاصة بذلك الارتباط هي نتيجة خدمة غير تاكيدية سبق تنفيذها.

[تركت الفقرات 35 إلى 39 فارغة عن قصد]

التوثيق العام للاستقلال في ارتباطات التأكيد

ي 40/900

يجب على المكتب توثيق الاستنتاجات المتعلقة بالالتزام بهذا الجزء، ومضمون أي نقاشات ذات صلة تدعم تلك الاستنتاجات. وعلى وجه الخصوص:

- (أ) عند تطبيق تدابير وقائية لمواجهة أحد التهديدات، يجب على المكتب توثيق طبيعة التهديد والتدابير الوقائية المتخذة أو المطلوبة؛
- (ب) عند حاجة أحد التهديدات إلى إجراء تحليل مهم واستنتاج المكتب أن التهديد كان بالفعل بمستوى يمكن قبوله، يجب على المكتب توثيق طبيعة التهديد والمبررات المنطقية لذلك الاستنتاج.

الميثاق الدولي للمحاسبين

يتوفر التوثيق أدلة على أحکام المكتب التي اتخاذها أثناء تكوينه لاستنتاجات المتعلقة بالتزامه بهذا الجزء، ولكن عدم التوثيق لا يحدد ما إذا كان المكتب قد أخذ في الحسبان أمراً معيناً أو ما إذا كان المكتب قد حافظ على الاستقلال.

[تركت الفقرات 41 إلى 49 فارغة عن قصد]

مخالفة النصوص المتعلقة بالاستقلال في ارتباطات التأكيد

عندما يتعرف المكتب على حدوث مخالفة

إذا استنتج المكتب حدوث مخالفة لأحد متطلبات هذا الجزء، فيجب عليه:

ي 50/900

(ا) إيهام المصلحة أو العلاقة التي نشأت عنها المخالفة، أو تعليقها أو التخلص منها؛

(ب) تقويم أهمية المخالفة وأثرها على موضوعية المكتب وقدرته على إصدار تقرير التأكيد؛

(ج) تحديد ما إذا كان يمكن اتخاذ تصرف يواجه بصورة مرضية عواقب تلك المخالفة.

وعند القيام بذلك، يجب على المكتب ممارسة الحكم المهني ومراعاة ما إذا كان من المرجح لطرف ثالث عقلاني ومطلع أن يستنتج أنه قد تم تقويض موضوعية المكتب، مما يجعل المكتب غير قادر على إصدار تقرير التأكيد.

إذا حدد المكتب أنه لا يمكن اتخاذ أي تصرف لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية، فيجب عليه إبلاغ الطرف الذي قام بتكلفه أو بإلاعنة المكلفين بالحكومة، حسب مقتضى الحال، في أقرب وقت ممكن. ويجب على المكتب أيضاً اتخاذ الخطوات اللازمة لإيهام ارتباط التأكيد وفقاً لأي متطلبات نظامية أو تنظيمية منطقية ذات صلة بإيهام ارتباط التأكيد.

ي 51/900

إذا حدد المكتب أنه يمكن اتخاذ أي تصرف لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية، فيجب عليه مناقشة المخالفة والتصرف الذي اتخذه، أو الذي يقترح اتخاذها، مع الطرف الذي قام بتكلفه أو مع المكلفين بالحكومة، حسب مقتضى الحال. ويجب على المكتب مناقشة المخالفة والتصرف المقترن في الوقت المناسب، مع مراعاة ظروف الارتباط والمخالفة.

ي 52/900

في حال عدم موافقة الطرف الذي قام بتكلف المكتب، أو عدم موافقة المكلفين بالحكومة، على أن التصرف الذي اقترحه المكتب وفقاً للفقرة ي 50/900(ج) يواجه بصورة مرضية عواقب المخالفة، فيجب على المكتب اتخاذ الخطوات اللازمة لإيهام ارتباط التأكيد وفقاً لأي متطلبات نظامية أو تنظيمية منطقية ذات صلة بإيهام ارتباط التأكيد.

التوثيق

عملاً بالمتطلبات الواردة في الفقرات ي 50/900 إلى ي 53/900، يجب على المكتب توثيق ما يلي:

ي 53/900

(ا) المخالفات؛

(ب) التصرفات المتخذة؛

(ج) القرارات الرئيسية المتخذة؛

(د)

جميع الأمور التي تمت مناقشتها مع الطرف الذي قام بتكلف المكتب أو مع المكلفين بالحكومة.

الميثاق الدولي للمحاسبين

في حال استمرار المكتب في تنفيذ ارتباط التأكيد، فيجب عليه توثيق ما يلي:

- (أ) الاستنتاج بأنه لم يتم تقويض الموضوعية، بحسب الحكم المبني للمكتب؛
- (ب) المبررات المنطقية لاستنتاج أن التصرف المتخذ قد واجه عوائق المخالفات بصورة مرضية بحيث يمكن للمكتب إصدار تقرير التأكيد.

الاتعاب

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن الأتعاب أو أنواع الأجور الأخرى تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، التي تنشأ عن الأتعاب التي تفرض على عمالء التأكيد.

المتطلبات والمواد التطبيقية**الأتعاب التي يدفعها عميل التأكيد**

عند التفاوض على الأتعاب مع عميل التأكيد وقيام العميل بدفع تلك الأتعاب، فإن هذا يشكل تهديداً للاستقلال بسبب المصلحة الشخصية وقد يشكل تهديداً بسبب الترهيب.

يتطلب تطبيق إطار المفاهيم أن يحدد المكتب ما إذا كانت التهديدات التي تمس الاستقلال الناشئة عن الأتعاب المقترحة على العميل تقع ضمن مستوى يمكن قبوله، وذلك قبل قبول المكتب ارتباطات التأكيد فيما يخص عمالء التأكيد. ويطلب تطبيق إطار المفاهيم أيضاً أن يقوم المكتب بإعادة تقويم تلك التهديدات عندما تتغير الحقائق والظروف أثناء فترة الارتباط.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديدات، التي تنشأ عند دفع عميل التأكيد للأتعاب، ما يلي:

- مستوى أتعاب ارتباط التأكيد ومدى مراعاتها للموارد المطلوبة، مع الأخذ في الحسبان الأولويات التجارية والسوقية للمكتب.
- مدى آية اعتمادية بين مستوى أتعاب الخدمة ونتيجة الخدمة.
- مستوى الأتعاب ضمن سياق الخدمة التي سيقدمها المكتب أو مكتب ضمن الشبكة.
- الأهمية التي يمثلها العميل للمكتب أو الشرك.
- طبيعة العميل.
- طبيعة ارتباط التأكيد.
- مشاركة المكلفين بالحكومة في الاتفاق على الأتعاب.
- ما إذا كان مستوى الأتعاب يحدده طرف ثالث مستقل، كهيئة تنظيمية مثلاً.

قد تؤثر أيضاً الشروط والسياسات والإجراءات الموضحة في الفقرة 120/3 (ولاسيما وجود نظام لإدارة الجودة قام المكتب بتصميمه وتطبيقه وفقاً لمعايير إدارة الجودة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتاكيد) على تقويم ما إذا كانت التهديدات التي تمس الاستقلال بمستوى يمكن قبوله.

الميثاق الدولي للمحاسبين

5/3 ت 905

تحدد المتطلبات والمواد التطبيقية الآتية ظروفاً قد تحتاج إلى المزيد من التقويم عند تحديد ما إذا كانت التهديدات بمستوى يمكن قبوله، وفيما يخص تلك الظروف، تشتمل المواد التطبيقية على أمثلة لعوامل إضافية قد تكون ذات صلة عند تقويم التهديدات.

مستوى أتعاب ارتباطات التأكيد

1/4 ت 905

يُعد تحديد الأتعاب الذي سيتم فرضها على عميل التأكيد، سواء مقابل خدمات التأكيد أو غيرها، أحد قرارات العمل التي يتخذها المكتب مع مراعاة الحقائق والظروف ذات الصلة بكل ارتباط بعينه، بما في ذلك متطلبات المعايير الفنية والمهنية.

2/4 ت 905

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تهديدات المصلحة الشخصية والترهيب التي تنشأ عن مستوى أتعاب ارتباط التأكيد عندما يدفعها عميل التأكيد ما يلي:

- المبررات التجارية للمكتب فيما يخص أتعاب ارتباط التأكيد.
- ما إذا كان العميل قد مارس، أو يمارس، ضغوطاً غير مبررة لتخفيض أتعاب ارتباط التأكيد.

3/4 ت 905

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:

- الإيعاز لفاحص مناسب غير مشارك في ارتباط التأكيد بتقييم مدى معقولية الأتعاب المقترحة، مع مراعاة نطاق الارتباط ومدى تعقيده.

● الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في ارتباط التأكيد بفحص العمل المنفذ.

الأتعاب المشروطة

1/5 ت 905

الأتعاب المشروطة هي أتعاب يتم احتسابها على أساس محدد مسبقاً يتعلق بنتيجة معاملة معينة أو نتيجة الخدمات المنفذة. وتُعد الأتعاب المشروطة التي يتم فرضها من خلال طرف وسيط مثالاً للأتعاب المشروطة غير المباشرة. وفي هذا القسم، لا يُنظر إلى الأتعاب على أنها مشروطة إذا كان الذي يحددها محكمة أو سلطة عامة أخرى.

لا يجوز للمكتب أن يفرض بشكل مباشر أو غير مباشر أتعاباً مشروطة مقابل ارتباط التأكيد.

6/905

لا يجوز للمكتب أن يفرض بشكل مباشر أو غير مباشر أتعاباً مشروطة مقابل خدمة غير تأكيدية يتم تقديمها إلى عميل التأكيد إذا كانت نتيجة الخدمة غير التأكيدية، ومن ثم مبلغ الأتعاب، تعتمد على حكم مستقبلي أو حال يتعلّق بأمر ذي أهمية نسبية لمعلومات موضوع ارتباط التأكيد.

7/905

تنمنع الفقرتان 6/905 و 7/905 المكتب من الدخول مع عميل التأكيد في ترتيبات معينة تتعلق بالأتعاب المشروطة، وحتى إذا كان ترتيب الأتعاب المشروطة غير منعو عند تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكيد، فإن ذلك قد يظل له أثر على مستوى تهديد المصلحة الشخصية.

1/7 ت 905

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:

2/7 ت 905

- مدى المبالغ المحتملة للأتعاب.
- ما إذا كانت ثمة سلطة معنية تقوم بتحديد النتيجة التي تعتمد عليها الأتعاب المشروطة.
- الإقصاص للمستخدمين المستهدفين عن العمل الذينفذه المكتب وأساس الأجر.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- طبيعة الخدمة.
 - تأثير الحدث أو المعاملة على معلومات الموضوع.
 - من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:
 - الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في تنفيذ الخدمة غير التأكيدية بفحص أعمال التأكيد ذات الصلة.
 - الحصول على موافقة كتابية مسبقة من العميل على أساس الأجر.
- اجمالي الأتعاب — الأتعاب المتأخرة 3 ت 7/905
- قد يتأثر مستوى تهديد المصلحة الشخصية إذا تأخرت الأتعاب الواجبة الدفع من عميل التأكيد، مقابل ارتباط التأكيد أو الخدمات الأخرى، خلال فترة ارتباط التأكيد.
- يُتوقع عموماً أن يحصل المكتب تلك الأتعاب قبل إصدار تقرير التأكيد.
- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية ما يلي:
- مدى الأهمية التي تمثلها الأتعاب المتأخرة للمكتب.
 - طول مدة التأخير في دفع الأتعاب.
 - تقييم المكتب لقدرة واستعداد العميل أو الطرف الآخر ذي الصلة لدفع الأتعاب المتأخرة.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد:
- الحصول على جزء من الأتعاب المتأخرة.
 - الإيعاز لفاحص مناسب لم يشارك في ارتباط التأكيد بفحص العمل المنفذ.
- عندما يظل جزء معتبر من الأتعاب المستحقة من أحد عملاء التأكيد غير مدفوع لمدة طويلة، يجب على المكتب تحديد ما يلي:
- (أ) ما إذا كانت الأتعاب المتأخرة قد تكون مكافئة لقرض للعميل، وفي هذه الحالة تتطبق المتطلبات والمأود التطبيقية المنصوص عليها في القسم 911:
- (ب) ما إذا كان من المناسب إعادة تكليف المكتب أو استمراره في ارتباط التأكيد.
- اجمالي الأتعاب — الاعتمادية على الأتعاب 4 ت 8/905
- عندما يشكل المبلغ الإجمالي للأتعاب المتأخرة التي يحصل عليها المكتب، الذي ي bidi الاستنتاج في ارتباط التأكيد، من أحد عملاء التأكيد نسبة كبيرة من إجمالي أتعاب ذلك المكتب، فإن الاعتماد على الأتعاب المتحصل عليها من ذلك العميل، والخوف من احتمالية فقدانها، يؤثر على مستوى تهديد المصلحة الشخصية وينشأ عنه تهديد بسبب الترهيب.
- ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية والترهيب في الظروف الموضحة في الفقرة 10/905 ت 1 حتى في حال عدم مسؤولية عميل التأكيد عن التفاوض على أتعاب ارتباط التأكيد أو دفعها.
- ترجمة الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين 10/905 ت 2

الميثاق الدولي للمحاسبين

عند احتساب إجمالي أتعاب المكتب، قد يستخدم المكتب المعلومات المالية المتاحة من السنة المالية السابقة ويقيّر النسبة بناءً على تلك المعلومات إن كان ذلك مناسباً.	3/10/905 ت 3
تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والترهيب ما يلي:	4/10/905 ت 4
● الهيكل التشغيلي للمكتب.	
● ما إذا كان المكتب من المتوقع أن يحقق تنوعاً بحيث يتم الحد من الاعتماد على عميل التأكيد.	
من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:	5/10/905 ت 5
● الحد من مدى الخدمات الأخرى خلاف ارتباطات التأكيد التي يتم تقديمها إلى العميل.	
● زيادة قاعدة عملاء المكتب للحد من الاعتماد على عميل التأكيد.	
ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب عندما تشكل الأتعاب التي يتحصل عليها المكتب من أحد عملاء التأكيد نسبة كبيرة من الإيرادات المتحصل عليها من عملاء شريك بعينه.	6/10/905 ت 6
تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:	7/10/905 ت 7
● الأهمية النوعية والكمية التي يمثلها عميل التأكيد للشريك.	
● مدى اعتماد أجر الشريك على الأتعاب المتحصل عليها من العميل.	
من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الترهيب:	8/10/905 ت 8
● الإيعاز لفاحص مناسب، لم يكن عضواً في فريق التأكيد، بفحص العمل.	
● ضمان عدم تأثر أجر الشريك بشكل كبير بالأتعاب المتحصل عليها من عميل التأكيد.	
● زيادة قاعدة عملاء الشريك للحد من الاعتماد على العميل.	

الهدايا والضيافة

مقدمة

- 1/906 يتبعن على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.
- 2/906 قد ينشأ عن قبول الهدايا والضيافة من عميل التأكيد تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب. وينص هذا القسم على متطلب ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.
- المطلب والمواد التطبيقية
- 3/906 لا يجوز للمكتب أو عضو في فريق التأكيد قبول الهدايا والضيافة من عميل التأكيد، إلا إذا كانت بقيمة تافهة وغير مهمة.
- 1/3/906 عندما يقوم المكتب أو عضو في فريق التأكيد بعرض إكرامية على عميل التأكيد، أو قبول إكرامية منه، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم 340 وقد تنشأ تهديدات تمس الاستقلال بسبب عدم الالتزام بهذه المتطلبات.
- 2/3/906 لا تسمح المتطلبات المنصوص عليها في القسم 340، فيما يتعلق بعرض أو قبول الإكراميات، للمكتب أو أعضاء فريق التأكيد بقبول الهدايا والضيافة التي تُقدّم بنية التأثير بشكل غير لائق على السلوك حتى إذا كانت بقيمة تافهة وغير مهمة.

الدعوى القضائية الفعلية أو المحتملة

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام باليادى الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المتصوّص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

عند حدوث، أو احتمال حدوث، نزاع قضائي مع عميل التأكيد، تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والترهيب. وينص هذا القسم على مواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المواد التطبيقية

عام

يلزم أن تتميز العلاقة بين إدارة العميل وأعضاء فريق التأكيد بالصراحة التامة والإفصاح الكامل بشأن جميع الجوانب المتعلقة بعمليات العميل. وقد تنشأ مواقف مثيرة للخصوصة نتيجة للدعوى القضائية الفعلية أو المحتملة بين عميل التأكيد والمكتب أو عضو في فريق التأكيد. وقد تؤثر تلك المواقف المثيرة للخصوصة على استعداد الإدارة لتقديم الإفصاحات الكاملة، وقد تنشأ عنها تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والترهيب.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- مدى أهمية الدعوى القضائية.
- ما إذا كانت الدعوى القضائية تتعلق بارتباط تأكيد سابق.

إذا كان أحد أطراف الدعوى القضائية عضو في فريق التأكيد، فمن أمثلة التصرفات التي قد تقضي على تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والترهيب عزل ذلك الفرد من فريق التأكيد.

من أمثلة التصرفات التي قد تعامل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والترهيب الإيعاز لفاحص مناسب بفحص العمل المنفذ.

القسم 910

المصالح المالية

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المتصوّص عليه في القسم 120 للتعرّف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن امتلاك مصلحة مالية في عميل التأكيد تهديد بسبب المصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

قد تكون المصلحة المالية مملوكة بشكل مباشر أو شكل غير مباشر من خلال وسيط مثل منشأة للاستثمار الجماعي أو تركة أو جهة وصاية. وعندما تكون للمالك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية، فإن الميثاق يعد ذلك مصلحة مالية مباشرة. وفي المقابل، عندما لا تكون للمالك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية، فإن الميثاق يعد ذلك مصلحة مالية غير مباشرة.

يعتبر هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية. وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة تُعد ذات أهمية نسبية للفرد، يجوز أن يؤخذ في الحسبان صافي قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية بسبب امتلاك مصلحة مالية في عميل التأكيد ما يلي:

- الدور المنوط بالفرد صاحب المصلحة المالية.

- ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرة أو غير مباشرة.

- الأهمية النسبية للمصلحة المالية.

المصالح المالية التي يمتلكها المكتب وأعضاء فريق التأكيد والأسرة المباشرة

لا يجوز لأي من يمتلك مصلحة مالية مباشرة، أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية، في عميل التأكيد:

- (أ) المكتب؛ أو

- (ب) أعضاء فريق التأكيد أو أي من أفراد أسرهم المباشرين.

المصالح المالية في منشأة تسيطر على أحد عمالء التأكيد

عندما تمتلك منشأة حصة مسيطرة في عميل تأكيد ويُعد العميل ذا أهمية نسبية للمنشأة، فلا يجوز للمكتب

5/910

الميثاق الدولي للمحاسبين

ولا لأعضاء فريق التأكيد ولا أي من أفراد أسرهم المباشرين امتلاك مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية في تلك المنشأة.

المصالح المالية المحفظ بها بصفة الأمين

ي 910/6

تنطبق أيضاً الفقرة ي 910/4 على المصلحة المالية في عميل التأكيد المحفظ بها في جهة وصاية يعمل فيها المكتب أو أحد أفراده بصفته أميناً، إلا إذا:

- (ا) لم يكن أيٌّ من يلي مستفيداً من جهة الوصاية: المؤمن، أو أعضاء فريق التأكيد أو أيٌّ من أفراد أسرهم المباشرين، أو المكتب؛
- (ب) لم تكن المصلحة في عميل التأكيد التي تحفظ بها جهة الوصاية ذات أهمية نسبية لها؛
- (ج) لم تكن جهة الوصاية قادرة على ممارسة تأثير مهم على عميل التأكيد؛
- (د) لم يكن لأيٌّ من يلي تأثير مهم على أيٌّ قرار استثماري يمس المصالح المالية في عميل التأكيد: الأمين، أو أعضاء فريق التأكيد أو أيٌّ من أفراد أسرهم المباشرين، أو المكتب.

المصالح المالية المتحصل عليها دون قصد

ي 910/7

إذا تحصل المكتب أو أحد أعضاء فريق التأكيد أو أيٌّ من أفراد أسرهم المباشرين على مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية في عميل التأكيد عن طريق إرث أو هدية أو نتيجة لاندماج أو لظروف مماثلة، وتلك المصلحة لا يُسمح بالاحتفاظ بها بموجب هذا القسم، فعندئذ:

- (ا) إذا كان المكتب هو من تحصل على المصلحة، فيجب التخلص من المصلحة المالية على الفور، أو التخلص مما يكفي من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية؛ أو
- (ب) إذا كان أحد أعضاء فريق التأكيد، أو أيٌّ من أفراد أسرهم المباشرين، هو من تحصل على المصلحة، فيجب على الفرد الذي تحصل على المصلحة المالية التخلص منها على الفور أو التخلص مما يكفي من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية.

المصالح المالية - ظروف أخرى

الأسرة المقربة

ت 8/910/1

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية إذا كان هناك عضو في فريق التأكيد على علم بأن أحد أفراد أسرته المقربين له مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية في عميل التأكيد.

ت 8/910/2

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي:

- طبيعة العلاقة بين عضو فريق التأكيد وفرد الأسرة المقرب.
- ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرة أو غير مباشرة.
- الأهمية النسبية التي تمثلها المصلحة المالية لفرد الأسرة المقرب.

ت 8/910/3

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

الإبعاز لفرد الأسرة المقرب بالتخليص، في أقرب وقت ممكن، من المصلحة المالية بكماليها أو التخلص

-

الميثاق الدولي للمحاسبين

مما يكفي من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية.

- عزل الفرد من فريق التأكيد.

4/910 ت8

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الإياعز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق التأكيد.

الأفراد الآخرون

5/910 ت8

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية إذا كان أحد أعضاء فريق التأكيد على علم بوجود مصلحة مالية في عميل التأكيد يحتفظ بها أفراد مثل:

الشركاء والموظفوون المهنيون في المكتب، فضلاً عن لا يُسمح لهم تحديداً بامتلاك هذه المصالح المالية بموجب الفقرة 4/910، أو أفراد أسرهم المباشرين.

- الأفراد الذين لهم علاقة شخصية وثيقة بعضو في فريق التأكيد.

6/910 ت8

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية عزل العضو الذي له تلك العلاقة الشخصية من فريق التأكيد.

7/910 ت8

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

- استبعاد عضو فريق التأكيد من اتخاذ أي قرارات مهمة بشأن ارتباط التأكيد.
- الإياعز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق التأكيد.

القسم 911

القروض والضمادات

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المتصوّص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن معاملات القروض أو ضمادات القروض مع عميل التأكيد تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية، وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

يحتوي هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للقرض أو الضمان. وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه القروض أو الضمادات تُعد ذات أهمية نسبية للفرد، يجوز أن يؤخذ في الحسبان صافي قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين.

معاملات القروض والضمادات مع عملاء التأكيد

لا يجوز للمكتب أو أعضاء فريق التأكيد أو أي من أفراد أسرهم المباشرين تقديم أو ضمان قرض لعميل التأكيد ما لم يكن القرض أو الضمان غير ذي أهمية نسبية لكي من:

- (ا) المكتب أو الفرد الذي يقدم القرض أو الضمان، حسب مقتضى الحال؛
- (ب) العميل.

معاملات القروض والضمادات مع عملاء التأكيد من المصارف أو المنشآت المشابهة

لا يجوز للمكتب أو أعضاء فريق التأكيد أو أي من أفراد أسرهم المباشرين قبول قرض، أو ضمان لقرض، من عملاء التأكيد من المصارف أو المنشآت المشابهة ما لم يكن القرض أو الضمان مقدماً بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض طبيعية.

من أمثلة القروض، الرهون العقارية والسحب على المكتشوف وقرض السيارات وأرصدة بطاقات الائتمان.

حتى في حال حصول المكتب على قرض من أحد عملاء التأكيد من المصارف أو المنشآت المشابهة بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض طبيعية، فقد ينشأ عن القرض تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية إذا كان القرض ذات أهمية نسبية لعميل التأكيد أو المكتب الحاصل على القرض.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الإيعاز بشخص العمل إلى فاحص مناسب، ليس عضواً في فريق التأكيد، من أحد المكاتب غير المستفيدة من القرض ضمن الشبكة.

6/911 لا يجوز أن يكون للمكتب أو أعضاء فريق التأكيد أو أي من أفراد أسرهم المباشرين ودائع أو حسابات وساطة لدى عملاء التأكيد من المصارف أو شركات الوساطة أو المنشآت المشابهة، ما لم تكن تلك الودائع أو الحسابات محفوظاً بها بموجب شروط تجارية طبيعية.

معاملات القروض والضمادات مع عملاء التأكيد من غير المصارف أو المنشآت المشابهة

ي 7/911 لا يجوز للمكتب أو أعضاء فريق التأكيد أو أي من أفراد أسرهم المباشرين قبول قرض، أو الحصول على ضمان لقرض، من عملاء التأكيد من غير المصارف أو المنشآت المشابهة، ما لم يكن القرض أو الضمان غير ذي أهمية نسبية لكلٍ من:

- (أ) المكتب أو الفرد الحاصل على القرض أو الضمان، حسب مقتضى الحال؛
(ب) العميل.

علاقات العمل

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام باليادى الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المخصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن علاقات العمل الوثيقة مع عميل التأكيد أو إدارته تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب، وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

يحتوي هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية و"أهمية" علاقة العمل. وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة المالية تُعد ذات أهمية نسبية للفرد، يجوز أن يؤخذ في الحسبان صافي قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين.

من أمثلة علاقات العمل الوثيقة التي تنشأ عن علاقة تجارية أو مصلحة مالية مشتركة:

● امتلاك مصلحة مالية في مشروع مشترك مع عميل التأكيد أو مع أحد المالك المسيطرین أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد المسؤولين أو الأفراد الآخرين الذين يتولون تنفيذ الأنشطة الإدارية العليا لذلك العميل.

● الترتيبات الخاصة بدمج واحدة أو أكثر من خدمات أو منتجات المكتب مع واحدة أو أكثر من خدمات أو منتجات العميل وتسيير حزمة الخدمات أو المنتجات لصالح الطرفين معًا.

● ترتيبات التوزيع أو التسويق التي يقوم المكتب بموجها بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات العميل، أو التي يقوم العميل بموجها بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات المكتب.

علاقات العمل الخاصة بالمكتب وأعضاء فريق التأكيد أو الأسرة المباشرة

ي 4/920 لا يجوز أن تكون للمكتب أو أعضاء فريق التأكيد علاقة عمل وثيقة مع عميل التأكيد أو إدارته ما لم تكن أية مصلحة مالية غير ذات أهمية نسبية وما لم تكن علاقة العمل غير مهمة للعميل أو إدارته والمكتب أو عضو فريق التأكيد، حسب مقتضي الحال.

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الترهيب في حال وجود علاقة عمل وثيقة بين عميل التأكيد أو إدارته وأفراد الأسرة المباشرين لعضو في فريق التأكيد.

شراء السلع أو الخدمات

لا ينشأ عادةً عن قيام المكتب أو أعضاء فريق التأكيد أو أي من أفراد أسرهم المباشرين بشراء سلع أو خدمات من عميل التأكيد تهديدٌ يمس الاستقلال في حال إجراء المعاملة في سياق العمل الطبيعي وعلى أساس تجاري. ولكن تلك المعاملات قد تكون ذات طبيعة وحجم بحيث ينشأ عنها تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية.

الميثاق الدولي للمحاسبين

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية: 20/920 ت 5

- إنهاء المعاملة أو تقليل حجمها.
- عزل الفرد من فريق التأكيد.

القسم 921

العلاقات العائلية والشخصية

مقدمة

1/921 يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

2/921 قد ينشأ عن العلاقات العائلية أو الشخصية مع موظفي العميل تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

1/3/921 قد تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عن العلاقات العائلية والشخصية بين عضو في فريق التأكيد وعضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظفين معينين، بناءً على أدوارهم، لدى عميل التأكيد.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- مسؤوليات الفرد في فريق التأكيد.
- الدور المنوط بفرد الأسرة أو ذلك الفرد الآخر لدى عميل التأكيد، ومدى قرب العلاقة معه.

الأسرة المباشرة لعضو فريق التأكيد

1/4/921 ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عندما يكون أحد أفراد الأسرة المباشرين لعضو في فريق التأكيد موظفاً في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- المنصب الذي يشغلة فرد الأسرة المباشر.
- الدور المنوط بعضو فريق التأكيد.

3/4/921 من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عزل الفرد من فريق التأكيد.

4/4/921 من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب تنظيم المسؤوليات داخل فريق التأكيد بحيث لا يتعامل عضو فريق التأكيد مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المباشر.

5/921 لا يجوز لفرد المشاركة بصفته عضواً في فريق التأكيد عندما يكون أي من أفراد أسرته المباشرين:

- (ا) عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل التأكيد؛ أو

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ب) في حالة ارتباطات التصديق، موظفاً في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد؛ أو
- (ج) فرداً شغل مثل هذا المنصب خلال أية فترة يغطها الارتباط أو معلومات الموضوع.
- الأسرة المقربة لعضو فريق التأكيد**
- ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عندما يكون أحد أفراد الأسرة المقربين لعضو في فريق التأكيد:
- (ا) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكيد؛ أو
- (ب) موظفاً في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباطات التصديق، موظفاً في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد.
- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:
- طبيعة العلاقة بين عضو فريق التأكيد وفرد الأسرة المقرب.
 - المنصب الذي يشغله فرد الأسرة المقرب.
 - الدور المنوط بعضو فريق التأكيد.
- من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عزل الفرد من فريق التأكيد.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب تنظيم المسؤوليات داخل فريق التأكيد بحيث لا يتعامل عضو فريق التأكيد مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المقرب.
- العلاقات الأخرى الوثيقة لعضو فريق التأكيد**
- يجب على عضو فريق التأكيد التشاور وفقاً لسياسات وإجراءات المكتب إذا كانت له علاقة وثيقة مع فرد ليس من أفراد أسرته المباشرين أو المقربين، ولكنه:
- (ا) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكيد؛ أو
- (ب) موظف في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباطات التصديق، موظف في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد.
- تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تهديد المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب الناشئ عن تلك العلاقات ما يلي:
- طبيعة العلاقة بين الفرد وعضو فريق التأكيد.
 - المنصب الذي يشغله الفرد لدى العميل.
 - الدور المنوط بعضو فريق التأكيد.

الميثاق الدولي للمحاسبين

من أمثلة التصرفات التي قد تفضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب عزل الفرد من فريق التأكيد.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب تنظيم المسؤوليات داخل فريق التأكيد بحيث لا يتعامل عضو فريق التأكيد مع أمور تقع ضمن مسؤوليات الفرد الذي تجمعه به علاقة وثيقة.

علاقة شرکاء وموظفي المكتب

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب نتيجةً للعلاقات الشخصية أو العائلية بين:

- (ا) شريك أو موظف في المكتب ليس عضواً في فريق التأكيد؛ و
- (ب) أي من الأفراد المذكورين فيما يلي لدى عميل التأكيد:

(1) عضو مجلس إدارة أو مسؤول:

(2) موظف في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباط التصديق، موظف في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- طبيعة العلاقة بين الشريك أو الموظف التابع للمكتب وعضو مجلس الإدارة أو المسئول أو الموظف التابع للعميل.
- درجة تفاعل الشريك أو الموظف التابع للمكتب مع فريق التأكيد.
- منصب الشريك أو الموظف داخل المكتب.
- الدور المنوط بالفرد داخل منشأة العميل.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب:

- تنظيم مسؤوليات الشريك أو الموظف للحد من أي تأثير محتمل لهم على ارتباط التأكيد.
- الإيعاز لفاحص مناسب بفحص أعمال التأكيد ذات الصلة التي تم تنفيذها.

القسم 922

العمل مؤخرًا لدى عميل التأكيد

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

إذا كان هناك عضو في فريق التأكيد قد عمل مؤخرًا بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً أو موظفوًّا لدى عميل التأكيد، فقد ينشأ عن ذلك تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الفحص الذاتي أو الألفة. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

العمل خلال الفترة التي يغطيها تقرير التأكيد

لا يجوز أن يتضمن فريق التأكيد فرداً كان يعمل بإحدى الصفات الآتية خلال الفترة التي يغطيها تقرير التأكيد:

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل التأكيد؛ أو

(ب) كان موظفوًّا في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباطات التصديق، كان موظفوًّا في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد.

العمل قبل الفترة التي يغطيها تقرير التأكيد

قد ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الفحص الذاتي أو الألفة إذا كان أحد أعضاء فريق التأكيد قد عمل بإحدى الصفات الآتية قبل الفترة التي يغطيها تقرير التأكيد:

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل التأكيد؛ أو

(ب) كان موظفوًّا في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباطات التصديق، كان موظفوًّا في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد.

وعلى سبيل المثال، قد ينشأ تهديدٌ إذا كان هناك قرار اتخذه، أو عمل نفذه، الفرد خلال الفترة السابقة، أثناء عمله موظفوًّا لدى العميل، ومن المقرر تقويم ذلك القرار أو العمل خلال الفترة الحالية كجزء من ارتباط التأكيد الحالي.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- المنصب الذي شغله الفرد لدى العميل.
- طول المدة المنقضية منذ أن ترك الفرد العمل لدى العميل.
- الدور المنوط بعضو فريق التأكيد.

الميثاق الدولي للمحاسبين

3 ت 4/922

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك المهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الفحص الذاتي أو الألفة الإلعاز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق التأكيد.

العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكيد

مقدمة

- يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المتصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.
- ينشأ عن العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكيد تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المطالبات والمواد التطبيقية

العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول

- لا يجوز لشريك أو موظف في المكتب العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عمالء التأكيد المعاملين مع المكتب.

العمل بصفة أمين سر الشركة

- لا يجوز لشريك أو موظف في المكتب العمل بصفة أمين سر الشركة لدى عمالء التأكيد المعاملين مع المكتب، إلا إذا:

(أ) كانت هذه الممارسة مسموحاً بها على وجه الخصوص بموجب الأنظمة أو القواعد المهنية أو الممارسات المحلية؛

(ب) كانت الإدارة هي التي تتخذ جميع القرارات؛

(ج) كانت المهام والأنشطة التي يتم تنفيذها مقتصرة على المهام ذات الطابع الروتيني والإداري، مثل إعداد محاضر الاجتماعات والاحتفاظ بالتقارير المطلوبة نظاماً.

لمنصب أمين سر الشركة مقتضيات مختلفة باختلاف الدول. وقد تراوح المهام التي يتم تأديتها من: المهام الإدارية (مثل إدارة شؤون الموظفين والاحتفاظ بسجلات ودفاتر الشركة) إلى مجموعة متنوعة من المهام مثل ضمان الالتزام باللوائح التنظيمية أو تقديم المشورة بشأن الأمور المتعلقة بحكومة الشركة. وينظر عادةً إلى هذا المنصب على أنه ذو ارتباط وثيق بالمنشأة. ولذلك، ينشأ تهديدٌ إذا كان أحد شركاء أو موظفي المكتب يعمل في منصب أمين سر الشركة لدى عميل التأكيد. (يحتوي القسم 950 "تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عمالء التأكيد" على المزيد من المعلومات بشأن تقديم الخدمات غير التأكيدية إلى عمالء التأكيد)

التوظيف لدى عميل التأكيد

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام باليادى الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المتصوّص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

قد ينشأ عن علاقات التوظيف مع عميل التأكيد تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الترهيب، وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

قد ينشأ تهديدٌ بسبب الألفة أو الترهيب إذا كان أي من الأفراد المذكورين أدناه قد كان في السابق عضواً في فرق التأكيد أو شريكًا لدى المكتب:

- أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولون لدى عميل التأكيد.

موظفي في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباط التصديق، موظف في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد.

القيود على الشريك السابق أو عضو فريق التأكيد السابق

في حال التحاق شريك سابق بأحد عمالء التأكيد المتعاملين مع المكتب أو التحاق عضو سابق في فريق التأكيد بعميل التأكيد للعمل لديه بصفة:

- (ا) عضو مجلس إدارة أو مسؤول؛ أو

موظفي في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباط التصديق، موظف في منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع ارتباط التأكيد، فلا يجوز لهذا الفرد الاستمرار في المشاركة في الأنشطة العملية أو المهنية للمكتب.

حق في حال التحاق أحد الأفراد المذكورين في الفقرة 4/924 بعميل التأكيد للعمل لديه في أحد تلك المناصب وعدم استمراره في المشاركة في الأنشطة العملية أو المهنية للمكتب، فقد تظل هناك احتمالية لنشاء تهديد بسبب الألفة أو الترهيب.

قد ينشأ أيضًا تهديد بسبب الألفة أو الترهيب إذا التحق شريك سابق في المكتب بمنشأة للعمل لديها في أحد المناصب المذكورة في الفقرة 4/924 ت 1 وأصبحت تلك المنشأة بعد ذلك عميل تأكيد لدى المكتب.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات ما يلي:

- (ا) المنصب الذي شغله الفرد لدى العميل.

(ب) أي عمل مشترك سيكون لذلك الفرد مع فريق التأكيد.

الميثاق الدولي للمحاسبين

- (ج) طول المدة المنقضية منذ أن كان الفرد عضواً في فرق التأكيد أو شريكًا لدى المكتب.
- (د) المنصب السابق للفرد داخل فريق التأكيد أو المكتب. ومثال ذلك ما إذا كان الفرد مسؤولاً في السابق عن الاتصال المنتظم مع الإدارة أو المكلفين بالحكومة لدى العميل.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن الألفة أو الترهيب:
- وضع ترتيبات تفرض على الفرد مستحقة لأية منافع أو مدفوعات من المكتب، ما لم يتم تأديتها وفقاً لترتيبات ثابتة محددة مسبقاً.
 - وضع ترتيبات تضمن لا يكون أي مبلغ مستحق للفرد ذات أهمية نسبية للمكتب.
 - تعديل الخطة الخاصة بارتباط التأكيد.
 - تعيين أفراد في فريق التأكيد ممن يحصلون بخبرات كافية مقارنة بالفرد الذي التحق بالعمل لدى العميل.
 - الإيعاز لفاحص مناسب بفحص العمل الذي نفذه عضو فريق التأكيد السابق.
- دخول أعضاء فريق التأكيد في مفاوضات مع العميل لغرض التوظيف
- ي 5/924 يجب على المكتب وضع سياسات وإجراءات تتطلب من أعضاء فرق التأكيد إشعار المكتب عند دخولهم في مفاوضات للتوظيف مع أحد عملاء التأكيد.
- ينشأ تهديدٌ بسبب المصلحة الشخصية عندما يشارك أحد أعضاء فريق التأكيد في ارتباط التأكيد مع علمه بأنه سيلتحق، أو ربما يلتتحق، بالعميل للعمل لديه في وقت ما مستقبلاً.
- من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية عزل الفرد من ارتباط التأكيد.
- من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الإيعاز لفاحص مناسب بفحص أي أحكام مهمة اتخاذها ذلك العضو أثناء وجوده في فريق التأكيد.

طول علاقة العاملين مع عميل التأكيد

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

عندما يشارك فرد في ارتباط تأكيد ذي طبيعة متكررة على مدى فترة زمنية طويلة، فقد تنشأ تهديدات بسبب الألفة والمصلحة الشخصية. وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم في مثل هذه الظروف.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

قد ينشأ تهديدٌ بسبب الألفة نتيجةً لطول علاقة الفرد مع:

(ا) عميل التأكيد؛ أو

(ب) الإدارة العليا لعميل التأكيد؛ أو

(ج) الموضوع محل ارتباط التأكيد، أو في حالة ارتباطات التصديق، معلومات موضوع ارتباط التأكيد.

قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية نتيجةً لخوف فرد من خسارة أحد عمالء التأكيد الدائمين أو خسارة مصلحة في الاحتفاظ بعلاقة شخصية وثيقة مع أحد أعضاء الإدارة العليا أو المكلفين بالحكومة. وقد يؤثر مثل هذا التهديد على حكم الفرد بشكل غير لائق.

تشمل العوامل ذات الصلة عند تقويم مستوى تلك التهديدات الناشئة عن الألفة أو المصلحة الشخصية ما يلي:

● طبيعة ارتباط التأكيد.

● طول المدة التي كان الفرد خلالها عضواً في فريق التأكيد، ودرجته الوظيفية داخل الفريق، وطبيعة الأدوار التي نفذها، بما في ذلك ما إذا كانت تلك العلاقة كانت قائمة أثناء عمل الفرد في مكتب سابق.

● مدى التوجيه والفحص والإشراف الذي يخضع له عمل الفرد من جانب العاملين الأعلى درجة.

● مدى قدرة الفرد على التأثير على نتيجة ارتباط التأكيد، بسبب درجته الوظيفية، على سبيل المثال، عن طريق اتخاذ قرارات رئيسية أو توجيه عمل الأعضاء الآخرين في فريق الارتباط.

● مدى قرب العلاقة الشخصية للفرد مع عميل التأكيد، أو إدارته العليا إذا كانت ذات صلة.

● طبيعة التفاعل بين الفرد وعميل التأكيد، ومعدل هذا التفاعل ومدته.

● ما إذا كان قد حدث تغير في طبيعة أو مدى تعقيد الموضوع محل الارتباط أو معلومات الموضوع.

الميثاق الدولي للمحاسبين

ما إذا كانت قد حدثت أي تغييرات مؤخراً في الفرد أو الأفراد المسؤولين عن الموضوع محل الارتباط لدى عميل التأكيد، أو المسؤولين عن معلومات الموضوع في حالة ارتباطات التصديق، أو الإدارة العليا إذا كانت ذات صلة.

قد يرتفع أو ينخفض مستوى التهديدات نتيجة لاجتماع عاملين أو أكثر. فعلى سبيل المثال، تهديدات الألفة التي تنشأ بمرور الوقت بسبب توسيع العلاقة بين عضو في فريق التأكيد وفرد لدى عميل التأكيد يعمل في منصب يتبع له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل الارتباط، أو على معلومات الموضوع في حالة ارتباطات التصديق، من شأنها أن تنخفض برحيل ذلك الفرد عن العميل.

من أمثلة التصرفات التي قد تقضي على تهديدات الألفة والمصلحة الشخصية فيما يتعلق بارتباط عينه تدوير الأفراد على فريق التأكيد.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن الألفة أو المصلحة الشخصية:

● تغيير دور الفرد في فريق التأكيد أو تغيير طبيعة ومدى المهام التي ينفذها.

● الإيعاز لفاحص مناسب، لم يكن عضواً في فريق التأكيد، بفحص العمل الذي نفذه الفرد.

● تنفيذ فحوصات منتظمة مستقلة، داخلية أو خارجية، لجودة الارتباط.

إذا قرر المكتب أنه لا يمكن مواجهة مستوى التهديدات الناشئة إلا بتدوير الأفراد على فريق التأكيد، فيجب على المكتب تحديد فترة مناسبة لا يجوز للفرد خلالها:

(أ) أن يكون عضواً في الفريق الخاص بارتباط التأكيد؛ أو

(ب) تنفيذ رقابة الجودة لارتباط التأكيد؛ أو

(ج) ممارسة تأثير مباشر على نتيجة ارتباط التأكيد.

ويجب أن تكون هذه الفترة لمدة كافية تسمح بمواجهة تهديدات الألفة والمصلحة الشخصية.

٤/٩٤٠ ت ٣

٥/٩٤٠ ت ٣

٦/٩٤٠ ت ٣

٤/٩٤٠ ي

القسم 950

تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكيد

مقدمة

- يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.
- قد تقوم المكاتب بتقديم مجموعة من الخدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكيد، بما ينسق مع مهاراتها وخبراتها. وقد ينشأ عن تقديم خدمات غير تأكيدية معينة إلى عملاء التأكيد تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية وتهديدات تمس الاستقلال.
- ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، عند تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكيد.
- نظرًاً لتطورات من بينها ظهور ممارسات عمل جديدة وتطور الأسواق المالية والتغيرات في التقنيات، فإنه يصعب وضع قائمة شاملة بالخدمات غير تأكيدية التي قد تقوم المكاتب بتقديمها إلى عملاء التأكيد. وينطبق إطار المفاهيم والنصوص العامة الواردة في هذا القسم عندما يعرض المكتب على العميل تقديم خدمة غير تأكيدية لم يرد بشأنها متطلبات ومواد تطبيقية خاصة.

المتطلبات والممواد التطبيقية

عام

خطر تولي مسؤوليات إدارية عند تقديم خدمة غير تأكيدية

- عندما يقدم المكتب خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكيد، فإن ثمة خطر يتمثل في تولي المكتب مسؤولية إدارية فيما يتعلق بالموضوع محل ارتباط التأكيد، وفي حالة ارتباطات التصديق، مسؤولية إدارية فيما يتعلق بمعلومات موضوع ارتباط التأكيد ما لم يكن المكتب على اقتناع بأنه قد تم الالتزام بمتطلبات الفقرتين 13/900 و 14.

قبول ارتباط تقديم خدمة غير تأكيدية

- قبل أن يقبل المكتب ارتباطاً لتقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكيد، يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على أي تهديد يمس الاستقلال قد ينشأ عن تقديم تلك الخدمة، وتقويم ذلك التهديد ومواجهته.

التعرف على التهديدات وتقويمها

- تنص الفقرة 6/120 ت 3 على توضيح لفنتان التهديدات التي قد تنشأ عندما يقدم المكتب خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكيد.

- تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مختلف التهديدات التي قد تنشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكيد، وتقويم تلك التهديدات:

الميثاق الدولي للمحاسبين

- طبيعة الخدمة ونطاقها واستخدامها المقصود والغرض منها.
- الطريقة المقررة لتقديم الخدمة، مثل العاملون الذين سيشاركون في تقديمها وأماكنهم.
- البيئة النظامية والتنظيمية التي تُقدم فيها الخدمة.
- ما إذا كان العميل منشأ ذات اهتمام عام.
- مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة.
- ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على الموضوع محل ارتباط التأكيد، وفي حالة ارتباطات التصديق، ما إذا كانت ستؤثر على الأمور التي تعكسها معلومات موضوع ارتباط التأكيد، وفي حال وجود هذا التأثير، تشمل العوامل أيضًا:

 - مدى التأثير الجوهري الذي سيكون لنتيجة الخدمة على الموضوع محل ارتباط التأكيد، وفي حالة ارتباطات التصديق، على معلومات موضوع ارتباط التأكيد.
 - مدى مشاركة عميل التأكيد في تحديد الأمور المهمة التي تخضع للحكم (راجع: الفقرات 900/13 إلى 900/14).
 - مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء ارتباط التأكيد.
 - الأتعاب المتعلقة بتقديم الخدمة غير التأكيدية.

الأهمية النسبية فيما يتعلق بالمعلومات الخاصة بعميل التأكيد

١/٩٥٠ ت ٨/٩٥٠ ت ١

تُعد الأهمية النسبية أحد العوامل ذات الصلة عند تقويم التهديدات الناشئة عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكيد. ويتناول المعيار الدولي لارتباطات التأكيد (3000) "ارتباطات التأكيد الأخرى" بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية *ال التاريخية* مفهوم الأهمية النسبية فيما يتعلق بمعلومات الموضوع الخاصة بعميل التأكيد. وينطوي تحديد الأهمية النسبية على ممارسة الحكم المهني ويتأثر ذلك بعوامل كمية ونوعية على السواء. ويتأثر أيضًا بالتصورات المتعلقة بالمعلومات المالية أو غيرها التي يحتاج إليها المستخدمون.

تعدد الخدمات غير التأكيدية المقدمة إلى عميل التأكيد ذاته

١/٩٥٠ ت ٩/٩٥٠ ت ١

قد يقدم المكتب خدمات غير تأكيدية متعددة إلى عميل التأكيد. وفي هذه الظروف، يُعد التأثير المشترك للتهديدات الناشئة عن تقديم تلك الخدمات ذا صلة بتقويم المكتب للتهديدات.

تهديدات الفحص الذاتي

١/٩٥٠ ت ١٠/٩٥٠ ت ١

قد ينشأ تهديد بسبب الفحص الذاتي إذا شارك المكتب، في حالة ارتباطات التصديق، في إعداد معلومات موضوع أصبحت فيما بعد معلومات الموضوع لارتباط تأكيد. ومن أمثلة الخدمات غير التأكيدية التي قد تنشأ عنها تهديدات الفحص الذاتي عند تقديم خدمات تتعلق بمعلومات الموضوع الخاصة بارتباط تأكيد:

 - (أ) تطوير وإعداد معلومات مستقبلية ثم إصدار تقرير تأكيد بشأن هذه المعلومات.
 - (ب) إجراء تقويم يتعلق بمعلومات الموضوع الخاصة بارتباط تأكيد أو إجراء تقويم يُشكل جزءًا من تلك المعلومات.

تزايد التوقعات بشأن استقلال المكتب عندما ينفذ المكتب ارتباط تأكيد لمنشأة ذات اهتمام عام ويكون من المقرر أن تتأثر ذلك الارتباط:

(ا) سيتم إتاحتها للعموم، بما في ذلك للمساهمين وغيرهم من أصحاب المصلحة؛ أو

(ب) سيتم تقديمها إلى جهة أو هيئة عينتها الأنظمة أو اللوائح للإشراف على عمل القطاع أو النشاط.

ويشكل النظر في هذه التوقعات جزءاً من اختبار الطرف الثالث العقلاي والمطلع الذي يُطبق عند تحديد ما إذا كان سيتم تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل التأكيد.

في حال وجود خطر بسبب الفحص الذاتي فيما يتعلق بارتباط يتم تنفيذه في ظل الظروف الموضحة في الفقرة 11/950 ت 1 (ب)، يوصى المكتب بالإفصاح عن وجود ذلك الخطر الناشئ عن الفحص الذاتي والخطوات المتخذة لمواجهته إلى الطرف القائم بتكليف المكتب أو المكلفين بالحكومة لدى عميل التأكيد وإلى الجهة أو الهيئة المعينة بموجب الأنظمة أو اللوائح للإشراف على عمل القطاع أو النشاط التي ستقدم لها تأثير الارتباط.

مواجهة التهديدات

تشتمل الفقرات 10/120 ت 2 على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة عند مواجهة التهديدات التي تم الاستقلال، إضافة إلى توضيح للتدابير الوقائية.

تبين التهديدات التي تم الاستقلال الناشئة عن تقديم خدمة غير تأكيدية أو خدمات غير تأكيدية متعددة إلى عميل التأكيد بعأً لحقائق وظروف ارتباط التأكيد وطبيعة الخدمة. وقد يتم مواجهة تلك التهديدات عن طريق تطبيق تدابير وقائية أو تعديل نطاق الخدمة المقترنة.

من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات:

● استخدام مهنيين ليسوا أعضاء في فريق التأكيد لتنفيذ الخدمة.

● الإبعاد لفاحص مناسب لم يشارك في تقديم الخدمة بفحص أعمال التأكيد أو الخدمة المنفذة.

قد لا تتوفر تدابير وقائية لتخفيف التهديد الناشئ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكيد إلى مستوى يمكن قبوله. وفي مثل هذه الحالة، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم من المكتب:

(ا) تعديل نطاق الخدمة المقترنة للقضاء على الظروف الناشئ عنها التهديد؛ أو

(ب) رفض أو إيهاء الخدمة الناشئ عنها التهديد الذي لا يمكن القضاء عليه أو لا يمكن تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله؛ أو

(ج) إنهاء ارتباط التأكيد.

القسم 990

التقارير التي تتضمن قيداً على الاستخدام والتوزيع (ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص)

مقدمة

يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلال وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها.

ينص هذا القسم على تعديلات محددة لالجزء 4ب يُسمح بها في ظروف معينة تتعلق بارتباطات التأكيد عندما يشمل التقرير على قيد على الاستخدام والتوزيع. ويشار في هذا القسم إلى ارتباط المقرر أن يصدر فيه تقرير تأكيد مقيد الاستخدام والتوزيع في الظروف الموضحة في الفقرة 3/990 بلفظ "ارتباط التأكيد المؤهل".

المطالبات والمواد التطبيقية

عام

عندما يعتزم المكتب إصدار تقرير يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع بشأن ارتباط تأكيد، فإن متطلبات الاستقلال المنصوص عليها في الجزء 4ب تكون مؤهلة للتعديلات المسموح بها بموجب هذا القسم، شريطة تتحقق ما يلي:

- (أ) أن يتواصل المكتب مع مستخدمي التقرير المستهدفين بشأن متطلبات الاستقلال المعدلة التي سيتم تطبيقها أثناء تقديم الخدمة؛
- (ب) أن يفهم مستخدمو التقرير المستهدفون الغرض من التقرير ومعلومات الموضوع الواردة فيه وقيوده ويوافقوا صراحة على تطبيق التعديلات.

قد يتوصل مستخدمو التقرير المستهدفون إلى فهم للغرض من التقرير ومعلومات الموضوع الواردة فيه وقيوده عن طريق المشاركة في تحديد طبيعة الارتباط ونطاقه، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال ممثل له صلاحية التصرف بالنيابة عن المستخدمين المستهدفين. وتساعد هذه المشاركة، في أي من الحالتين، المكتب في التواصل مع المستخدمين المستهدفين بشأن الأمور المتعلقة بالاستقلال، بما في ذلك بشأن الظروف التي تُعد ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم، ويتيح ذلك للمكتب أيضاً الحصول على موافقة المستخدمين المستهدفين على متطلبات الاستقلال المعدلة.

عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين لا يمكن تحديدهم بأسمائهم على وجه الخصوص وقت تحديد شروط الارتباط، فيجب على المكتب أن يحيط هؤلاء المستخدمين علمًا في وقت لاحق بمتطلبات الاستقلال المعدلة التي وافق عليها ممثتهم.

على سبيل المثال، عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين مثل المقرضين في ترتيب خاص بقرض مشترك، قد يوضح المكتب متطلبات الاستقلال المعدلة في خطاب ارتباط إلى ممثل المقرضين. وبعد ذلك، قد يجعل هذا الممثل خطاب الارتباط المرسل من المكتب متاحاً للأعضاء في مجموعة المقرضين للوفاء بمتطلب أن يحيط المكتب هؤلاء المستخدمين علمًا بمتطلبات الاستقلال المعدلة التي وافق عليها الممثل.

الميثاق الدولي للمحاسبين

ي 5/990	عندما ينفذ المكتب ارتباط تأكيد مؤهلاً، فإن أي تعديلات على الجزء 4 ب يجب أن تقتصر على تلك التعديلات المنصوص عليها في الفقرتين ي 7/990 و ي 8/990.
ي 6/990	إذا أصدر المكتب أيضاً تقرير تأكيد لا يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع فيما يخص نفس العميل، فيجب على المكتب تطبيق الجزء 4 ب على ارتباط التأكيد ذات.
المصالح المالية والقروض والضمادات وعلاقات العمل الوثيقة والعلاقات العائلية والشخصية	
ي 7/990	عندما ينفذ المكتب ارتباط تأكيد مؤهلاً:
(ا)	يلزم تطبيق النصوص ذات الصلة الواردة في الأقسام 910 و 911 و 920 و 921 و 922 و 924 فقط على أعضاء فريق الارتباط وأفراد أسرهم المباشرين والمقربين:
(ب)	يجب على المكتب التعرف على أي تهديدات تمس الاستقلال تنشأ عن المصالح والعلاقات بين عميل التأكيد وأعضاء فريق التأكيد المذكورين أدناه، ويجب عليه تقويم تلك التهديدات ومواجهتها، على النحو المنصوص عليه في الأقسام 910 و 911 و 920 و 921 و 922 و 924:
(1)	من يقدمون الاستشارات بشأن القضايا أو المعاملات أو الأحداث الفنية أو الأحداث بصناعة معينة:
(2)	من يتولون رقابة الجودة فيما يخص الارتباط، ومن فيهم من ينفذون فحص رقابة جودة الارتباط:
(ج)	يجب على المكتب تقويم ومواجهة أي تهديدات توفر لدى فريق الارتباط أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنها ناشئة عن المصالح والعلاقات بين عميل التأكيد والأفراد الآخرين داخل المكتب من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط التأكيد، على النحو المنصوص عليه في الأقسام 910 و 911 و 920 و 921 و 922 و 924.
1 ت 7/990	يشمل الأفراد الآخرون داخل المكتب من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط التأكيد من يقدمون التوصيات بشأن أجر الشريك المسؤول عن ارتباط التأكيد، أو من يتولون مهام الإشراف أو الإدارة أو الرقابة المباشرة على الشريك المسؤول عن ارتباط التأكيد فيما يتصل بتنفيذ ارتباط التأكيد.
ي 8/990	عندما ينفذ المكتب ارتباط تأكيد مؤهلاً، لا يجوز للمكتب مصلحة مالية مباشرة ذات أهمية نسبية أو غير مباشرة ذات أهمية نسبية في عميل التأكيد.

مسرد المصطلحات

في الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولي)، يُفسّر اللفظ المفرد على أنه يشمل الجمع والعكس صحيح، ويكون للمصطلحات الآتية المعنى المبين أدناه.

وفي هذا المسرد، يظهر شرح المصطلحات المعروفة بخط عادي؛ ويستخدم الخط المائل لشرح المصطلحات الموضحة التي لها معنى خاص في أجزاء معينة من الميثاق أو لتقديم شروحات إضافية للمصطلحات المعروفة. وترد أيضاً حالات مرجعية إلى المصطلحات الموضحة في الميثاق.

Acceptable level	<p>A level at which a professional accountant using the reasonable and informed third party test would likely conclude that the accountant complies with the fundamental principles.</p>	<p>المستوى الذي يمكنه المحاسب المهني، باستخدام اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع، أنه ملتزم بالمبادئ الأساسية.</p>
Advertising	<p>The communication to the public of information as to the services or skills provided by professional accountants in public practice with a view to procuring professional business.</p>	<p>إبلاغ العموم بمعلومات عن الخدمات أو المهارات التي يقدمها المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة بهدف استجلاب الأعمال المهنية.</p>
Appropriate reviewer	<p><i>An appropriate reviewer is a professional with the necessary knowledge, skills, experience and authority to review, in an objective manner, the relevant work performed or service provided. Such an individual might be a professional accountant.</i></p> <p><i>This term is described in paragraph 300.8 A4.</i></p>	<p>الفاحص المناسب هو شخص متخصص يحظى بما يلزم من المعرفة والمهارة والخبرة والصلاحية لفحص الأعمال المنفذة، أو الخدمات المقدمة، ذات الصلة بطريقة موضوعية. وقد يكون هنا الشخص محاسباً مهنياً.</p> <p>هذا المصطلح موضح في الفقرة 8/300 .</p>
Assurance client	<p>The responsible party and also, in an attestation engagement, the party taking responsibility for the subject matter information</p>	<p>الطرف المسؤول، وفي ارتباطات التصديق، هو أيضاً الطرف الذي يتحمل المسؤولية عن معلومات الموضوع (الذي قد يكون هو نفسه الطرف المسؤول).</p>

(who might be the same as the responsible party).

Assurance engagement

An engagement in which a professional accountant in public practice aims to obtain sufficient appropriate evidence in order to express a conclusion designed to enhance the degree of confidence of the intended users other than the responsible party about the subject matter information.

(ISAE 3000 (Revised) describes the elements and objectives of an assurance engagement conducted under that Standard and the Assurance Framework provides a general description of assurance engagements to which *International Standards on Auditing* (ISAs), *International Standards on Review Engagements* (ISREs) and *International Standards on Assurance Engagements* (ISAes) apply.)

In Part 4B, the term 'assurance engagement' addresses assurance engagements other than audit engagements or review engagements.

Assurance team

(a) All members of the engagement team for the assurance engagement;

ارتباط يهدف فيه المحاسب المعني في الممارسة العامة إلى الحصول على ما يكفي من الأدلة المناسبة لإبداء استنتاج يهدف إلى رفع درجة الثقة لدى المستخدمين المستهدفين، بخلاف الطرف المسؤول، حيال معلومات الموضوع.

(يوضح المعيار الدولي لارتباطات التأكيد (3000) عناصر وأهداف ارتباط التأكيد الذي يتم تنفيذه وفقاً لذلك المعيار ويقدم الإطار الدولي لارتباطات التأكيد وصفاً عاماً لارتباطات التأكيد التي تتطابق علها المعايير الدولية للمراجعة والمعايير الدولية لارتباطات الفحص والمعايير الدولية لارتباطات التأكيد)

وينتقل مصطلح "ارتباط التأكيد" في الجزء 4 بـ ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة أو ارتباطات الفحص.

(i)

جميع أعضاء الفريق

الخاص بارتباط التأكيد:

فريق التأكيد

(b)

جميع الأفراد الآخرين داخل

المكتب من لهم القدرة على

- (b) All others within a firm who can directly influence the outcome of the assurance engagement, including:
- (i) Those who recommend the compensation on of, or who provide direct supervisory management or other oversight of the partner in connection with the performance of the assurance engagement; t;
 - (ii) Those who provide consultation regarding technical or industry
- التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط التأكيد، وبشمل ذلك:
- (1) من يقدمون التوصيات بشأن أجر الشرك المسؤول عن ارتباط التأكيد، أو من يتولون مهام الإشراف أو الإلادرة أو الرقابة المباشرة على الشرك المسؤول عن ارتباط التأكيد فيما يتصل بتنفيذ ارتباط التأكيد؛
 - (2) من يقدمون الاستشارات بشأن القضايا أو المعاملات أو الأحداث الفنية أو الخاصة بصياغة معينة فيما يخص ارتباط التأكيد؛
 - (3) من يتولون رقابة الجودة فيما يخص ارتباط التأكيد، ومن فهم من يتذلون فحص رقابة جودة الارتباط فيما يخص ارتباط التأكيد.

specific
issues,
transaction
s or events
for the
assurance
engagemen
t; and

- (iii) Those who provide quality control for the assurance engagement, including those who perform the engagement quality control review for the assurance engagement t.

Attestation engagement

An assurance engagement in which a party other than the professional accountant in public practice measures or evaluates the underlying subject matter against the criteria.

A party other than the accountant also often presents the resulting subject matter information in a

ارتباط تأكيد يقوم فيه طرف آخر خلاف المحاسب المهني في الممارسة العامة بقياس أو تقويم الموضوع محل الارتباط مقارنة بالضوابط.

ويعرض غالباً أيضاً طرف آخر خلاف المحاسب معلومات الموضوع الناتجة في صورة تقرير أو بيان. لكن في بعض الحالات قد يقوم المحاسب بعرض معلومات الموضوع في تقرير التأكيد. وفي ارتباط التصديق، يتناول استنتاج

ارتباط التصديق

report or statement. In some cases, however, the subject matter information may be presented by the accountant in the assurance report. In an attestation engagement, the accountant's conclusion addresses whether the subject matter information is free from material misstatement.

The accountant's conclusion may be phrased in terms of:

- (i) The underlying subject matter and the applicable criteria;
- (ii) The subject matter information and the applicable criteria; or
- (iii) A statement made by the appropriate party.

Audit

In Part 4A, the term "audit" applies equally to "review."

المراجعة

Audit client

An entity in respect of which a firm conducts an audit engagement. When the client is a listed entity, audit client will always include its related entities. When the audit client is not a listed entity, audit client includes those related entities over which the client has direct or indirect control. (See also

عميل المراجعة

منشأة ينفذ المكتب فيما يخصها ارتباط مراجعة. وعندما يكون العميل منشأة مدرجة، يشمل عميل المراجعة دائمًا المنشآت ذات العلاقة. وعندما لا يكون عميل المراجعة منشأة مدرجة، يشمل عميل المراجعة المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. (انظر أيضًا الفقرة 20/400)

paragraph R400.20.)

In Part 4A, the term “audit client” applies equally to “review client.”

Audit engagement

A reasonable assurance engagement in which a professional accountant in public practice expresses an opinion whether financial statements are prepared, in all material respects (or give a true and fair view or are presented fairly, in all material respects), in accordance with an applicable financial reporting framework, such as an engagement conducted in accordance with *International Standards on Auditing*. This includes a Statutory Audit, which is an audit required by legislation or other regulation.

In Part 4A, the term “audit engagement” applies equally to “review engagement.”

Audit report

In Part 4A, the term “audit report” applies equally to “review report.”

Audit team

- | | | |
|--|---|---|
| <p>(a) All members of the engagement team for the audit engagement;</p> <p>(b) All others within a firm who can directly influence</p> | <p>جميع أعضاء الفريق الخاص بارتباط المراجعة:</p> <p>جميع الأفراد الآخرين داخل المكتب من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط المراجعة، ويشمل ذلك:</p> | <p>(ا) فريق المراجعة</p> <p>(ب) فريق المراجعة</p> |
|--|---|---|

(1) من يقدمون the outcome of the audit engagement, التوصيات بشأن including: أجر الشرك

(i) Those who responsible عن recommend الارتباط، أو من the يتولون مهام compensati الإشراف أو on of, or who المعاشرة على provide الشريك direct المسؤول عن supervisory فيما ارتباط management ، t or other المراجعة، oversight of ويشمل ذلك من the يعملون في جميع engagement المستويات partner in المتالية فوق connection الشريك with the المسؤول عن performanc الارتباط وصولاً e of the إلى الفرد الذي audit يشغل منصب engagement الشريك الأول أو ، including الشريك المدير those at all (الرئيس) successivel التنفيذي أو من y senior يعادله): levels من يقدمون above the الاستشارات engagement بشأن القضايا partner أو المعاملات أو through to الأحداث الفنية the أو الخاصة individual بصناعة معينة who is the يخص فيما

(2) من يقدمون above the الاستشارات engagement بشأن القضايا partner أو المعاملات أو through to الأحداث الفنية the أو الخاصة individual بصناعة معينة who is the فيما

الميثاق الدولي للمحاسبين

الارتباط:
Senior or من يتولون رقابة (3)

الجودة فيما يخص الارتباط،
بمن فهم من ينفذون فحص
رقابة جودة
الارتباط فيما

(ii) Those who يخص الارتباط؛
provide
consultatio
n regarding
technical or
industry-sp
ecific
issues,
transaction
s or events
for the
engagemen
t; and

(iii) Those who
provide
quality
control for
the
engagemen
t, including
those who
perform the
engagemen
t quality
control
review for
the
engagemen
t; and

(c)	All those within a network firm who can directly influence the outcome of the audit engagement.	جميع الأفراد داخل المكاتب ضمن الشبكة من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط المراجعة.	(ج) في الجزء 4، ينطبق مصطلح "فريق المراجعة" بالقدر نفسه على "فريق الفحص".
In Part 4A, the term "audit team" applies equally to "review team."			
Close family	A parent, child or sibling who is not an immediate family member.	الوالدان أو الأولاد أو الأشقاء من غير أفراد الأسرة المباشرين.	الأسرة المقربة
Conceptual framework	<i>This term is described in Section 120.</i>	هذا المصطلح موضح في القسم 120.	إطار المفاهيم
Contingent fee	A fee calculated on a predetermined basis relating to the outcome of a transaction or the result of the services performed by the firm. A fee that is established by a court or other public authority is not a contingent fee.	أتعاب يتم احتسابها على أساس محدد مسبقاً يتعلق بنتيجة معاملة معينة أو نتيجة الخدمات التي ينفذها المكتب. ولا تُعد الأتعاب التي تحدها محكمة أو سلطة عامة أخرى أتعاباً مشروطة.	الأتعاب المشروطة
Cooling-off period	<i>This term is described in paragraph R540.5 for the purposes of paragraphs R540.11 to R540.19.</i>	هذا المصطلح موضح في الفقرة 11/540.5 لأغراض الفقرات 19/540 إلى 19/540.11.	فترة الابتعاد
Criteria	In an assurance engagement, the benchmarks used to measure or evaluate the underlying subject matter. The "applicable criteria" are the criteria used for the particular engagement.	في ارتباط التأكيد، هي الأساس المرجعية المستخدمة لقياس أو تقويم الموضوع محل الارتباط. و"الضوابط المنطبقية" هي الضوابط المستخدمة فيما يتعلق بارتباط معين.	الضوابط

Direct engagement	<p>An assurance engagement in which the professional accountant in public practice measures or evaluates the underlying subject matter against the applicable criteria and the accountant presents the resulting subject matter information as part of, or accompanying, the assurance report. In a direct engagement, the accountant's conclusion addresses the reported outcome of the measurement or evaluation of the underlying subject matter against the criteria.</p>	<p>الارتباط المباشر</p> <p>ارتباط تأكيد يقوم فيه المحاسب المهني في الممارسة العامة بقياس أو تقويم الموضوع محل الارتباط مقارنة بالضوابط المنطبقة وبعرض المحاسب معلومات الموضوع الناتجة كجزء من تقرير التأكيد أو في ملحق مرفق به. وفي الارتباط المباشر، يتناول استنتاج المحاسب المخرجات المعلن عنها لقياس أو تقويم الموضوع محل الارتباط مقارنة بالضوابط.</p>
Direct financial interest	<p>A financial interest:</p> <p>(a) Owned directly by and under the control of an individual or entity (including those managed on a discretionary basis by others); or</p> <p>(b) Beneficially owned through a collective investment vehicle, estate, trust or other intermediary over which the individual or entity has control, or the ability to influence investment decisions.</p>	<p>مصلحة مالية: المصلحة المالية المباشرة</p> <p>(ا) مملوكة بشكل مباشر لفرد أو منشأة وتقع تحت سيطرة ذلك الفرد أو تلك المنشأة (بما في ذلك تلك التي يديرها آخرون على أساس تقديرى): أو</p> <p>(ب) مملوكة ملكية نفعية من خلال منشأة للاستثمار الجماعي أو تركة أو جهة وصاية أو من خلال وسيط آخر يكون للفرد أو المنشأة سيطرة عليه أو القدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية.</p>

Director or officer	Those charged with the governance of an entity, or acting in an equivalent capacity, regardless of their title, which might vary from jurisdiction to jurisdiction.	الملكون بحوكمة المنشأة، أو من يقوم مقامهم، بغض النظر عن مسامهم الوظيفي، الذي قد يختلف من دولة لأخرى.	عضو مجلس إدارة أو مسؤول
Eligible audit engagement	<i>This term is described in paragraph 800.2 for the purposes of Section 800.</i>	هذا المصطلح موضح في الفقرة 800.2 لأغراض القسم 800.	ارتباط المراجعة المؤهل
Eligible assurance engagement	<i>This term is described in paragraph 990.2 for the purposes of Section 990.</i>	هذا المصطلح موضح في الفقرة 990.2 لأغراض القسم 990.	ارتباط التأكيد المؤهل
Engagement partner	The partner or other person in the firm who is responsible for the engagement and its performance, and for the report that is issued on behalf of the firm, and who, where required, has the appropriate authority from a professional, legal or regulatory body.	شريك أو شخص آخر في المكتب مسؤول عن الارتباط وتنفيذه، وعن التقرير الذي يصدر من خلال المكتب، وتكون له -إذا تطلب الأمر- الصلاحيات المناسبة من جهة مهنية أو نظامية أو تنظيمية.	الشريك المسؤول عن الارتباط
Engagement period (Audit and Review Engagements)	The engagement period starts when the audit team begins to perform the audit. The engagement period ends when the audit report is issued. When the engagement is of a recurring nature, it ends at the later of the notification by either party that the professional relationship has ended or the issuance of the final audit report.	تبدأ فترة الارتباط عندما يبدأ فريق المراجعة في تنفيذ المراجعة. وتنهي فترة الارتباط بصدور تقرير المراجعة. وعندما يكون الارتباط ذات طبيعة متكررة، فإن فترته تنتهي بالإشعار الذي يرسله أي من الطرفين بانهاء العلاقة المهنية أو بصدور تقرير المراجعة النهائي، أي العددين يقع آخرًا.	فترة الارتباط (ارتباطات المراجعة والفحص)
Engagement	The engagement period	تبدأ فترة الارتباط عندما يبدأ فريق	فترة الارتباط

period (Assurance Engagements Other than Audit and Review Engagements)	starts when the assurance team begins to perform assurance services with respect to the particular engagement. The engagement period ends when the assurance report is issued. When the engagement is of a recurring nature, it ends at the later of the notification by either party that the professional relationship has ended or the issuance of the final assurance report.	التأكد في تنفيذ خدمات التأكيد التي تتعلق بالارتباط ذي الصلة. وتنهي فترة الارتباط بصدور تقرير التأكيد. وعندما يكون الارتباط ذا طبيعة متكررة، فإن فترته تنتهي بالإشعار الذي يرسله أي من الطرفين بانهاء العلاقة المهنية أو بصدور تقرير التأكيد النهائي، أي الحدين يقع آخرًا.	(الاتصالات التأكيدية بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص)
Engagement quality review	An objective evaluation of the significant judgments made by the engagement team and the conclusions reached thereon, performed by the engagement quality reviewer and completed on or before the date of the engagement report.	تقييم موضوعي، يقوم بتنفيذ فحص جودة الارتباط ويتم الانتهاء منه في تاريخ تقرير الارتباط أو قبله، بتناول الأحكام المهمة التي اتخذها فريق الارتباط والاستنتاجات التي تم التوصل إليها بناء على هذه الأحكام.	فحص جودة الارتباط
Engagement quality reviewer	A partner, other individual in the firm, or an external individual, appointed by the firm to perform the engagement quality review.	شريك، أو فرد آخر في المكتب، أو فرد خارجي، يعينه المكتب لتنفيذ فحص جودة الارتباط.	فاحص جودة الارتباط
Engagement team	All partners and staff performing the engagement, and any individuals engaged by the firm or a network firm who perform assurance procedures on the engagement. This excludes external experts engaged by the firm or by a network firm.	جميع الشركاء والموظفين الذين ينفذون الارتباط، وأي أفراد يتم تكليفهم من قبل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة لتنفيذ إجراءات تأكيد خاصة بالارتباط. وُستثنى من ذلك الخبراء الخارجيين الذين يتم تكليفهم من قبل المكتب أو مكتب ضمن الشبكة. وُستثنى من مصطلح "فريق الارتباط" أيضاً الأفراد في وظيفة المراجعة الداخلية.	فريق الارتباط

The term “engagement team” also excludes individuals within the client’s internal audit function who provide direct assistance on an audit engagement when the external auditor complies with the requirements of ISA 610 (Revised 2013), *Using the Work of Internal Auditors*.

لدى العميل الذين يقدمون مساعدة مباشرة بشأن ارتباط المراجعة عندما يلتزم المراجع الخارجي بمتطلبات المعيار الدولي للمراجعة (610) “استخدام عمل المراجعين الداخليين”.

المحاسب الحالي	المحاسب المبني	الخبير الخارجي
Existing accountant	A professional accountant in public practice currently holding an audit appointment or carrying out accounting, tax, consulting or similar professional services for a client.	محاسب مهني في الممارسة العامة يتولى حالياً مهام مراجعة الحسابات أو ينفذ خدمات محاسبية أو زكوية أو ضريبية أو استشارية أو ما شاهدها من الخدمات المهنية لصالح العميل.
External expert	An individual (who is not a partner or a member of the professional staff, including temporary staff, of the firm or a network firm) or organization possessing skills, knowledge and experience in a field other than accounting or auditing, whose work in that field is used to assist the professional accountant in obtaining sufficient appropriate evidence.	فرد (ليس شريكاً أو عضواً بين الموظفين المهنيين، ومن فهم الموظفين المؤقتين، في المكتب أو مكتب ضمن الشبكة) أو كيان يمتلك مهارات ومهارات وخبرات في مجال آخر خلاف المحاسبة أو المراجعة، ويُستخدم عمله في ذلك المجال لمساعدة المحاسب المبني في الحصول على ما يكفي من الأدلة المناسبة.
Financial interest	An interest in an equity or other security, debenture, loan or other debt instrument of an entity, including rights and obligations to acquire such an interest and	مصلحة في حقوق الملكية أو غيرها من الأوراق المالية أو السندات أو القروض أو أدوات الدين الخاصة بالمنشأة، بما في ذلك حقوق وواجبات الاستحواذ على مثل تلك المصلحة والمشتقات المرتبطة بها

derivatives directly related to such interest.

بشكل مباشر.

		القواعد المالية
Financial statements	<p>A structured representation of historical financial information, including related notes, intended to communicate an entity's economic resources or obligations at a point in time or the changes therein for a period of time in accordance with a financial reporting framework. The related notes ordinarily comprise a summary of significant accounting policies and other explanatory information. The term can relate to a complete set of financial statements, but it can also refer to a single financial statement, for example, a balance sheet, or a statement of revenues and expenses, and related explanatory notes.</p> <p><i>The term does not refer to specific elements, accounts or items of a financial statement.</i></p>	<p>عرض هيكلى لمعلومات مالية تاريخية، بما فيها الإيضاحات ذات الصلة، بهدف إلى الإبلاغ بالموارد الاقتصادية للمنشأة أو واجباتها في لحظة زمنية معينة أو الإبلاغ بالتغييرات التي طرأت على هذه الموارد أو الواجبات خلال فترة زمنية معينة، وفقاً لأحد أطر التقرير المالي. وتشتمل الإيضاحات ذات الصلة عادةً على ملخص بالسياسات المحاسبية المهمة وغيرها من المعلومات التفسيرية. وقد يتعلّق هذا المصطلح بمجموعة كاملة من القوائم المالية، وقد يشير أيضاً إلى قائمة مالية واحدة، مثل قائمة المركب المالي أو قائمة الإيرادات والمصروفات، والإيضاحات التفسيرية ذات الصلة.</p> <p>ولا يشير المصطلح إلى عناصر أو حسابات أو بنود محددة في القوائم المالية.</p>
Financial statements on which the firm will express an opinion	In the case of a single entity, the financial statements of that entity. In the case of consolidated financial statements, also referred to as group financial statements, the consolidated financial statements.	<p>في حال وجود منشأة واحدة، يقصد بها القوائم المالية لتلك المنشأة. وفي حال القوائم المالية الموحدة، التي يُشار إليها أيضاً بلفظ القوائم المالية للمجموعة، يقصد بها القوائم المالية الموحدة.</p>
Firm	(a) A sole practitioner,	المكتب

<p>partnership corporation professional accountants;</p> <p>(b) An entity that controls such parties, through ownership, management or other means; and</p> <p>(c) An entity controlled by such parties, through ownership, management or other means.</p>	<p>or of الطرف من خلال الملكية أو الإدارة أو غيرها من الوسائل؛ منشأة تسيطر على مثل هذه الأطراف من خلال الملكية أو الإدارة أو غيرها من الوسائل.</p> <p>(ج) منشأة مسيطر عليها من قبل هذه الأطراف من خلال الملكية أو الإدارة أو غيرها من الوسائل.</p> <p>تشرح الفقرتان 4/400 و 3/900 كيفية استخدام كلمة "المكتب" لمناقشة مسؤولية المحاسبين المهنيين والمكاتب عن الالتزام بالجزئين 4A و 4B، على الترتيب.</p>
--	--

Paragraphs 400.4 and 900.3 explain how the word "firm" is used to address the responsibility of professional accountants and firms for compliance with Parts 4A and 4B, respectively.

Fundamental principles	<i>This term is described in paragraph 110.1 A1. Each of the fundamental principles is, in turn, described in the following paragraphs:</i>	المبادئ الأساسية ت.1. وكل مبدأ من المبادئ الأساسية موضح بدوره في الفقرات الآتية:
------------------------	---	--

Integrity	R111.1	ي 1/111 النزاهة
Objectivity	R112.1	ي 1/112 الموضوعية
Professional competence and due care	R113.1	ي 1/113 الكفاءة المهنية والعناية الواجبة
Confidentiality	R114.1	ي 1/114 السرية
Professional behavior	R115.1	ي 1/115 السلوك المهني

Historical financial information	Information expressed in financial terms in relation to a particular entity, derived	معلومات تخص منشأة معينة، معبر عنها بمصطلحات مالية، ومستمدّة أساساً من المعلومات المالية
----------------------------------	--	---

			التاريخية
		النظام المحاسبي لتلك المنشأة، بشأن الأحداث الاقتصادية التي حدثت في فترات زمنية سابقة، أو بشأن الأوضاع أو الظروف الاقتصادية في نقاط زمنية في الماضي.	
Immediate family	A spouse (or equivalent) or dependent.	الزوج (أو من يعادله) أو التابعين.	الأسرة المباشرة
Independence	Independence comprises:	يشمل:	الاستقلال
	(a) Independence of mind – the state of mind that permits the expression of a conclusion without being affected by influences that compromise professional judgment, thereby allowing an individual to act with integrity, and exercise objectivity and professional skepticism.	الاستقلال الذهني: الحالة الذهنية التي تسمح بإبداء استنتاج دون التأثر بمؤثرات تقوض الحكم المهني، مما يتتيح للفرد التصرف بنزاهة وممارسة الموضوعية ونزعة الشك المهني.	(ا)
	(b) Independence in appearance – the avoidance of facts and circumstances that are so significant that a reasonable and informed third party would be likely to conclude that a firm's, or an audit or assurance team member's, integrity, objectivity or professional skepticism has been compromised.	الاستقلال الظاهري: تجنب الحقائق والظروف التي لها من الأهمية ما قد يجعل طرفاً ثالثاً عقلانياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنه قد تم تقويض نزاهة أو موضوعية أو نزعة الشك المهني للمكتب أو عضو في فريق المراجعة أو التأكيد.	(ب)
	<i>As set out in paragraphs 400.5 and 900.4, references to an individual or firm being</i>	كما هو موضح في الفقرتين 5/400 و 4/900، فإن الإشارات إلى كون الفرد أو المكتب "مستقلاً" تعني أن الفرد أو المكتب قد التزم بالجزئين 4أ و 4ب، حسب الاقتضاء.	

“independent” mean that the individual or firm has complied with Parts 4A and 4B, as applicable.

Indirect financial interest	<p>A financial interest beneficially owned through a collective investment vehicle, estate, trust or other intermediary over which the individual or entity has no control or ability to influence investment decisions.</p>	<p>مصلحة مالية مملوكة ملكية نفعية من خلال منشأة للاستثمار الجماعي أو تركة أو جهة وصاية أو من خلال وسيط آخر ليس للفرد أو المنشأة سيطرة عليه أو ليس له القدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية.</p>	المصلحة المالية غير المباشرة
Inducement	<p>An object, situation, or action that is used as a means to influence another individual’s behavior, but not necessarily with the intent to improperly influence that individual’s behavior.</p> <p><i>Inducements can range from minor acts of hospitality between business colleagues (for professional accountants in business), or between professional accountants and existing or prospective clients (for professional accountants in public practice), to acts that result in non-compliance with laws and regulations. An inducement can take many different forms, for example:</i></p> <ul style="list-style-type: none"> • <i>Gifts.</i> • <i>Hospitality.</i> • <i>Entertainment.</i> • <i>Political or charitable donations.</i> • <i>Appeals to friendship and loyalty.</i> • <i>Employment or other</i> 	<p>شيء أو موقف أو تصرف يستخدم كوسيلة للتأثير على سلوك فرد آخر، ولكن ليس بالضرورة بنية التأثير على سلوك ذلك الفرد بشكل غير لائق.</p> <p>وقد تتراوح الإكراهيات من أفعال الضيافة البسيطة بين زملاء العمل (فيما يخص المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال) أو بين المحاسبين المهنيين والعملاء الحاليين أو المحتملين (فيما يخص المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة) إلى الأفعال التي تؤدي إلى عدم التزام بالأنظمة واللوائح. وقد تأخذ الإكرامية عدة أشكال مختلفة، منها على سبيل المثال:</p> <ul style="list-style-type: none"> ◦ الهدايا. ◦ الضيافة. ◦ المعاملات الترفهية. ◦ التبرعات السياسية أو الخيرية. ◦ المناشدات بحق الصدقة والولاء. ◦ فرص العمل أو غيرها من الفرص التجارية. ◦ الحقوق أو الامتيازات أو المعاملة التفضيلية. 	الإكرامية

commercial opportunities.

- *Preferential treatment, rights or privileges.*

Key audit partner

The engagement partner, the individual responsible for the engagement quality review, and other audit partners, if any, on the engagement team who make key decisions or judgments on significant matters with respect to the audit of the financial statements on which the firm will express an opinion. Depending upon the circumstances and the role of the individuals on the audit, “other audit partners” might include, for example, audit partners responsible for significant subsidiaries or divisions.

الشريك
الرئيسي
المؤول عن
المراجعة

الشريك المسؤول عن الارتباط والفرد المسؤول عن فحص جودة الارتباط والشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة، إن وجدوا، في فريق الارتباط الذين يتخذون القرارات أو الأحكام الرئيسية بشأن الأمور المهمة فيما يتعلق بمراجعة القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها. وبناء على الظروف والأدوار المنوطة بالأفراد أثناء المراجعة، قد يشمل “الشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة”， على سبيل المثال، الشركاء المسؤولين عن مراجعة المنشآت التابعة أو الأقسام المهمة.

Listed entity

An entity whose shares, stock or debt are quoted or listed on a recognized stock exchange, or are marketed under the regulations of a recognized stock exchange or other equivalent body.

المنشأة
الدرجية

منشأة تكون أسهماها أو حصص ملكيتها أو ديونها مسجلة أو مدرجة في سوق معترف بها للأوراق المالية، أو يتم تسويق أسهماها أو حصص ملكيتها أو ديونها طبقاً للوائح سوق معترف بها للأوراق المالية أو جهة أخرى مماثلة.

May

This term is used in the Code to denote permission to take a particular action in certain circumstances, including as an exception to a requirement. It is not used to denote possibility.

يجوز

هذا اللفظ مستخدم في الميثاق للإشارة إلى السماح باتخاذ تصرف معين في ظروف خاصة، بما في ذلك كاستثناء من أحد المتطلبات. ولا تُستخدم هذه الكلمة بمعنى الاحتمالية.

Might

This term is used in the Code to denote the possibility of a matter arising, an event

قد

هذا اللفظ مستخدم في الميثاق للإشارة إلى احتمالية نشأة أمر أو وقوع حدث أو اتخاذ تصرف. ولا يشير المصطلح إلى أي مستوى

occurring or a course of action being taken. The term does not ascribe any particular level of possibility or likelihood when used in conjunction with a threat, as the evaluation of the level of a threat depends on the facts and circumstances of any particular matter, event or course of action.

Network	A larger structure:	هيكل أكبر حجماً:	الشبكة
	(a) That is aimed at co-operation; and (b) That is clearly aimed at profit or cost sharing or shares common ownership, control or management, common quality management policies and procedures, common business strategy, the use of a common brand-name, or a significant part of professional resources.	(ا) يهدف إلى تحقيق التعاون؛ (ب) يهدف بوضوح إلى التشارك في الأرباح أو التكاليف، أو يخضع لملكية أو سيطرة أو إدارة مشتركة، أو يطبق سياسات وإجراءات مشتركة لإدارة الجودة أو استراتيجية عمل مشتركة، أو يستخدم اسماً تجارياً مشتركاً أو جزءاً مهماً من الموارد المهنية.	
Network firm	A firm or entity that belongs to a network. <i>For further information, see paragraphs 400.50 A1 to 400.54 A1.</i>	مكتب أو منشأة تنتمي إلى الشبكة. للمزيد من المعلومات، انظر الفقرات 50/400 ت إلى 54/400 ت.	مكتب ضمن الشبكة
Non-compliance with laws and regulations (Professional Accountants in Business)	<i>Non-compliance with laws and regulations (“non-compliance”) comprises acts of omission or commission, intentional or unintentional, which are contrary to the prevailing laws or regulations committed</i>	يتمثل عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح (“عدم الالتزام”) في تصرفات الأطراف أدناه بالامتناع عن فعل أو ارتكابه، سواءً عن قصد أو بغير قصد، بالمخالفة للأنظمة أو اللوائح السارية: (ا) جهة توظيف المحاسب المهني؛ أو (ب) المكلفين بالحكمة في جهة	عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح (المحاسبون في المهنيون في قطاعات)

التوظيف؛ أو (الأعمال)

(ج) إدارة جهة التوظيف؛ أو

(د) الأفراد الآخرون الذين يعملون لصالح جهة التوظيف أو يتوجهون منها.

هذا المصطلح موضح في الفقرة 5/260 .

by the following parties:

- (a) The professional accountant's employing organization;
- (b) Those charged with governance of the employing organization;
- (c) Management of the employing organization; or
- (d) Other individuals working for or under the direction of the employing organization.

This term is described in paragraph 260.5 A1.

<p>Non-compliance with laws and regulations (Professional Accountants in Public Practice)</p>	<p><i>Non-compliance with laws and regulations ("non-compliance") comprises acts of omission or commission, intentional or unintentional, which are contrary to the prevailing laws or regulations committed by the following parties:</i></p> <ul style="list-style-type: none"> (a) A client; (b) Those charged with governance of a client; (c) Management of a client; or (d) Other individuals 	<p>يتمثل عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح ("عدم الالتزام") في تصرفات الأطراف أدناه بالامتناع عن فعل أو ارتكابه، سواءً عن قصد أو بغير قصد، بالمخالفة للأنظمة أو اللوائح السارية:</p> <p>(أ) العميل؛ أو</p> <p>(ب) المكلفوون بالحكمة لدى العميل؛ أو</p> <p>(ج) إدارة العميل؛ أو</p> <p>(د) الأفراد الآخرون الذين يعملون لصالح العميل أو بتوجيهات منه.</p> <p>هذا المصطلح موضح في الفقرة 5/360 ت.]</p>
--	---	---

This term is described in paragraph 360.5 A1.

Office	A distinct sub-group, whether organized on geographical or practice lines.	وحدة فرعية متميزة، سواءً كانت منظمة حسب الموضع الجغرافية أو أنواع الفرع
--------	--	---

Predecessor accountant	A professional accountant in public practice who most recently held an audit appointment or carried out accounting, tax, consulting or similar professional services for a client, where there is no existing accountant.	محاسب مهني في الممارسة العامة كان هو آخر من تولى مهام مراجعة الحسابات أو آخر من نفذ خدمات محاسبية أو زكوية أو ضريبية أو استشارية أو ما شاهدها من الخدمات المهنية لصالح العميل، في حالة عدم وجود محاسب حالي.	المحاسب السابق
Professional accountant	An individual who is a member of an IFAC member body. <i>In Part 1, the term "professional accountant" refers to individual professional accountants in business and to professional accountants in public practice and their firms.</i> <i>In Part 2, the term "professional accountant" refers to professional accountants in business.</i> <i>In Parts 3, 4A and 4B, the term "professional accountant" refers to professional accountants in public practice and their firms.</i>	المحاسب المهني فرد عضو في إحدى الهيئات الأعضاء member body. في الجزء الأول، يشير مصطلح "المحاسب المهني" إلى المحاسبين المهنيين الأفراد في قطاعات الأعمال وإلى المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة ومكاتبهم. وفي الجزء الثاني، يشير مصطلح "المحاسب المهني" إلى المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال. وفي الجزء الثالث والجزأين 4A و4B، يشير مصطلح "المحاسب المهني" إلى المحاسبين المهنيين في الممارسة العامة ومكاتبهم.	المحاسب المهني بالاتحاد الدولي للمحاسبين.
Professional accountant in business	A professional accountant working in areas such as commerce, industry, service, the public sector, education, the not-for-profit sector, or in regulatory or professional bodies, who might be an employee, contractor, partner, director (executive or non-executive), owner-manager or volunteer.	محاسب مهني يعمل في مجالات مثل التجارة أو الصناعة أو الخدمات أو القطاع العام أو التعليم أو القطاع غير الهدف للربح أو في هيئات التنظيمية أو المهنية. وقد يكون موظفاً أو متعاقداً أو شريكاً أو عضواً مجلس إدارة (تنفيذياً أو غير تنفيذياً) أو مديرًا مالكيًّا أو منطوعاً.	المحاسبون المهنيون في قطاعات الأعمال

Professional accountant in public practice	A professional accountant, irrespective of functional classification (for example, audit, tax or consulting) in a firm that provides professional services. <i>The term “professional accountant in public practice” is also used to refer to a firm of professional accountants in public practice.</i>	محاسب مهني، بصرف النظر عن التصنيف الوظيفي (على سبيل المثال، مراجعة أو زكاة أو ضريبة أو استشارة)، في مكتب يقدم خدمات مهنية. يُستخدم مصطلح ”المحاسب المهني“ في الممارسة العامة أيضًا للإشارة إلى مكتب يضم محاسبين مهنيين في الممارسة العامة.	المحاسب المهني في الممارسة العامة
Professional activity	An activity requiring accountancy or related skills undertaken by a professional accountant, including accounting, auditing, tax, management consulting, and financial management.	نشاط يتطلب مهارات في المحاسبة أو ما يتعلق بها، ينفذه محاسب مهني، ويشمل ذلك المحاسبة والمراجعة والزكاة والضريبة والاستشارات الإدارية والإدارة المالية.	النشاط المهني
Professional judgment	<i>Professional judgment involves the application of relevant training, professional knowledge, skill and experience commensurate with the facts and circumstances, taking into account the nature and scope of the particular professional activities, and the interests and relationships involved.</i> <i>This term is described in paragraph 120.5 A4.</i>	ينطوي الحكم المهني على تطبيق ما هو ملائم من تدريبات ومهارات مهنية ومهارات وخبرات تناسب مع الحقائق والظروف، مع الأخذ في الحسبان طبيعة ونطاق الأنشطة المهنية المحددة، والمصالح والعلاقات الفائمة. هذا المصطلح موضح في الفقرة 5/120 .4	الحكم المهني
Professional services	Professional activities performed for clients.	الأنشطة المهنية التي يتم تنفيذها للعملاء.	الخدمات المهنية
Proposed accountant	A professional accountant in public practice who is considering accepting an audit appointment or an engagement to perform	محاسب مهني في الممارسة العامة ينظر في قبول مهام مراجعة الحسابات أو ارتباط لتنفيذ خدمات محاسبية أو زكوية أو ضريبية أو استشارية أو ما شابهها من	المحاسب المرتقب

accounting, tax, consulting or similar professional services for a prospective client (or in some cases, an existing client).

الخدمات المهنية لصالح عميل محتمل (أو في بعض الحالات، عميل حالي).

المنشأة ذات الاهتمام العام	(ب)	المنشأة ذات	(ا)
Public interest entity	(a) A listed entity; or (b) An entity:	منشأة مدرجة؛ أو منشأة:	
	(i) Defined by regulation or legislation as a public interest entity; or	محددة بموجب اللوائح أو الأنظمة على أنها منشأة ذات اهتمام عام؛ أو تتطلب اللوائح أو	(1) (2)
	(ii) For which the audit is required by regulation or legislation to be conducted in compliance with the same independence requirements that apply to the audit of listed entities.	الأنظمة مراجعتها مع الالتزام بنفس متطلبات الاستقلال المنطبقة على مراجعة المنشآت المدرجة. وقد تكون هذه اللوائح صادرة عن أية سلطات تنظيمية معنية، بما فيها السلطات التنظيمية المعنية بمراجعة المنشآت.	
	Such regulation might be promulgated by any relevant regulator, including an audit regulator.	قد تُعدّ منشآت أخرى أيضًا منشآت ذات اهتمام عام، على النحو الموضح في الفقرة .8/400	

Other entities might also be considered to be public

interest entities, as set out in paragraph 400.8.

Reasonable
and informed
third party
Reasonable
and informed
third party test

The reasonable and informed third party test is a consideration by the professional accountant about whether the same conclusions would likely be reached by another party. Such consideration is made from the perspective of a reasonable and informed third party, who weighs all the relevant facts and circumstances that the accountant knows, or could reasonably be expected to know, at the time that the conclusions are made. The reasonable and informed third party does not need to be an accountant, but would possess the relevant knowledge and experience to understand and evaluate the appropriateness of the accountant's conclusions in an impartial manner.

These terms are described in paragraph 120.5 A6.

Related entity

An entity that has any of the following relationships with the client:

- (a) An entity that has direct or indirect control over the client if the client is material to such entity;
- (b) An entity with a direct financial interest in the client if that entity has significant influence

اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع هو نظر المحاسب المهني فيما إذا كانت نفس الاستنتاجات من المرجح أن يتوصل إليها طرف آخر. وهذا النظر يتم من منظور طرف ثالث عقلاني ومطلع، يزن جميع الحقائق والظروف ذات الصلة التي يعترف بها المحاسب، أو التي يمكن بدرجة معقولة توقع أنه يعرفها، في وقت تحديد الاستنتاجات. ولا يلزم أن يكون الطرف الثالث العقلاني والمطلع محاسباً، ولكنه طرف يحصل بالمعرفة والخبرة ذات الصلة لفهم مدى مناسبة استنتاجات المحاسب وتفويتها بطريقة محاذية.

هذه المصطلحات موضحة في الفقرة 5/120.

طرف ثالث
عقلاني ومطلع
اختبار الطرف
الثالث
العقلاني
والمطلع

المنشأة ذات
العلاقة

منشأة تربطها بالعميل أي من العلاقات الآتية:

- (1) منشأة لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل إذا كان العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة؛
- (2) منشأة لها مصلحة مالية مباشرة في العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير مهم على العميل وكانت المصلحة في العميل ذات أهمية

		نسبة لتلك المنشأة؛
		منشأة يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليه؛
(c)	An entity over which the client has direct or indirect control;	منشأة يكون للعميل، أو لمنشأة ذات علاقة بالعميل بموجب الفقرة الفرعية (ج) أعلاه، مصلحة مالية مباشرة فيها مما يمنحه تأثيراً هاماً على تلك المنشأة مع كون المصلحة ذات أهمية نسبية للعميل والمنشأة ذات العلاقة به المشار إليها في الفقرة الفرعية (ج)؛
(d)	An entity in which the client, or an entity related to the client under (c) above, has a direct financial interest that gives it significant influence over such entity and the interest is material to the client and its related entity in (c); and	منشأة تخضع لنفس السيطرة مع العميل ("منشأة شقيقة") إذا كانت المنشأة الشقيقة والعميل يُعد كلاهما ذا أهمية نسبية للمنشأة التي تسيطر على كل من العميل والمنشأة الشقيقة.
(e)	An entity which is under common control with the client (a "sister entity") if the sister entity and the client are both material to the entity that controls both the client and sister entity	
Responsible party	In an assurance engagement, the party responsible for the underlying subject matter.	الطرف المسؤول في ارتباط التأكيد، هو الطرف المسؤول عن الموضوع محل الارتباط.
Review client	An entity in respect of which a firm conducts a review engagement.	عميل الفحص منشأة ينفذ المكتب فيما يخصها ارتباط فحص.
Review engagement	An assurance engagement, conducted in accordance with <i>International Standards on Review Engagements</i> or equivalent, in which a professional accountant in public practice expresses a conclusion on whether, on the	ارتباط تأكيد، يتم تنفيذه وفقاً للمعايير الدولية لارتباطات الفحص أو ما يعادلها، يبدي فيه المحاسب المهني في الممارسة العامة، استناداً إلى إجراءات لا توفر جميع الأدلة التي كانت ستتطلبها المراجعة، استنتاجاً بشأن ما إذا كان قد نما إلى علمه ما يدعوه إلى الاعتقاد بأن القوائم المالية لم

basis of the procedures which do not provide all the evidence that would be required in an audit, anything has come to the accountant's attention that causes the accountant to believe that the financial statements are not prepared, in all material respects, in accordance with an applicable financial reporting framework.

يتم إعدادها، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق.

Review team	فريق الفحص
	(i) جميع أعضاء الفريق الخاص بارتباط الفحص؛
	(ii) جميع الأفراد الآخرين داخل المكتب من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط الفحص، ويشمل ذلك:
	(1) من يقدمون التوصيات بشأن
(a)	All members of the engagement team for the review engagement; and
(b)	All others within a firm who can directly influence the outcome of the review engagement, including:
	(i) Those who recommend the compensation on behalf of, or who provide direct supervisory, management or other oversight of the engagement partner in connection with the performance
	أجر الشريك المسؤول عن الارتباط، أو من يتولون مهام الإشراف أو الإدارة أو الرقابة المباشرة على الشريك المسؤول عن الارتباط فيما يتصل بتنفيذ ارتباط الفحص، ويشمل ذلك من يعملون في جميع المستويات المتتالية فوق الشريك المسؤول عن الارتباط وصولاً إلى الفرد

الذي يشغل منصب الشرك الأول أو الشرك المدير (الرئيس التنفيذي أو من التنفيذ أو من يعادله):
 e of the review engagement, including those at all successively senior levels من يقدمون above the engagement بشأن القضايا أو partner المعاملات أو through to the الأحداث الفنية individual أو الخاصة who is the بصناعة معينة firm's فيما يخص الارتباط:
 Senior or من يتولون رقابة Managing الجودة فيما Partner يخص الارتباط، (Chief ومن فهم من Executive or ينفذون فحص equivalent); رقابة جودة

(ii) Those who provide consultatio n regarding technical or industry specific issues, transactions or events for the engagement ; and

(iii) Those who provide quality جميع الأفراد داخل المكاتب ضمن الشبكة من لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة ارتباط الفحص.

- control for
the
engagement
, including
those who
perform the
engagement
quality
control
review for
the
engagement
; and
- (c) All those within a network firm who can directly influence the outcome of the review engagement.

Safeguards	<i>Safeguards are actions, individually or in combination, that the professional accountant takes that effectively reduce threats to compliance with the fundamental principles to an acceptable level.</i>	التدابير الوقائية هي تصرفات يتخذها المحاسب المهني لتخفيض بفاعلية، كل منها على حدة أو مجتمعة، المخاطر التي تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية إلى مستوى يمكن قبوله. هذا المصطلح موضح في الفقرة 10/120 ت.2	التدابير الوقائية
-------------------	---	--	--------------------------

This term is described in paragraph 120.10 A2.

Senior professional accountant in business	<i>Senior professional accountants in business are directors, officers or senior employees able to exert significant influence over, and make decisions regarding, the acquisition, deployment and control of the employing organization's human, financial, technological,</i>	كبار المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال هم أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولون أو كبار الموظفين القادرون على ممارسة تأثير مهم، واتخاذ القرارات، بشأن تنظيم الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية الخاصة بجهة التوظيف، واستخدام تلك الموارد والسيطرة عليها. هذا المصطلح موضح في الفقرة 11/260	كبار المحاسبين المهنيين في قطاعات الأعمال
---	---	---	---

physical and intangible resources.

This term is described in paragraph 260.11 A1.

. ت ١

<p>Special purpose financial statements</p>	<p>Financial statements prepared in accordance with a financial reporting framework designed to meet the financial information needs of specified users.</p>	<p>القواعد المالية مُعدّة وفقاً لإطار تقرير مالي ذات الغرض مصمم لتلبية احتياجات مستخدمين معينين من المعلومات المالية.</p>
<p>Subject matter information</p>	<p>The outcome of the measurement or evaluation of the underlying subject matter against the criteria, i.e., the information that results from applying the criteria to the underlying subject matter.</p>	<p>معلومات موضوع محل الارتباط مقارنة بالضوابط، وبعبارة أخرى، المعلومات التي تنتج من تطبيق الضوابط على الموضوع محل الارتباط.</p>
<p>Substantial harm</p>	<p><i>This term is described in paragraphs 260.5 A3 and 360.5 A3.</i></p>	<p>الضرر الكبير هنا، المصطلح موضح في الفقرتين 5/260 ت 3 و 5/360 ت 3.</p>
<p>Those charged with governance</p>	<p>The person(s) or organization(s) (for example, a corporate trustee) with responsibility for overseeing the strategic direction of the entity and obligations related to the accountability of the entity. This includes overseeing the financial reporting process. For some entities in some jurisdictions, those charged with governance might include management personnel, for example, executive members of a governance board of a private or public sector entity, or an owner-manager.</p>	<p>المكلفوون بالحكمة أشخاص أو مؤسسات (على سبيل المثال، مجلس أمناء) تقع على عاتقهم مسؤولية الإشراف على التوجه الاستراتيجي للمنشأة والواجبات المرتبطة بمسائلتها. ويشمل ذلك الإشراف على آلية إعداد التقرير المالي. وفيما يخص بعض المنشآت في بعض الدول، قد يشمل المكلفوون بالحكمة العاملين في الإدارة، مثل الأعضاء التنفيذيين في مجلس حوكمة لمنشأة في القطاع الخاص أو العام، أو المدير المالك.</p>

Threats	<i>This term is described in 6/120 paragraph 120.6 A3 and includes the following categories:</i>	التهديدات	هذا المصطلح موضح في الفقرة 6/120 ت 3 وهو يشمل الفئات الآتية:
	<i>Self interest 120.6 A3(a)</i>	المصلحة الشخصية	6/120 ت(ا)
	<i>Self-review 120.6 A3(b)</i>	الفحص الذاتي	6/120 ت(ب)
	<i>Advocacy 120.6 A3(c)</i>	اللواطنة	6/120 ت(ج)
	<i>Familiarity 120.6 A3(d)</i>	الألفة	6/120 ت(د)
	<i>Intimidation 120.6 A3(e)</i>	الترهيب	6/120 ت(ه)
Time-on period	<i>This term is described in R540.5.</i>	فترة التعامل	هذا المصطلح موضح في الفقرة R540.5.
Underlying subject matter	The phenomenon that is measured or evaluated by applying criteria.	الموضوع محل الارتباط	الحدث الذي يتم قياسه أو تقويمه عن طريق تطبيق الضوابط.

الاسم بالكامل	المعيار
الأهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ المراجعة	المعيار الدولي للمراجعة (320)
استخدام عمل المراجعين الداخلين	المعيار الدولي للمراجعة (610)
ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية	المعيار الدولي لارتباطات التأكيد (3000)
إدارة الجودة للمكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة أو فحص القوائم المالية أو ارتباطات التأكيد الأخرى أو ارتباطات الخدمات ذات العلاقة	المعيار الدولي لإدارة الجودة (1)
فحوصات جودة الارتباطات	المعيار الدولي لإدارة الجودة (2)
الارتباطات لفحص القوائم المالية التاريخية	المعيار الدولي لارتباطات الفحص (2400)

تاريخ السريان

يُعد هذا الميثاق سارياً باستثناء التحديثات الآتية التي ستصبح سارية في ديسمبر 2022.

- التحديثات على نصوص الميثاق المتعلقة بالخدمات غير التأكيدية والنصوص المتعلقة بالأتعاب، التي نُشرت على الموقع الإلكتروني لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة في أبريل 2021.
 - التحديثات التي تتناول موضوعية فاحص جودة الارتباط والفاحصين الآخرين المناسبين، التي نُشرت على الموقع الإلكتروني لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة في يناير 2021.
 - التعديلات لغرض الاتساق فيما يتعلق بإدارة الجودة التي صدرت نتيجة للانتهاء من إعداد مجموعة معايير إدارة الجودة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد، والتي نُشرت على الموقع الإلكتروني لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة في أبريل 2021.
- ويُسمح بالتطبيق المبكر.

التغييرات على الميثاق - تحدیثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام

الجزء ٤- الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

القسم 400

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

مقدمة

عام

...

المنشآت ذات الاهتمام العام

[الفقرة 400/8 الحالية سيتم إحالها بالفقرة 400/8 أدناه]

بعض المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في هذا الجزء لا تنطبق إلا على مراجعة القوائم المالية للمنشآت ذات الاهتمام العام، بما يعكس الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لهذه المنشآت بسبب التأثير المحتمل لسلامتها المالية على أصحاب المصلحة.

[الفقرتان 400/9 و 400/10 سيتم إضافهما بعد الفقرة 400/8]

تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تقويم مدى اهتمام العموم بالوضع المالي للمنشأة: 9/400

- طبيعة العمل أو الأنشطة، مثل تحمل واجبات مالية تجاه العموم كجزء من العمل الرئيسي للمنشأة.
- ما إذا كانت المنشأة تخضع لإشراف تنظيمي يهدف إلى منح الثقة في أن المنشأة ستفي بواجباتها المالية.
- حجم المنشأة.
- أهمية المنشأة للقطاع الذي تعمل فيه بما في ذلك مدى سهولة استبدالها في حال الفشل المالي.
- عدد وطبيعة أصحاب المصلحة ومن هم المستثمرين والعملاء والدائنين والموظفين.
- الأثر المهيكل المحتمل على القطاعات الأخرى والاقتصاد ككل في حال الفشل المالي للمنشأة.

تعاظم توقعات أصحاب المصلحة بشأن استقلال المكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة للمنشآت ذات الاهتمام العام بسبب الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لتلك المنشآت. والغرض من المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة 400/8 هو الوفاء بهذه التوقعات، مما يعزز ثقة أصحاب المصلحة في القوائم المالية للمنشأة وإمكانية استخدامها عند تقييم الوضع المالي للمنشأة.

[الفقرات 400/9 إلى 400/14 الحالية (حسب تحديتها وفقاً لمشروع الخدمات غير التأكيدية) سيتم تحديتها ترقيمها إلى 400/11 إلى 400/16 على الترتيب.]

[الفقرة 17/400 إلى 21/400 مع العنوان أدناه سيتم إضافتها بعد الفقرة 16/400]

المنشآت ذات الاهتمام العام

ي 17/400

لأغراض هذا الجزء، يجب على المكتب التعامل مع المنشأة على أنها منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

(ا) المنشآت المتداولة علينا؛ أو

(ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو

(ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو

(د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400.

17/400 ت 1

عند استخدام مصطلحات أخرى خالفة مصطلح المنشأة ذات الاهتمام العام لوصف منشآت معينة في الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، فإن تلك المصطلحات تُعد مصطلحات مكافئة ولكن إذا حدثت الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية منشآت على أنها "منشآت ذات اهتمام عام" لأسباب لا تتعلق بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، فإن ذلك التحديد لا يعني بالضرورة أن تلك المنشآت تُعد منشآت ذات اهتمام عام لأغراض الميثاق.

ي 18/400

عند الالتزام بمتطلب الفقرة 17/400، يجب على المكتب مراعاة التعريفات الأكثر وضوحاً التي تحددها الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للفئات المنصوص عليها في الفقرة 17/400 (ا) إلى (ج).

18/400 ت 1

إن الفئات المنصوص عليها في الفقرة 17/400 (ا) إلى (ج) معرفة تعرضاً عاماً دون إيلاء أي اعتبار لـ"أي عوامل تتصل بالحجم أو غيرها قد تكون ذات صلة في دولة بعينها، وعليه، فإن الميثاق يتبع للمهارات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً، على سبيل المثال، عن طريق:

- الإشارة إلى أسواق عامة محددة لتداول الأوراق المالية.
- الإشارة إلى الأنظمة أو اللوائح المحلية التي تعرف البنوك أو شركات التأمين.
- إدراج استثناءات لأنواع محددة من المنشآت، مثل المنشآت ذات الملكية المشتركة.
- تحديد ضوابط تتعلق بالحجم لأنواع معينة من المنشآت.

18/400 ت 2

تنص الفقرة 17/400 (د) أن تلك الجهات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين ستضيف فئات للمنشآت ذات الاهتمام العام للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، مع مراعاة عوامل كتلك المنصوص عليها في الفقرة 9/400، وبناءً على الحقائق والظروف الماثلة في كل دولة بعينها، قد تشمل هذه الفئات:

- صناديق المعاشات التقاعدية.
- منشآت الاستثمار الجماعي.

التغييرات على الميثاق

- المنشآت الخاصة التي بها عدد كبير من أصحاب المصلحة (بخلاف المستثمرين).
- المنشآت غير الهدفة للربح أو الجهات الحكومية.
- المرافق العامة.

يوضى المكتب بتحديد ما إذا كان سيعامل مع منشآت أخرى على أنها منشآت ذات اهتمام عام لأغراض هذا الجزء، وعند القيام بذلك، قد ينظر المكتب في العوامل المنصوص عليها في الفقرة 9/400 إضافة إلى العوامل الآتية:

- ما إذا كانت المنشأة من المرجح أن تصبح منشأة ذات اهتمام عام في المستقبل القريب.
- ما إذا كان أحد المكاتب السابقة قد طبق على المنشأة في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
- ما إذا كان المكتب قد طبق على منشآت أخرى في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
- ما إذا كانت المنشأة قد تم تحديدها على أنها ليست منشأة ذات اهتمام عام بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية.
- ما إذا كانت المنشأة أو أصحاب المصلحة الآخرون قد طلبوا من المكتب تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام على المنشأة، وفي تلك الحالة، ما إذا كانت هناك أي أساليب تدعوا إلى عدم الاستجابة لذلك الطلب.
- ترتيبات حوكمة المنشأة، على سبيل المثال، ما إذا كان المكلفوون بالحوكمة مختلفين عن المالك أو الإدارة.

الإفصاح العملي - تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام

ي 20/400 مع مراعاة الفقرة ي 21/400، عندما يكون المكتب قد طبق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة 8/400 أثناء مراجعة القوائم المالية لإحدى المنشآت، يجب على المكتب أن يوضح عليناً عن تلك الحقيقة بطريقة مناسبة، مع مراعاة توقيت تلك المعلومات بالنسبة ل أصحاب المصلحة وإمكانية وصولهم إليها.

ي 21/400 استثناءً من الفقرة ي 20/400، لا يجوز للمكتب تقديم ذلك الإفصاح إذا كان القيام بذلك سيؤدي إلى الإفصاح عن خطوط سرية مستقبلية للمنشأة.

[الفقرة ي 20/400 الحالية سيتم تحديث ترقيمها إلى ي 400/22 وسيتم إحلالها بالفقرة ي 22/400 أدناه]

المنشآت ذات العلاقة

ي 22/400 حسب التعريف، يشمل عميل المراجعة الذي يكون منشأة متداولة عليناً وفقاً للفقرتين ي 17/400 و/or 18/400 جميع منشآته ذات العلاقة. وفيما يخص جميع المنشآت الأخرى، تشمل الإشارات إلى عميل المراجعة في هذا الجزء المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. وعندما يكون فريق المراجعة على علم، أو عندما تتوفر لديه أساليب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف

التحفييرات على الميثاق

تنطوي على أية منشأة أخرى ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق المراجعة تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقويمها ومواجهتها.

[تركت الفقرات 23 إلى 400 فارغة عن قصد]

التعديلات الاستباعية ولغرض الاتساق
التغييرات على الميثاق

الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

القسم 300

تطبيق إطار المفاهيم - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

المطالبات والمواد التطبيقية

تقويم التهديدات

النظر في المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف

[الفقرة 7/300 ت7 الحالية سيتم إحالتها بالفقرة 7/300 أدناه]

من أمثلة المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف التي قد تؤثر على مستوى التهديد:

- عندما يتم توسيع نطاق الخدمة المهنية.
- عندما يصبح العميل منشأة متداولة علناً أو عندما يستحوذ على وحدة أعمال أخرى.
- عندما يندمج المكتب مع مكتب آخر.
- عندما يكون المحاسب المهني مكلفاً بشكل مشترك من قبل عمليين وينشأ خلاف بين هذين العمليين.
- عندما يحدث تغير في العلاقات الشخصية للمحاسب المهني أو علاقاته العائلية المباشرة.

الجزء 4 - الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

القسم 600

تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة

...

المتطلبات والمأود التطبيقية

عام

التغييرات على الميثاق

[الفقرة 7/600 ت 1 الحالية سيتم إحالتها بالفقرة 7/600 ت 1 أدناه]

خطر تولي مسؤوليات إدارية عند تقديم خدمة غير تأكيدية

عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، فإنه ثمة خطر يتمثل في توقيع المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية إلا إذا كان المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة على اقتناع بأنه قد تم الالتزام بمتطلبات الفقرة 16/400.

التعرف على التهديدات وتقويمها

جميع عمالء المراجعة

[الفقرة 9/600 ت 2 الحالية سيتم إحالتها بالفقرة 9/600 ت 2 أدناه]

تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مختلف التهديدات التي قد تنشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات:

- طبيعة الخدمة ونطاقها واستخدامها المقصود والغرض منها.
- الطريقة المقررة لتقديم الخدمة، مثل العاملون الذين سيشاركون في تقديمها وأماكنهم.
- البيئة النظمية والتنظيمية التي تُقدم فيها الخدمة.
- ما إذا كان العميل منشأة ذات اهتمام عام.
- مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة.
- مدى مشاركة العميل في تحديد الأمور المهمة التي تخضع للحكم. (راجع: الفقرات 15 إلى 16/400).
- ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على السجلات المحاسبية أو الأمور التي تعكسها القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها، وفي حال وجود هذا التأثير، تشمل العوامل أيضاً:
 - مدى التأثير الجوهري الذي سيكون لنتيجة الخدمة على القوائم المالية.
 - درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المبالغ أو المعالجة المناسبة لتلك الأمور التي تعكسها القوائم المالية.
- طبيعة ومدى أثر الخدمة، إن وجد، على النظم التي تولد المعلومات التي تشكل جزءاً مهماً من الأمور الآتية الخاصة بالعميل:
 - السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبني المكتب رأياً بشأنها.

التغييرات على الميثاق

- أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي.
- مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء المراجعة.
- الأتعاب المتعلقة بتقديم الخدمة غير التأكيدية.
- ...

تقديم الاستشرافات والتوصيات

[الفقرة الفرعية (أ) في الفقرة ي 17/600 الحالية سيتم إحلالها بالفقرة الفرعية (أ) أدناه]

ي 17/600 استثناء من الفقرة ي 16/600، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم الاستشرافات والتوصيات إلى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام فيما يتعلق بالمعلومات أو الأمور التي تنشأ أثناء المراجعة شريطة أن المكتب بما يلي:

- (ا) عدم توسيع المسؤوليات الإدارية (راجع: الفقرتين ي 15/400 و ي 16/400);
- (ب) تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات، بخلاف تهديدات الفحص الذاتي، التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، والتي قد تنشأ عن تقديم تلك الاستشرافات.

...

اعتبارات لمنشآت معينة ذات علاقة

[الفقرة 26/600 الحالية سيتم إحلالها بالفقرة 26/600 أدناه]

ي 26/600 يشتمل هذا القسم على متطلبات تحظر على المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة تقديم خدمات غير تأكيدية معينة إلى عملاء المراجعة. واستثناء من تلك المتطلبات ومتطلب الفقرة ي 15/400، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة توسيع مسؤوليات إدارية أو تقديم خدمات غير تأكيدية معينة، تعتبر محظوظة فيما عدا ذلك، إلى المنشآت الآتية ذات العلاقة بالعميل الذي سيبني المكتب رأياً بشأن قوائمه المالية:

- (ا) المنشأة التي لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل؛ أو
- (ب) المنشأة التي لها مصلحة مالية مباشرة في العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير مهم على العميل وكانت المصلحة في العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة؛ أو
- (ج) المنشأة التي تخضع لنفس السيطرة مع العميل،

شريطة استيفاء جميع الشروط الآتية:

- (1) لا يبني المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً بشأن القوائم المالية للمنشأة ذات العلاقة؛
- (2) لا يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن المنشأة التي سيبني المكتب رأياً بشأن قوائمه المالية؛
- (3) لا ينشأ عن الخدمات تهديد بسبب الفحص الذاتي؛
- (4) أن يواجه المكتب التهديدات الأخرى التي ليست بمستوى يمكن قبوله الناشئة عن تقديم تلك الخدمات.

القسم الفرعى 601 - خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

المتطلبات والمواد التطبيقية

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

[الفقرة 5/601 ت 2 الحالية سيتم إحلالها بالفقرة 5/601 ت 2 أدناه]

من أمثلة الخدمات التي قد تُعدّ وظيفية أو تلقائية:

- إعداد العمليات الحسابية أو التقلير الخاصة بالرواتب بناءً على البيانات المقدمة من العميل لاعتمادها وصرفها بواسطة العميل.
- تسجيل المعاملات المتكررة التي يسهل تحديد مبالغها من واقع الوثائق المصيرية أو بيانات الإنماء، مثل فواتير مرافق الخدمات عندما يكون العميل قد حدد أو اعتمد التصنيف المحاسبي المناسب.
- احتساب الإهلاك على الأصول الثابتة عندما يحدد العميل السياسة المحاسبية ويقدر العمر الانتاجي والقيم المتبقية.
- ترحيل المعاملات التي قام العميل بتحديد أ��ادها إلى دفتر الأستاذ العام.
- ترحيل القيد الذي اعتمدتها العميل إلى ميزان المراجعة.
- إعداد القوائم المالية بناءً على المعلومات في ميزان المراجعة الذي اعتمد العميل وإعداد الإيضاحات المتعلقة بها بناءً على السجلات التي اعتمدها العميل.
- ويجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم هذه الخدمات إلى عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام شريطة الالتزام المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة بمتطلبات الفقرة 400/16، لضمان عدم توليه مسؤوليات إدارية فيما يتصل بالخدمة، ومتطلبات الفقرة 5/601 (ب).

القسم الفرعى 605 - خدمات المراجعة الداخلية

...

المتطلبات والمواد التطبيقية...

...

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية

[الفقرة ي 3/605 الحالية سيتم إحالها بالفقرة ي 3/605 أدناه]

3/605

تمنع الفقرة ي 15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على اقتناع بما يلي:

(ا) تعيين العميل لفرد مناسب وكفوء، يتبع إدارياً المكلفين بالحكومة، لأجل:

(1) تحمل المسئولية في جميع الأوقات عن أنشطة المراجعة الداخلية؛

(2) الإقرار بتحمل المسئولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها؛

(ب) قيام العميل بتفحص وتقدير واعتماد نطاق خدمات المراجعة الداخلية والمخاطر المتعلقة بها ومعدل تنفيذها:

(ج) تقويم العميل لدى كفاية خدمات المراجعة الداخلية والمكتشفات الناتجة عن تنفيذها؛

(د) تقويم العميل للتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية وتحديد ما يطبق من تلك التوصيات وإدارة عملية التطبيق؛

(ه) قيام العميل بإبلاغ المكلفين بالحكومة بالمكتشفات المهمة والتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية.

...

القسم الفرعى 606 - خدمات نظم تقنية المعلومات

...

المتطلبات والمواد التطبيقية

...

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات

[الفقرة ي 3/606 الحالية سيتم إحالها بالفقرة ي 3/606 أدناه]

3/606

تمنع الفقرة ي 15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة أن تكون على اقتناع بما

التغييرات على الميثاق

بلي:

- (ا) إقرار العميل بمسؤوليته عن إنشاء ومتابعة نظام للراقبة الداخلية؛
- (ب) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتصميم وتطبيق نظام الأجهزة أو البرامج إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
- (ج) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بعملية التصميم والتطبيق؛
- (د) تقويم العميل لدى كفاية ونتائج تصميم النظام وتطبيقه؛
- (ه) تحمل العميل المسؤولية عن تشغيل النظام (الأجهزة أو البرامج) والبيانات التي يستخدمها النظام أو ينتجها.
- ...

القسم الفرعي 609 - خدمات التوظيف

...

المطلبات والمواد التطبيقية

...

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات التوظيف

[الفقرة ي 3/609 الحالية سيتم إحالتها بالفقرة ي 3/609]

ي 3/609 تمنع الفقرة ي 15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على اقتناع بما يلي:

- (ا) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتعيين المرشحين لشغل الوظائف إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
- (ب) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بأالية التعيين، بما في ذلك:
- تحديد مدى مناسبة المرشحين المحتملين واختيار المرشحين المناسبين لشغل الوظيفة.
 - تحديد شروط العمل والتفضلوص على التفاصيل، مثل الراتب وساعات العمل وبنود الأجر الأخرى.
- ...

التغييرات على الميثاق

مسرد المصطلحات

- 1 -

[تعريفاً مصطلحي "عميل المراجعة" و"المنشأة ذات الاهتمام العام" سلبياً إحلالهما بالتعريفين المنصوص عليهما أدناه].

عميل المراجعة

منشأة ينفذ المكتب فيما يخصها ارتباط مراجعة. وعندما يكون العميل منشأة متداولة عليناً وفقاً للفقرتين ٤٠٠/١٨، يشمل عميل المراجعة دائمًا المنشآت ذات العلاقة. وعندما لا يكون عميل المراجعة منشأة متداولة عليناً، يشمل عميل المراجعة المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليناً. (انظر أيضًا الفقرة ٤٠٠/٢٢)

في الجزء ٤، ينطبق مصطلح "عميل المراجعة" بالقدر نفسه على "عميل الفحص".

المنشأة ذات الاهتمام لأغراض الجزء ١٤، تكون المنشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

(١) *المنشآت المائية عازلًا، أو*

(ب) المنشآت التي تتمثاً بأحدى وظائفها الرئيسية فيأخذ وداعه من العموم؛ أو

(ج) المنشآت التي تتمثل، أحياناً، وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو

(د) المنشآت المعددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المبنية للوفاء بالغرض المحدد

الفقرة 10/400 في

ويتبّع الميثاق تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً أو الإضافة إليها على النحو الموضح في الفقرتين

.2 ت 18/400 و ت 18/400

[التعريف الحالى لمصطلح "المنشأة المدرجة" المنصوص عليه في مسرد المصطلحات سيتم حذفه].

[تعريف مصطلح "المنشأة المتداولة علينا" مع وصف المنشأة المرددة المتداولة علينا على النحو المنصوص عليه أدناه سيتم إضافته إلى مسرد المصطلحات.]

المنشأة المتداولة علناً منشأة تصدر أدوات مالية قابلة للنقل ومتدلولة من خلال آليات السوق التي يمكن للعموم الوصول إليها، بما في ذلك من خلال الإدراج في أسواق الأوراق المالية.

وتعود المنشآت المدرجة حسب تعريفها بموجب أنظمة أو لواح الأوراق المالية ذات الصلة مثلاً للمنشآت المتداولة على النحو التالي:

التغييرات على الميثاق

تاريخ السريان

تصبح التغييرات المنصوص عليها في الإصدار الخاص بالمنشأة ذات الاهتمام العام سارية لرتباطات مراجعة القوائم المالية لفترات التي تبدأ في 15 ديسمبر 2024 أو بعد ذلك التاريخ.
ويُسمح بالتطبيق المبكر.

<u>Copyright</u>	<u>حقوق التأليف والنشر</u>
<p>“This Handbook of the International Code of Ethics for Professional Accountants, 2022 Edition of the International Ethics Standards Board for Accountants published by the International Federation of Accountants in September 2022 in the English language, has been translated into Arabic by the Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants in January 2024, and is reproduced with the permission of IFAC. The process for translating the Handbook of the International Code of Ethics for Professional Accountants, 2022 Edition was considered by IFAC and the translation was conducted in accordance with “Policy Statement—Policy for Translating Publications of the International Federation of Accountants.” The approved text of Handbook of the International Code of Ethics for Professional Accountants, 2022 Edition is that published by IFAC in the English language.</p>	<p>“قامت الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين في يناير 2024 بإعداد الترجمة العربية لكتاب الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين، طبعة عام 2022، التي أصدرها مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين، ونشرها الاتحاد الدولي للمحاسبين في سبتمبر 2022 باللغة الإنجليزية. وتم إعادة نشر هذا الكتاب بإذن من الاتحاد الدولي للمحاسبين. وقد نظر الاتحاد الدولي للمحاسبين في آلية ترجمة هذا الكتاب، والذي تمت ترجمته وفقاً لسياسة الاتحاد المنصورة بعنوان ”بيان السياسات: سياسة ترجمة مطبوعات الاتحاد الدولي للمحاسبين“. والنسخة المعتمدة من كتاب الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين، طبعة عام 2022، هي النسخة التي أصدرها الاتحاد الدولي للمحاسبين باللغة الإنجليزية.</p>
<p>English language text of the Handbook of the International Code of Ethics for Professional Accountants, 2022 Edition © 2022 by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص الإنجليزي من كتاب الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين، طبعة عام 2022 ©. محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين في 2022. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Arabic language text of Handbook of the International Code of Ethics for Professional Accountants, 2022 Edition © 2024 by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص العربي من كتاب الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين، طبعة عام 2022 ©. محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين في 2024. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Original title: [Handbook of the International Code of Ethics for Professional Accountants, 2022 Edition] ISBN: [978-1-60815-508-8]</p>	<p>العنوان الأصلي: [Handbook of the International Code of Ethics for Professional Accountants, 2022 Edition] [ردمة: Accountants, 2022 Edition] [978-1-60815-508-8]</p>
<p>Contact permissions@ifac.org for permission to reproduce, store or transmit, or to make other similar uses of this document.”</p>	<p>اتصل على permissions@ifac.org للحصول على إذن بإعادة النشر أو التخزين أو النقل أو أي استخدامات أخرى مماثلة لهذا المستند.”</p>



International
Federation
of Accountants®

529 Fifth Avenue, New York, NY 10017
T +1 (212) 286-9344 F +1 (212) 286-9570
www.ifac.org
ISBN: 978-1-60815-575-0